

دار الأفاق العربية

نشر - توزيع - طباعة
٥٥ - ش محمود طلعت - من ش الطيران
مدينة نصر - القاهرة
تليفون : ٢٦١٧٣٣٩ - تليفاكس : ٢٦١٠١٦٤
E-mail : daralafk@hotmail.com

اسم الكتاب : نهارى نجران بين الجادة والمباصلة
اسم المؤلف : د. (محمد علي حبيب)

رقم الإيداع : ٢٠٠٤/١١٥٣٧
الترقيم الدولي : 7 - 090 - 344 - 977

الطبعة الأولى

م٢٠٠٤

جميع الحقوق محفوظة للناسر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه والتابعين .

وبعد ، ، ،

فإن هذا الكتاب يعالج قضية من قضايا الأمس واليوم والغد، ومسألة
من مسائل العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب من اليهود والنصارى، كما
أنه يبرز جانباً من الجوانب الحضارية للإسلام، وخاصة في معالجة
ومناقشة المخالفين في الدين من أهل الكتاب .

إن الإسلام دين يدعو إلى الإيمان بالله بالحكمة، والموعظة الحسنة،
والجدال بالتي هي أحسن، من خلال الحوار الهادف القاصد للإصلاح
والهداية، والفكر الفاهم الواعي المدرك للحقائق المرتكز على القواعد
الإيمانية، والجدال الملتزم بالآداب الإسلامية، بل إن المعاملة بالرفق،
والمجادلة بالحسنى مطلوبة حتى مع تعنت المخالفين من أهل الكتاب،
وتهافت آرائهم، وفساد حججهم، وبطلان اعتقادهم، إلا إذا اعتدوا،
وظلموا، وأساءوا .

وفي ذلك يقول الله تعالى ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
وَجَدِلْ لَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] . أي بالطريقة التي هي أحسن طرق

المجادلة من الرفق واللين من غير فظاظة ولا تعنيف^(١). (أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن، برفق ولين وحسن خطاب. فأمر الله تعالى رسوله بلين الجانب كما أمر به موسى وهارون عليهما السلام حين بعثهما إلى فرعون)^(٢) في قوله ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].

إن رسول الله ﷺ أمر أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف ولين دون مخاشنة ولا تعنيف^(٣).

قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦] فأفرطوا في الاعتداء والعناد، ولم يقبلوا النصح، ولم ينفع فيهم الرفق. فاستعملوا معهم الغلظة^(٤).

قال مجاهد وسعيد بن جبیر: قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠] معناه إلا الذين نصبوا للمؤمنين الحرب فجدالهم بالسيف حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية^(٥).

إن هدف هذا الكتاب يدور حول إبراز مبادئ وأسس الإسلام في حوار مع غير المسلمين، وإبعاد تلك الصورة المشوهة التي رسمها أعداء الإسلام، حيث اتهموا ورموا المسلمين بالقسوة والعنف، والسيف،

(١) الزمخشري: الكشاف ج ٢ ص ٢٣٥. ط الحلبي ١٣٩٢ هـ القاهرة.

(٢) ابن كثير تفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٩١ ط الحلبي القاهرة.

(٣) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٢٠٠، الهيئة العامة للكتاب ط. ثانية ١٩٨٧ م. القاهرة.

(٤) الكشاف ج ٣ ص ٢٠٨.

(٥) الجامع لأحكام القرآن ج ١٢ ص ٣٥١، تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٤١٦.

والتشدد، والتصلب إزاء الرأي المخالف، وإكراه أصحابه على الإسلام. إن تلك الصورة البغيضة الممقوتة التي روجها المفترون، واتهموا المسلمين بها غير صحيحة، ولا أساس لها من الصحة، والحقيقة، والواقع، والتاريخ.

كما أنه يهدف أيضًا إلى بيان أن المبادئ الإسلامية في معاملة ومجادلة أهل الكتاب ليست بعيدة عن أرض الواقع، وأنها ليست مجرد مبادئ لا تخضع ولا تقبل التطبيق. وإنما هي نظام تعامل التزم به النبي ﷺ وطبقه في حوارهِ مع نصارى نجران. وكذلك الصحابة، ومن بعدهم.

وسوف نرى من خلال ما أوردناه في هذا الكتاب كيف عامل النبي ﷺ نصارى نجران؟ وكيف جادلهم وناظرهم؟

إن معالجة النبي ﷺ للمواقف التي تعرض لها مع نصارى نجران تحتاج إلى تأمل وفهم، كما أنها تحتاج إلى وعي بحقيقة الأسس الإسلامية في مناقشة أهل الكتاب.

وقد قسمت الكتاب إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: خصصته للحديث عن وفود نصارى نجران التي كانت تفد على رسول الله ﷺ وتناقشه وتجادله. وناقشت اختلاف الروايات في شأن مجيئها. ثم تحدثت عن المشاورات التي دارت بين نصارى نجران بشأن كتاب النبي ﷺ إليهم ثم أشرت إلى ما حدث أثناء توجه بعض الوفود إلى رسول الله ﷺ من اعتراف كبيرهم بصدق النبي وصحة رسالته، وما في هذا من دلائل مستفادة. وناقشت تبعًا لهذا موضوع علم أهل الكتاب ببعثة النبي ﷺ، وأوردت بعض النماذج الدالة على هذا،

وبحثت قضية أن شهادة أهل الكتاب بصدق النبي ﷺ هل تعني دخولهم في الإسلام؟

ثم بينت الأسباب المانعة من اتباع أهل الكتاب الحق رغم علمهم به، ومعرفتهم بصحة وصدق النبي ﷺ.

ثم تحدثت بعد ذلك عن هيئة بعض الوفود، وأنهم دخلوا على رسول الله ﷺ في مسجده عليهم ثياب الحبرات. جيب وأردية في جمال رجال بني الحارث.

وأشرت إلى كيفية معاملة النبي ﷺ لهم، وأنه سمح لهم بالصلاة في مسجده. وناقشت على أثر ذلك موضوعين:

* الأول: معاملة الرسول ﷺ لوفود الكفار ورسولهم.

الثاني: حكم دخول أهل الكتاب والمشركين المساجد، وهل يجوز لهم الصلاة فيها؟

أما الفصل الثاني: فكان عن مجالس الجدل والمناظرات.

بينت أولاً معنى الجدل، ومعنى المناظرة، والفرق بينهما. ثم تحدثت عن أمر الله لرسوله ﷺ بأن يدعو أهل الكتاب إلى الإسلام، وأن يجادلهم إن استدعى الأمر. وبحثت موضوع: هل نسخت آيات الجدل بآيات السيف؟ وأوردت في هذا آراء العلماء، والرأي الراجح وأدلته.

ثم أشرت بعد ذلك إلى الوفود التي شهدت مجالس المناظرات، وبينت أن اليهود حضروا بعضها. بل وتدخلوا في المناقشات، ولم يخل الأمر من مناظرات بينهم وبين وفد نصارى نجران حتى ارتفعت أصواتهم. كل فريق يكفر بما في يد صاحبه ويدعى أنه على الحق ولن يبرحه!!

كما لم يخل الأمر من بث اليهود لأحقادهم، وإظهار مكائدهم أثناء

حضورهم لبعض جلسات المناظرات .

ثم تحدثت بعد ذلك عن موضوعات المناظرات، وبينت كيفية استنباطها من الروايات وختمت الفصل بالحديث عن أمرين :

الأول : هل تجوز المباهلة إلى اليوم؟ وما کیفیتها؟ وما شروطها؟ وما الذي يترتب عليها؟

الثاني : دعوة القرآن لأهل الكتاب إلى الحق الواجب اتباعه ﴿قُلْ يَأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤] .

أما عن منهجي في هذا الكتاب فيتلخص في جمع الروايات المتناثرة، وتصنيفها، وتحليلها، والتعمق في محتوياتها، والتعليق عليها، ومناظرتها بغيرها، ومناقشة الموضوعات المتعلقة بها .

والحق أن هذا الكتاب أخذ مني جهداً كبيراً، ووقتاً طويلاً . خاصة وأنه لم يكتب في هذا الموضوع - حسب علمي - بحث مستقل، بالإضافة إلى تناثر رواياته في كتب السيرة، والدلائل، والتفسير، والتاريخ، واقتصار الكتاب على إيرادها دون تحليل، أو دراسة لها، وبحث ما فيها من موضوعات .

أرجو أن أكون قد وفقت، وقدمت إلى المكتبة الإسلامية كتاباً هي في أمس الحاجة إليه .

﴿إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

[هود: ٨٨]

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الفصل الأول

وفود نصارى نجران

الفصل الأول

وفود نصارى نجران

ذكر كتاب السيرة والدلائل أن وفدًا - أو وفودا - من نصارى نجران قدموا على النبي ﷺ وجادلوه وناظروه في أمر المسيح وألوهيته .

وقد رويت هذه الواقعة بأسانيد متعددة، وروايات كثيرة، وألفاظ متقاربة في بعض الأحيان، ومختلفة في أحيان أخرى .

وتسهيلاً للأمر، وتوضيحاً له، ومحاولة لاستقراء ما فيه من قواعد وأساليب للحوار والمناقشة بل والمجادلة والمناظرة، ولرصد أهم المعطيات لممارسة أسلوب التعاطي مع النصارى المخالفين في الرأي، سوف نقسم الحديث عن هذا الموضوع إلى عدة نقاط :-

وفرة عدد الوفود وتكرار مرات القدوم

ذكر أمر مجيء هؤلاء النصارى إلى النبي في روايات عدة .

أشهرها ما ذكره ابن إسحاق حيث قال: وقدم على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران ستون راكباً فيهم أربعة عشر رجلاً^(١) من أشرفهم . منهم ثلاثة نفر إليهم يثول أمرهم وهم :

(١) وكانت تسمية الأربعة عشر الذين يثول إليهم أمرهم العاقب وهو عبد المسيح والسيد وهو الأيهم وأبو حارثة بن علقمة أخو بني بكر بن وائل، وأوس، والحارث، وزيد، وقيس، ويزيد، ونييه، وخويلد، وعمرو، وخالد، وعبد الله، ويحنس (ابن هشام: السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٧ تحقيق أحمد السقا، دار التراث العربي ١٩٧٩م، السهيلي: الروض الأنف ج ٣ ص ٤ تقديم طه عبد الرؤوف سعد. مكتبة الكليات الأزهرية .

العاقب ، والسيد ، والأسقف^(١) ، أما العاقب فهو أمير القوم وذو رأيهم وصاحب مشورتهم والذي لا يصدر عن إلا عن رأيه واسمه عبد المسيح .
 والسيد^(٢) لهم ثمالهم^(٣) وصاحب رحلهم ومجتمعهم واسمه الأيهم .
 والأسقف وهو أبو حارثة بن علقمة أحد بني بكر بن وائل أسقفهم
 وجرهم وإمامهم وصاحب مدارسهم^(٤) .

(١) كلمة (أسقف) مأخوذة عن الكلمة اليونانية (أبسكوبس) التي معناها مشرف . وهذه الكلمة استخدمت في الترجمة السبعينية للدلالة على «مشرفين»، «نظار»، «رقباء»، «وكلاء» (راجع سفر العدد ٤، ١٦، ٣١، ١٤، قضاة ٩: ٢٨، ٢ ملوك ١٢: ١١، ٢ أخبار ٣٤: ١٢، ١٧) وقد استعملت الكلمة أيضًا في اليونانية الكلاسيكية، استخدمها هوميروس في الإلياذة فيما يختص بالآلهة واستخدمها بلوتارك، وفي أينا كانوا يطلقون هذا اللقب على حكام الولايات التي يفتحونها، واستعملت أيضًا هذه الكلمة في العهد الجديد خمس مرات تقريباً (سفر الأعمال ٢٠: ١٧، ٢٨، فيلبي ١: ١، ١ تيموثاوس ٣: ٢-٧) (راجع قاموس الكتاب المقدس لائحة من الأساتذة اللاهوتيين ص ٧٢ . دار الثقافة ط سابعة ١٩٩١، دائرة المعارف الكتابية لمجموعة من علماء المسيحية مج ١ ص ٢٦٠ . دار الثقافة ط أولى ١٩٨٨ م .
 (٢) ذكر الأصفهاني في رواية أخرى أن لقبه (الطيب) وليس (السيد) بينما ذكره الواحدي في أسباب النزول بلقبه السيد، وقال الخفاجي: إنه كان يسمى شرحبيل وذكر ذلك أيضًا الحافظ ابن حجر (راجع الأصفهاني: دلائل النبوة ج ٢ ص ٤٥٦ خرج أحاديثه عبد البر عباس . حققه محمد رواس قلنجي ط ١ المكتبة العربية بحلب ١٩٧٢ م وراجع أيضًا: الواحدي: أسباب النزول ص ٦١ مؤسسة الحلبي ١٩٦٨ م، الخفاجي: نسيم الرياض في شرح الشفاء ج ٢ ص ٥٢٢ الطبعة الأولى . المطبعة الأزهرية ١٣٢٧ هـ، ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ٧ ص ٦٩٦ ط دار الريان للتراث الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

(٣) ثمال القوم: عمادهم وغيائهم ومطعمهم وساقبهم والقائم بأمرهم في كل ذلك .
 (٤) المدراس (بكسر الميم وسكون الدال) هو البيت الذي يدرسون فيه كتبهم، ويعني بقوله: «صاحب مدارسهم» عالمهم الذي درس الكتب يفتيهم ويتكلم بالحجة في دينهم (من تعليق محمود شاكر على هامش تفسير الطبري . الجزء السادس ص ١٥١ ط دار المعارف سلسلة تراث الإسلام . وفي تعليق محققي (الجواب الصحيح) لابن تيمية أن المدراس في الأصل بالشين المعجمة مأخوذة من أصل عبري يعني التعمق في الدراسة وهو التعليم الشفهي للتوراة . الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح مج ١ هامش ص ١٨٤ تحقيق د/ علي بن حسن بن ناصر . مع آخرين . دار العاصمة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ السعودية .

وكان أبو حارثة قد شرف فيهم ودرس كتبهم حتى حسن علمه في دينهم، فكانت ملوك الروم من النصرانية قد شرفوه ومولوه وأخدموه، وبنوا له الكنائس، وبسطوا عليه الكرامات، لما يبلغهم عنه من علمه واجتهاده في دينهم^(١).

مما سبق يتبين لنا أن هذا الوفد - كما ذكر ابن هشام - كان يتكون من ستين راكبا فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرفهم منهم ثلاثة من كبار علمائهم ورجال دينهم.

وهذا الرواية هي التي يعتمد عليها أغلب المفسرين^(٢) ومؤلفو كتب الدلائل^(٣) وكتب التاريخ^(٤).

وقد ذكر أبو نعيم الأصفهاني أن الوفد كان يتكون من أربعة عشر رجلاً من أشرفهم وذكر الرواية التالية عن ابن عباس قال: «إن وفد نجران من النصارى قدموا على رسول الله ﷺ وهم أربعة عشر رجلاً من أشرفهم منهم

(١) ابن هشام: السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٦، الروض الأنف ج ٣ ص ٣.
 (٢) ذكر الواحدي في أسباب النزول هذه الرواية وصدرها بقوله: (قال المفسرون) والأولى نسبتها إلى ابن إسحاق فهو مصدرها لهؤلاء المفسرين (راجع الواحدي: أسباب النزول ص ٦١ مؤسسة الحلبي للنشر ١٩٦٨ القاهرة، راجع أيضًا كتب التفسير منها على سبيل المثال: تفسير الطبري ج ٦ ص ١٥١، تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٦٨ ط عيسى الحلبي. القاهرة، مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٧ ص ١٦٦، ١٦٧ دار الفكر للطباعة والنشر الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ - بيروت).

(٣) راجع البيهقي: دلائل النبوة المجلد الخامس ص ٣٨٢ تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي ط أولى دار الكتب العلمية ١٩٨٥م بيروت، الخفاجي: نسيم الرياض ج ٣ ص ٢٦٧ ط أولى المطبعة الأزهرية ١٣٢٧ هـ القاهرة وغيرها.

(٤) راجع ابن كثير: البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ط دار الريان للتراث ط أولى ١٩٨٨م القاهرة، النويري: نهاية الأرب المجلد الثامن عشر ص ١٢١ المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والنشر (سلسلة تراثنا).

السيد: وهو الكبير، والعاقب وهو الذي يكون بعده وصاحب رأيهم... (١).
ثم ذكر رواية أخرى (عن جابر قال: قدم على النبي العاقب والطيب
فدعاهما إلى الإسلام...) (٢).

فهاتان روايتان تبين الأولى منهما أن الوفد يتكون من أربعة عشر رجلاً
من أشرفهم. والثانية تذكر أن اثنين فقط من نصارى نجران هما من قدما
على رسول الله ﷺ بينما يذكر ابن الجوزي رواية أخرى عن ابن عباس
تبين أن عدد الذين جاءوا إلى الرسول من نصارى نجران ثمانية من
أساقفتهم.

ونص الرواية كما يلي (٣) (عن ابن عباس قال: إن ثمانية من أساقفة
نجران قدموا على رسول الله ﷺ منهم السيد والعاقب فأنزل الله تعالى
فيهم: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١].

ولعل اختلاف الروايات راجع إلى أنه ربما تكرر قدوم الوفود من نجران
إلى رسول الله ﷺ. فلم يقتصر مجيئهم على مرة واحدة، ووفد واحد وإنما
تعددت مرات القدوم وتعدد مجيء الوفود، ويدل على ذلك رواية ابن
إسحاق الأساسية في هذا الموضوع والتي ذكرنا بعضها سابقاً إذ يذكر عن
الوفد قوله (فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ) مما يدل على أنهم كانوا
يعودون ويرجعون إلى رسول الله ﷺ، ويؤكد هذا أيضاً تلك الرواية التي
ذكرها أبو بكر البيهقي في الدلائل عن يونس بن بكير، عن سلمة بن عبد

(١) دلائل النبوة ج ٢ ص ٤٥٧ .

(٢) نفسه ص ٤٥٦ .

(٣) ابن الجوزي: الوفا بأحوال المصطفى ج ١ ص ٥٩ تحقيق مصطفى عبد الواحد. دار
الكتب الحديثة ط أولى ١٩٦٦ القاهرة.

يشوع عن أبيه، عن جده، قال يونس وكان نصرانيًا فأسلم: إن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل نجران قبل أن تنزل عليه (طس) سليمان بسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب من محمد النبي رسول الله إلى أسقف نجران، وأهل نجران: إن أسلمتم فإني أحمد إليكم الله إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب.

أما بعد: فإني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد، وأدعوكم إلى ولاية الله من ولاية العباد، فإن أبيتم فالجزية، فإن أبيتم فقد آذنتكم بحرب والسلام^(١).

ثم تذكر الرواية بعد ذلك أنهم اجتمعوا وتشاوروا في أمر هذا الكتاب واجتمع رأي أهل الوادي منهم على أن يبعثوا وفدًا مكونًا من شرحبيل بن وداعة الهمداني، وعبد الله بن شرحبيل الأصبغي، وجبار بن فيض الحارثي فيأتونهم بخبر رسول الله ﷺ.

وللتعليق على هذه الرواية نذكر ما يلي:-

أولاً: هذه الرواية تبين أن مجيئهم لرسول الله ﷺ كان بعد أن أرسل النبي إليهم كتابًا يدعوهم فيه إلى الإسلام وأنهم جاءوا إليه بعد أن أجمعوا أمرهم، واستقر رأيهم على إرسال هذا الوفد لمعرفة حقيقة ما يحمله الكتاب من دعوة إلى الإسلام أو الجزية وإلا فالحرب.

ثانيًا: يبدو أن هذا الوفد سبقه وفود أخرى بل إنه - في رأيي - من أواخرها فالكتاب فيه دعوة إلى الإسلام، فإن أبوا فالجزية، وإلا فالحرب. فلا خيار لهم إلا الإجابة والرضا بواحد من الأمرين الأولين وإلا فالحرب. والكتاب فيه تحذير لهم. فعليهم أن يتخذوا موقفًا محددًا

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٥.

وواضحًا .

ويبدو أن الوفود من نجران كانت تغدوا وتروح على رسول الله ﷺ وتساله ويعجيب ثم يعودون إلى بلادهم ولا يؤمنون رغم أن الروايات تؤكد معرفتهم بنبي الإسلام . فما كان من رسول الله ﷺ إلا أن أرسل إليهم ليستوضح حقيقة أمرهم وموقفهم المحدد من هذا الدين .

ولذلك نلاحظ أن الرواية تذكر أن الأسقف أمر بالناقوس فضرب وجمع الناس لمعرفة رأيهم حيال هذا الأمر الخطير مع ملاحظة (أن الأمر بضرب الناقوس ورفع المسوح في الصوامع - كما حدث في هذه الرواية - كان لا يحدث إلا إذا فزعوا بالنهار، وإذا كان فزعهم ليلاً ضرب بالناقوس ورفعت النيران في الصوامع ولذلك اجتمع أهل الوادي أعلاه وأسفله وطول الوادي مسيرة يوم للراكب وفيه ثلاث وسبعون قرية وعشرون ومائة ألف مقاتل) (١) .

ثالثًا: النبي ﷺ كان لا يبدأ أحدًا بالقتال - كما هو واضح من هذه الرسالة خاصة ومن حياته ﷺ وهدية عامة - فكان إذا بعث سرية يأمر أميرها بأن يعرض على عدوه الإسلام قبل القتال، فإن أبوا بذلوا الجزية فإن أبوا فالقتال .

قال ابن القيم: (وكان يأمر أمير سرية أن يدعوه عدوه قبل القتال: إما إلى الإسلام والهجرة، أو إلى الإسلام دون الهجرة، ويكونون كأعراب المسلمين ليس لهم في الفياء نصيب، أو بذل الجزية . فإن هم أجابوا إليهم قبل منهم وإلا استعان بالله وقتلهم) (٢) .

(١) المرجع السابق ج ٥ ص ٣٨٦ .

(٢) ابن القيم: زاد المعاد ج ٣ ص ١٠٠ حقق نصوصه، وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٤ هـ - بيروت .

وما قاله ابن القيم هنا هو جزء من حديث بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيِّ الذي رواه مسلم في صحيحه وغيره ^(١) ونص الحديث كما يلي (عن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا. وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو «خلال» فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين. فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم أن تُخفروا ^(٢) ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة

(١) صحيح مسلم (١٧٣١) كتاب الجهاد، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعث، الترمذي (١٦١٧) كتاب السير، باب: ما جاء في وصيته ﷺ في القتال، وسنن أبي داود (٢٦١٣) كتاب الجهاد، باب: دعاء المشركين.

(٢) تخفروا بضم التاء يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده وهذا نهي تنزيه أي لا تجعل لهم ذمة الله فإنه قد ينقضها من لا يعرف حقها ويتهك حرمتها (صحيح مسلم بشرح النووي) ج ١٠ ص ٣٩ . المطبعة المصرية.

رسوله . وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيها أم لا).

(وفي هذا الحديث أنواع من الفقه أهمها: أن المسلمين يدعون الكفار - قبل قتالهم - إلى الإسلام وهذا واجب إن كانت الدعوة لم تبلغهم ومستحب إن بلغتهم الدعوة، وهذا إذا كان المسلمون هم القاصدين للكفار، فأما إذا قصدهم الكفار في ديارهم فلهم أن يقاتلوهم من غير دعوة لأنهم يدفعونهم عن أنفسهم وحریمهم) (١) .

رابعاً: تذكر الرواية أن النبي أرسل إلى نصارى نجران كتابه قبل أن تنزل عليه سورة النمل . وسورة النمل معروف أنها مكية، والرسالة تحمل أيضاً الدعوة إلى الجزية إذا لم يؤمنوا . والجزية فرضت في المدينة ولذلك يبدو أن هناك خطأ في الرواية يقول ابن القيم: (وقد ذكر في هذه الرواية أن النبي كتب إلى أهل نجران قبل أن ينزل عليه ﴿طَسَّ تَلَكَّ ءَايَتُكَ الْفُرْقَانِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [النمل: ١] وذلك غلط، فإن هذه السورة مكية باتفاق،

(١) ومنها أيضاً - كما ذكر ابن القيم - إلزامهم بالتحول إلى دار الإسلام إذا كانوا مقيمين بين الكفار، فإن أسلموا كلهم وصارت الدار دار الإسلام لم يلزموا بالتحول منها . بل يقيمون في ديارهم، وكانت دار الهجرة في زمن رسول الله ﷺ هي دار الإسلام فلما أسلم أهل الأمصار صارت البلاد التي أسلم أهلها بلاد الإسلام فلا يلزمهم الانتقال منها . ومنها: أن الجيش ليس لهم أن يغلوا من الغنيمة ولا يغدروا بالعهد، ولا يمثلوا بالكفار ولا يقتلوا من لم يبلغ الحلم . ومنها أيضاً - وصية الإمام لنوابه وأمراته بتقوى الله والإحسان إلى الرعية فبهذين الأصلين يحفظ على الأمير منصبه وتقر عينه ويأمن فيه من النكبات والغير . (وقد ذكر ابن القيم بالإضافة لما سبق عددا من الفوائد المأخوذة من هذا الحديث فليراجعها من شاء الاستزادة . راجع ابن القيم: أحكام أهل الذمة ج ١ ص ٥، ٦ تحقيق د/ صبحي الصالح . ط ثانية . دار العلم للملايين ١٩٨١ م بيروت .

وكتابه إلى نجران بعد مرجعه من تبوك^(١) .

خامساً: الرواية تبين أن النبي بدأ كتابه إلى أسقف نجران بقوله: (باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب) والواقع أن هدي النبي وسنته ﷺ في كتبه إلى الملوك والرؤساء أنه كان يبدأها بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ كما في كتابه ﷺ إلى هرقل^(٢) وكتابه إلى كسرى^(٣)، وكتابه إلى النجاشي^(٤)، وكتابه إلى المقوقس^(٥) وغيرهم^(٦) .

ولذلك قال ابن القيم (فأما قوله: إنه كتب إلى نجران باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب فلا أظن ذلك محفوظاً)^(٧) ويقول الحافظ ابن حجر في الفتح (وقد جمعت كتب النبي ﷺ إلى الملوك وغيرهم فلم يقع في واحد منها البداء بالحمد بل بالبسملة وهو يؤيد ما قررته والله أعلم)^(٨) .

والخلاصة: أن هذه الرواية والروايات السابقة تبين أن وفودا عديدة من

(١) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٢ .

(٢) حديث كتاب النبي إلى هرقل أخرجه البخاري: (٢٩٤١) كتاب الجهاد، باب: دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام، كتاب التفسير، باب: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّيْتُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] وأخرجه مسلم (١٧٧٣) كتاب الجهاد والسير، باب: كتاب النبي إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام .

(٣) كتاب النبي إلى كسرى أخرجه البخاري (٤٤٢٤) كتاب المغازي، باب: كتاب النبي إلى كسرى

(٤) أخرجه مسلم (١٧٧٤) كتاب الجهاد، باب: كتب النبي إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل .

(٥) انظر زاد المعاد ج ٣ ص ٦٩١، ٦٩٢ .

(٦) راجع دلائل النبوة لليبهي ج ٤ ص ٣٧٦، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٨٨، ٦٩٧، ج ١ ص ١١٩-١٢٤ .

(٧) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٢ .

(٨) فتح الباري ج ٨ ص ٦٨ .

نصارى نجران أتت النبي ﷺ على فترات متباعدة أو متقاربة وكانت تجادله وتسأله والنبي ﷺ يجيب ويوضح لهم موقف الإسلام من عيسى عليه السلام. وتكرر الجدل أكثر من مرة في كل جولة من جولات المجيء إلى رسول الله ﷺ وسوف نوضح فيما بعد موضوعات الجدل ومناقشتها.

المشاورات التي دارت بين نصارى نجران أنفسهم

بشأن كتاب النبي ﷺ إليهم

فلما أتى الأسقف كتاب النبي وقرأه فظع به وذعره ذعراً شديداً فبعث إلى رجل من أهل نجران يقال له شرحبيل بن وداعة وكان من أهل همدان، ولم يكن أحد يدعى إذا نزلت معضلة قبله، لا الأيهم ولا السيد ولا العاقب. فدفع الأسقف كتاب رسول الله ﷺ إلى شرحبيل فقرأه.

فقال الأسقف: يا أبا مريم: ما رأيك؟ فقال شرحبيل قد علمت ما وعد الله إبراهيم في ذرية إسماعيل من النبوة فما يؤمن أن يكون هذا هو ذلك الرجل، ليس لي في النبوة رأي، لو كان أمر من أمر الدنيا أشرت عليك فيه، وجهدت لك فقال له الأسقف تنح فاجلس فتنحى شرحبيل فجلس ناحية.

فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له: عبد الله بن شرحبيل وهو من ذي أصبح من جُمير فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأي فيه، فقال له مثل قول شرحبيل، فقال له الأسقف: فاجلس فتنحى فجلس ناحية.

فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له: جبار بن فيض من بني الحارث بن كعب أحد بني الحماس، فأقرأه الكتاب وسأله عن الرأي

فيه، فقال له مثل قول شرحبيل، وعبد الله، فأمره الأسقف فتنحى فجلس ناحية.

فلما اجتمع الرأي منهم على تلك المقالة جَمَعًا أمر الأسقف بالناقوس فضرب به، ورفعت المسوح في الصوامع. وكذلك كانوا يفعلون إذا فزعوا بالنهار، وإذا كان فزعهم ليلاً ضربوا بالناقوس ورفعت النيران في الصوامع، فاجتمع حين ضرب الناقوس ورفعت المسوح أهل الوادي أعلاه وأسفله، وطول الوادي مسيرة يوم للراكب السريع وفيه ثلاث وسبعون قرية، وعشرون ومائة ألف مقاتل، فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ وسألهم عن الرأي فيه فاجتمع رأي أهل الوادي منهم على أن يبعثوا شرحبيل بن وداعة الهمداني، وعبد الله بن شرحبيل الأصبحي، وجبار بن فيض الحارثي فيأتونهم بخبر رسول الله ﷺ^(١).

يلاحظ مما سبق أن سلسلة من الحوارات والمناقشات قد دارت بين نصارى نجران قبل مجيئهم إلى النبي ﷺ لمعرفة أمره. ويلاحظ أيضًا أن ثمة مشاورات قد دارت بين رجال الدين أنفسهم في أول الأمر - ثم ما لبث أن اجتمع القوم وتشاوروا وبحثوا الأمر.

فبعد أن استلم الأسقف كتاب النبي هاله ما فيه إذ رأى أنه يحمل أمرًا عظيمًا لذلك ناله منه فظاعة، ودهش وخاف وفزع فزعًا شديدًا.

وبدأ على الفور في استدعاء رجال الدين وذوي الرأي لاستشارتهم ومعرفة رأيهم فيما يحمله هذا الكتاب من أمر خطير، فاستدعى عالمًا من علمائهم ورجلاً من ذوي مشورتهم ومستشارًا من أبرز مستشاريهم يدعى

(١) دلائل النبوة لليهقي ج ٥ ص ٣٨٥، ٣٨٦، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣١، ٦٣٢.

(شرحبيل) الذي لا يقدم قبله أحد إذا ألم بالقوم ملمة أو نزلت بهم نازلة شديدة، أو أصابتهم مصيبة عظيمة، أو أتاهم ما يخشونه أو يخافون عقباه عليهم وعلى زعامتهم وسلطانهم وملكوتهم .

فأعطاه الأسقف كتاب رسول الله ﷺ ورأى بعد قراءة ما فيه أنه يحمل ما وعدت به كتبهم من وعد الله لإبراهيم بالنبوة في ذرية إسماعيل، ورأى أن ما فيه يتطابق مع تلك الدلائل الواردة في كتبهم، وما تحمله عقولهم عن ذلك النبي، لذلك لم يشأ أن يشر على الأسقف بشيء في شأن هذا الكتاب لأنه قال له (لو كان أمرًا من أمر الدنيا أشرت عليك فيه وجهدت لك).

ولذلك أمره الأسقف بالتنحي والجلوس في ناحية من نواحي المجلس .

ثم طلب مشورة رجل آخر من كبرائهم وعظمائهم يقال له (عبد الله بن شرحبيل) وسأله واستخبره عما يرى . فلم يزد شيئًا عما أخبر به سالفه . ثم استدعى الأسقف رجلا آخر من ذوي الرأي والمشورة، فلم يصف جديدًا ولم يشر بأكثر مما أشار به سلفه .

وخرج الأسقف من هذا بنتيجة مفادها أن أصحاب المشورة منهم أجمعوا على عظم الأمر وخطورته ولذلك أمر بضرب الناقوس لاستدعاء القوم لجلسة طارئة للتشاور في كتاب النبي .

واستقر الرأي أخيرًا على إرسال وفد منهم لرسول الله ﷺ لمعرفة أمره وإتيان القوم بتقرير عن حقيقة هذا النبي .

ما حدث أثناء توجه بعض وفود نصارى نجران إلى النبي ﷺ

ذكر كتاب السيرة أن وفد نجران لما وجهوا^(١) إلى رسول الله ﷺ من نجران جلس أبو حارثة^(٢) على بغلة له موجّهاً إلى رسول الله ﷺ وإلى جنبه أخ له يقال له : كوز بن علقمة - قال ابن هشام : ويقال له : كُرْز - يسايره فعثرت بغلة أبي حارثة فقال كوز : تعس الأبعد : يريد رسول الله ﷺ فقال أبو حارثة : بل أنت تعست ! فقال : ولم يا أخي ؟ قال : والله إنه النبي الأمي الذي كنا ننتظره . فقال له كوز : فما يمنعك من اتباعه وأنت تعلم هذا ؟ فقال : ما صنع بنا هؤلاء القوم : شرفونا ، ومولونا ، وأكرمونا ، وقد أبوا إلا خلافه ، ولو فعلت نزعوا منا كل ما ترى . فأضمر عليها منه أخوه كوز بن علقمة حتى أسلم بعد ذلك .

قال أبو محمد عبد الملك بن هشام : «وبلغني أن رؤساء نجران كانوا يتوارثون كتباً عندهم ، فكلما مات رئيس منهم وأفضت الرياسة إلى غيره ، ختم على تلك الكتب خاتماً مع الخواتم التي كانت قبله ولم يكسرها ، فخرج الرئيس الذي كان على عهد النبي ﷺ يمشي فعثر ، فقال ابنه : تعس الأبعد يريد رسول الله ﷺ فقال له أبوه : لا تفعل فإنه نبي واسمه في الوضائع -

(١) في كتاب السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٧٦ ، الروض الأنف ج ٣ ص ٣ (فلما رجعوا) وفي دلائل النبوة لليهقي ج ٥ ص ٣٨٣ ، ونهاية الأرب ج ١٨ ص ١٢٣ ، وزاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٠ (فلما وجهوا) . وفي البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٥١ ، السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٠٧ (فلما توجهوا من نجران) تحقيق مصطفى عبد الواحد . دار المعرفة للطباعة والنشر ١٣٩٥ هـ - بيروت .

(٢) وكان أبو حارثة - كما ذكرنا سابقاً نقلاً عن ابن إسحاق - قد شرف فيهم ودرس كتبهم حتى حسن علمه في دينهم فكانت ملوك الروم من النصرانية قد شرفوه ومولوه وأخدموه وبنوا له الكنائس . . إلى آخره .

يعني الكتب - فلما مات لم تكن لابنه همة إلا أن شد فكسر الخواتم، فوجد في الكتب ذكر النبي ﷺ فأسلم فحسن إسلامه وحج^(١) .

وبالنظر في هذا المقطع من الروايات الخاصة بوفد نصارى نجران يمكننا أن نقف عند بعض الموضوعات كما يلي :-

الموضوع الأول: أن أهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا على علم ببعثة النبي محمد ﷺ، وأنهم عرفوه بصفته، وتحققوا مما في كتبهم من البشارات وموافقتها وانطباقها على شخصه ﷺ. ومن حكمة الله أن يبشر الأنبياء السابقون برسالة النبي محمد ﷺ ليكون ذلك دليلاً على صدقه، وحجة على أقوامهم، وحثاً لهم على الإيمان به، والإذعان لدعوته، والإقرار برسالته، ونصرة دينه^(٢) .

يقول الماوردي: (إن لله تعالى عوناً على أوامره، وإغناء عن نواهيه، فكان أنبياء الله تعالى معانين على تأسيس النبوة بما تقدمه من بشارتها، وتبديه من أعلامها وشعائرها ليكون السابق مبشراً ونذيراً، واللاحق مصدقاً وظهيراً فتدوم بهم طاعة الخلق، ويتنظم بهم استمرار الحق، وقد تقدمت بشارت من سلف من الأنبياء بنبوة النبي محمد ﷺ مما هو حجة على أممهم، ومعجزة تدل على صدقه عند غيرهم، بما أطلعه الله تعالى على غيبه ليكون عوناً للرسول وحثاً على القبول)^(٣) .

وقد تواردت الروايات وترادفت الأخبار بصدق هذه البشارات وتحققها ببعثة النبي محمد ﷺ ومنها هذه الروايات الخاصة بخبر وفد نصارى

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٧٦، ٣٧٧، الروض الأنف ج ٣ ص ٣، راجع أيضاً نهاية الأرب ج ١٨ ص ١٢٣ .

(٢) سوف أتناول هذا الموضوع بالتفصيل في كتاب يصدر قريباً إن شاء الله بعنوان (من دلائل نبوته إقرار أهل الكتاب برسالته).

(٣) الماوردي: أعلام النبوة ص ١٠١ الناشر: دار الفرجاني القاهرة ١٩٨٥ م.

نجران . حيث قال أبو حارثة في الرواية السابقة (إنه النبي الأمي الذي كنا ننتظره) .

ولذلك يذكر البيهقي في الدلائل خبر هذا الوفد تحت عنوان (وفد نجران وشهادة الأساقفة لنبينا بأنه النبي الذي كانوا ينتظرونه) (١) .

ويؤكد هذا القاضي عياض فيقول (لم يحك عن واحد من اليهود والنصارى - على شدة عداوتهم له ﷺ، وحرصهم على تكذيبه، وطول احتجاجه عليهم بما في كتبهم، وتقريعهم بما انطوت عليه مصاحفهم . . - أنه أنكر شيئاً مما جاء به ﷺ أو كذبه بل أكثرهم صرح بصحة نبوته، وصدق مقالته واعترف بعناده وحسده إياه كأهل نجران) (٢) .

وقد دلت كتب السيرة والدلائل على اعتراف وتصريح كثير من أهل الكتاب بصدق النبي ﷺ وصحة نبوته . منهم من اعترف وسلم ودخل في الإسلام (٣) .

ومنهم من أعرض وبقي على ما هو عليه .

يقول الشيخ رحمت الله الهندي : (إن علماء اليهود سلموا كونه مبشراً به في التوراة لكن بعضهم أسلم . وبعضهم بقي على الكفر) (٤) .

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٢ .

(٢) القاضي عياض : الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ٢٢٥ بتصرف . مطبعة المشهد الحسيني . القاهرة .

(٣) كثيرون الذين أسلموا بناء على معرفتهم بالبشارات منهم عبد الله بن سلام، وغيريق (الخبر اليهودي) وسلمان الفارسي، وعدي بن حاتم الطائي، النجاشي (ملك الحبشة) وغيرهم وسوف نتناول أمر هؤلاء وغيرهم في الكتاب الذي يصدر قريباً عن أهل الكتاب وإقرارهم بنبوة النبي محمد ﷺ .

(٤) الشيخ رحمت الله الهندي : إظهار الحق ج ٤ ص ١١٢٥ تحقيق د/ محمد أحمد عبد القادر ملكاوي . دار أولي النهى - دار الوطن للنشر ١٤١٢ هـ السعودية .

وسوف نذكر فيما يلي بعضاً من نماذج اعترافات أهل الكتاب أو شهاداتهم بصحة نبوته ﷺ مقتصرين في ذلك على الذين اعترفوا بصحة الإسلام وصدق نبيه ﷺ وماتوا على الكفر فذلك ألزم في الحجة فالحق ما شهدت به الأعداء :-

هرقل (ملك الروم) : فقد اعترف ببعثته ﷺ وأنه بشر به في الكتب السابقة، وقصته مذكورة في كتب السيرة وكتب الحديث نذكر طرفاً منها يدل على الموضوع المذكور :-

روى الأصفهاني في الدلائل ^(١) عن محمد بن إسحاق عن أهل العلم ^(٢) :- أن هرقل قال لدحية الكلبي حين قدم عليه بكتاب رسول الله ﷺ ويحك، والله إنني لأعلم أن صاحبك لنبي مرسل وأنه الذي كنا ننتظره، نجده في كتبنا، ولكنني أخاف الروم على نفسي، ولولا ذلك لاتبعته، فاذهب إلى «ضغاطر» الأسقف فاذكر له أمره، فهو والله في الروم أعظم مني، وأجوز عندهم قولاً حتى أنظر ماذا يقول، قال فجاءه دحية الكلبي فأخبره بما جاء به من رسول الله ﷺ إلى هرقل، وإلى ما يدعو إليه، قال، فقال ضغاطر: صاحبك والله نبي مرسل نعرفه بصفته، ونجده في كتبنا باسمه، قال ثم دخل فألقى ثياباً كانت عليه سوداً، ولبس ثياباً بيضاء، ثم أخذ عصاه فخرج على الروم وهم في الكنيسة، فقال: يا معشر الروم إنه قد جاءنا كتاب أحمد يدعوننا فيه إلى الله، وإنني أشهد أنه لا إله إلا الله وأن أحمد عبده ورسوله، قال فوثبوا إليه وثبة رجل واحد فضربوه

(١) دلائل النبوة ج ١ ص ١٠١، ١٠٢ .

(٢) في فتح الباري ج ١ ص ٤٩ أخرجه ابن إسحاق مرسلًا عن بعض أهل العلم .

حتى قتلوه، فلما رجع دحية إلى هرقل وقد أخبره الخبر قال: قد قلت لك أنا نخافهم على أنفسنا، فضغاطر والله كان أعظم عندهم مني وأجوز قولاً مني .

وفي الحديث المطول الذي ذكره البخاري ومسلم وغيرهما أن هرقل حينما جاءه كتاب رسول الله ﷺ طلب من جنوده أن يأتوه بأحد من قومه ليسألهم عن رسول الله ﷺ فجيء له بأبي سفيان الذي كان في تجارة إلى الشام وكان لا يزال على شركه - فسأله عدة أسئلة وأجاب عنها أبو سفيان، ثم قال هرقل: «وهذه صفة نبي قد كنت أعلم أنه خارج ولكن لم أعلم أنه منكم وإن يك ما قلت حقاً فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت قدميه...» (١).

وفي رواية ابن إسحاق أن هرقل حينما جاءه كتاب رسول الله ﷺ وقرأه أخذه فجعله بين فخذه وخاصرته . ثم كتب إلى رجل من أهل رومية كان يقرأ من العبرانية ما يقرأ يخبره مما جاءه من رسول الله ﷺ . فكتب إليه أنه النبي المنتظر لا شك فيه فاتبعه . فأمر بعظماء الروم فجمعوا له في دَسْكَرَةَ (٢) ملكه ثم أمر بها فاشرجت عليهم واطلع عليهم من عليّة (٣) له وهو منهم خائف فقال: يا معشر الروم إنه جاءني كتاب أحمد وإنه والله للنبي الذي كنا ننتظره، ونجد ذكره في كتابنا نعرفه بعلاماته وزمانه

(١) جزء من حديث مطول أخرجه البخاري كتاب الجهاد (باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام الحديث رقم (٢٩٤١)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: كتاب النبي إلى هرقل يدعو إلى الإسلام . راجع أيضاً البخاري كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب: ﴿قُلْ يَأَهْلَ الْأَكْتَابِ تَمَآلَوْا إِلَيَّ كَلِمَةً سَوَآءٌ﴾ [آل عمران: ٦٤] .

(٢) الدَسْكَرَةُ: بناء كالكصر حوله بيوت للأعاجم، فيها الشراب والملاهي يكون للملوك. (المعجم الوسيط ج ١ ص ٢٨٣).

(٣) العُلِّيَّة: الغرفة في الطبقة الثانية من الدار وما فوقها (المرجع السابق ج ٢ ص ٦٢٥).

فأسلموا واتبعوه تسلم لكم دنياكم وأخرتكم، فنخروا نخرة رجل واحد وابتدروا أبواب الدسكرة فوجدوها مغلقة دونهم فخافهم فقال: ردوهم على فكرهم عليه فقال لهم: يا معشر الروم إني إنما قلت لكم هذه المقالة أغمزكم لأنظر كيف صلابتكم في دينكم فلقد رأيت منكم ما سرنى فوقوا له سجداً ثم فتحت لهم أبواب الدسكرة فخرجوا^(١).

ابن صوريا: هو عبد الله بن صوريا الأعور اليهودي، حبر من أحبار اليهود الذين كانوا بالمدينة، ولم يكن بالحجاز - كما ذكر ابن إسحاق - في زمانه أحد أعلم بالتوراة منه^(٢) ناشده الرسول في قصة الزانيين اليهوديين المحصنين، فأقر بأن حكمهما في التوراة الرجم وأقر بصحة نبوته ومعرفتهم بصدقه.

فقد روت كتب السيرة والدلائل أن النبي ﷺ قال لابن صوريا: «أنشدك بالله، وأذكرك أيامه عند بني إسرائيل هل تعلم أن الله حكم فيمن زنى بعد إحصائه بالرجم في التوراة؟» قال: اللهم نعم، أما والله يا أبا القاسم إنهم ليعرفون أنك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك^(٣).

اختلف في إسلامه ذكر السهيلي عن النقاش أنه أسلم لما تحقق من صفات النبي ﷺ في التوراة وأنه هو. وليس في سيرة ابن إسحاق^(٤) ذكر لإسلامه^(٥)، وقيل أسلم ثم ارتد استجابة لرغبة قومه ومات على

(١) البيهقي: الدلائل ج ٤ ص ٣٨٤.

(٢) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢٦.

(٣) نفسه ج ٢ ص ٣٦٩، راجع أيضاً البيهقي دلائل النبوة ج ٦ ص ٢٧٠، الوفا ٩٢/١.

(٤) هذا كلام السهيلي وبالرجوع إلى سيرة ابن إسحاق تبين لنا أنه ذكر إسلامه ضمناً حيث قال بعد أن ذكر حديث النبي ﷺ مع ابن صوريا واعترافه بنبوته وصدقه. قال (ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا ووجد نبوة رسول الله ﷺ) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٩.

فعبارة (ثم كفر بعد ذلك) فيها إشارة إلى أنه أسلم فترة من الزمن ثم كفر بعد ذلك.

(٥) الروض الأنف ج ٢ ص ٢٦٩.

كفره (١).

حيبي بن أخطب وأخوه أبو ياسر: يهوديان معروفان من يهود المدينة قتلا على كفرهما صبرًا، مع أسرى بني قريظة، كانا يعلمان أمر النبي ﷺ وما في التوراة من ذكر صفته، ومع ذلك كانا من أشد الناس عداوة له كما ذكرت ذلك صفية بنت حيبي أم المؤمنين لرسول الله ﷺ بعدما أسلمت وتزوجها الرسول.

فقد روى البيهقي في الدلائل أن رسول الله ﷺ حينما قدم المدينة ذهب إليه أبو ياسر بن أخطب فجلس إليه وسمع منه وحادثه، ثم رجع إلى قومه، وذلك قبل أن تصرف القبلة نحو المسجد الحرام.

فقال أبو ياسر: يا قوم أطيعوني فإن الله عز وجل قد جاءكم بالذي كنتم تنتظرونه فاتبعوه ولا تخالفوه، فانطلق أخوه حيبي حين سمع ذلك وهو سيد اليهود يومئذ - وهما من بني النضير - فأتى النبي ﷺ فجلس إليه وسمع منه فرجع إلى قومه وكان فيهم مطاعًا، فقال: أتيت من عند رجل والله لا أزال له عدوًّا أبدًا.

فقال له أخوه ياسر يا ابن أمي: أطعني في هذا الأمر ثم اعصني فيما شئت بعده لا تهلك، قال: لا والله لا أطيعك، واستحوذ عليه الشيطان فاتبعه قومه على رأيه (٢).

قال ابن إسحاق: (إن صفية بنت حيبي قالت: كنت أحب ولد أبي إليه، وإلى عمي أبي ياسر، لم ألقهما قط مع ولد لهما إلا أخذاني دونه،

(١) راجع نسيم الرياض ج ٢ ص ٥١٨، ج ٣ ص ٢٦٨.

(٢) الدلائل ج ٢ ص ٥٣٢، ٥٣٣ راجع أيضًا البداية والنهاية ج ٣ ص ٢١٢، نسيم الرياض شرح الشفا لعلي القاري على هامش نسيم الرياض ج ٢ ص ٥١٨، ج ٣ ص ٢٦٨.

قالت: فلما قدم رسول الله ﷺ ونزل قباء غدا عليه أبي حبي، وعمي أبو ياسر بن أخطب مغلسين قالت: فلم يرجعا حتى كانا مع غروب الشمس .
قالت: فأتيا كالين فاترين كسلانين ساقطين يمشيان الهوينى فقالت: فهششت إليهما كما كنت أصنع . فوالله ما التفت إلى واحد منهما، مع ما بهما من الغم .

قالت: وسمعت عمي أبو ياسر وهو يقول لأبي حبي بن أخطب: أهو هو؟ - أي المبشر به في التوراة - قال: نعم والله . قال: أتعرفه وتثبته بعينه وصفته؟ قال: نعم . قال فما في نفسك منه؟ قال: عداوته والله ما بقيت (١) .

كل هذه دلائل تؤكد أنهم لم يمكنهم إنكار نبوته ﷺ أو إنكار كونه المكتوب أو المبشر به في كتبهم . كما تؤكد أنهم عرفوا نبوة النبي، وأنهم ذكروه بصفته نقلاً عن كتبهم وعلمائهم .

الموضوع الثاني: أن اعتراف أهل الكتاب بنبوة النبي محمد ﷺ لا يدخلهم في دين الإسلام، إذا لا يكفي للإيمان الاعتراف بنبوته، ولا تكفي المعرفة بها بل يجب الانقياد له فيما أمر وتصديقه فيما أخبر (٢) .
وقد ذهب علماء الحديث والأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد إلى

(١) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢٩، ٣٣٠ راجع أيضاً دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٥٣٣، ودلائل النبوة للأصفهاني ج ١ ص ٧٧ .

(٢) اختلف علماء المسلمين في حقيقة الإيمان . هل هو فعل القلب فقط الذي هو التصديق؟ أو فعل اللسان فقط وهو الإقرار والتلق . أو فعلهما معاً، أو فعلهما وعمل الجوارح من صلاة وغيرها من أعمال الدين المطلوبة جزئياً . ذهب إلى كل واحد من هذه الآراء فريق من العلماء . (راجع الجويني: الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ص ٣٩٦، تحقيق د/ محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم عبد الحميد. مكتبة الخانجي ١٩٥٠ القاهرة، الشيخ محمود أبو دقيقة مذكرات التوحيد (لطلاب السنة الرابعة) ص ١١١-١١٨، الشيخ صالح شرف مذكرات التوحيد لطلاب السنة النهائية ص ١٦٥ وما بعدها.

أن الإيمان هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان والعمل بالأركان (١) .
يقول ابن حجر: (إن إقرار الكافر بالنبوة لا يدخله في الإسلام حتى يلتزم بأحكام الإسلام) (٢) .

ويقول ابن القيم: (إن إقرار الكاهن الكتابي لرسول الله ﷺ بأنه نبي لا يدخله في الإسلام ما لم يلتزم طاعته ومتابعته، فإذا تمسك بدينه بعد هذا الإقرار لا يكون ردة منه) (٣) .

ويدل على هذا ما رواه الترمذي عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي، فقال صاحبه: لا تقل نبي، إنه لو سمعك كان له أربعة أعين، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات .

فقال لهم: لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا بيريء إلى ذي سلطان ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولوا الفرار يوم الزحف، وعليكم خاصة اليهود أن لا تعتدوا في السبت، قال: فقبلوا يده ورجله . فقالا: نشهد أنك نبي .

قال: فما يمنعكم أن تتبعوني؟ قالوا: إن داود دعا ربه أن لا يزال في

(١) الإرشاد ص ٣٩٦، الشيخ أبو دقيقة، مذكرات التوحيد ص ١١٢، قال الباقلاني بعد أن بين أن حقيقة الإيمان هو التصديق ودل عليه (واعلم أنا لا ننكر أن نطلق القول بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان) راجع الإنصاف ص ٥٥، ٥٦، مؤسسة الخانجي الطبعة الثانية ١٩٦٣ م .

(٢) ابن حجر فتح الباري ج ٨ ص ٩٥ .

(٣) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٨٣ .

ذريته نبي، وإنما نخاف إن تبعناك أن تقتلنا اليهود^(١).

ونظير هذا قول الحبرين له، وقد سألاه عن ثلاث مسائل، فلما أجابهما، قالنا نشهد أنك نبي، قال: فما يمنعكما من اتباعي؟ قالوا: نخاف أن تقتلنا اليهود^(٢) فقولهم (نشهد أنك نبي) لا يعني دخولهم في الإسلام.

ونظير هذا أيضًا شهادة عمه أبي طالب له بأنه صادق وأن دينه من خير أديان البرية دينًا ولم تدخله هذه الشهادة في الإسلام^(٣).

وعن شهادة أبي طالب للنبي بالصدق وردت روايات كثيرة منها ما يلي:-

قال أهل السير: كان النبي ﷺ قد خرج إلى الكعبة يومًا وأراد أن يصلي، فلما دخل في الصلاة قال أبو جهل - لعنه الله - : من يقوم إلى هذا الرجل فيفسد عليه صلاته، فقام ابن الزُبَيْري فأخذ فرثًا ودما فلطخ به وجه النبي ﷺ، فانفتل النبي ﷺ من صلاته، ثم أتى أبا طالب عمه فقال: «يا عم ألا ترى إلى ما فعل بي» فقال أبو طالب: من فعل هذا بك؟ فقال النبي ﷺ: عبد الله بن الزُبَيْري^(٤) فقام أبو طالب: ووضع سيفه على

(١) رواه الترمذي حديث رقم (٢٧٣٣)، كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في قبلة اليد والرجل، وأخرجه ابن ماجه في الأدب.

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨.

(٣) نفسه نفس الصفحة.

(٤) عبد الله بن الزُبَيْري أسلم عام الفتح وحسن إسلامه واعتذر إلى رسول الله ﷺ فقبل عذره. وكان شاعرًا مجيدًا فقام يمدح النبي ﷺ، وله في مدحه أشعار كثيرة ينسخ بها ما قد مضى من كفره (راجع السيرة النبوية ج ٤ ص ٣١٩، تفسير القرطبي ج ٥ ص ٤٠٧ ط الهيئة العامة للكتاب ط ثلاثة ١٩٨٧ م).

عائقه ومشى معه حتى أتى القوم، فلما رأوا أبا طالب قد أقبل جعل القوم ينهضون، فقال أبو طالب: والله لئن قام رجل لجلَّته بسيفي ففعدوا حتى دنا إليهم، فقال: يا بني من الفاعل بك هذا؟ فقال: عبد الله بن الزبيري، فأخذ أبو طالب فرثاً ودمًا فلطخ به وجوههم ولحاهم وثيابهم وأساء لهم القول. فنزل قول الله تعالى ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦].

فقال النبي ﷺ: «يا عم نزلت فيك آية» قال: وما هي؟ قال: «تمنع قريشاً أن تؤذيني وتأبى أن تؤمن بي».

فقال أبو طالب:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم	حتى أوسد في التراب دفينا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة	وابشر بذاك وقرو منك عيونا
ودعوتني وزعمت أنك ناصحي	فلقد صدقت وكنت قبل أمينا
وعرضت ديناً قد عرفك بأنه	من خير أديان البرية ديناً
لولا الملامة أو حذار مسبية	لوجدتني سمحاً بذاك يقيناً ^(١)

ورغم اعترافه بصدق النبي ﷺ وشهادته لدينه بأنه خير الأديان، إلا أنه لم يدخل في الإسلام.

ففي صحيح مسلم^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لعمه: «قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة» قال: لولا تعيرني قريش يقولون: إنما حملة على ذلك الجزع لأقررت بها عينيك، فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

والأحاديث الصحيحة في موضوع امتناع أبي طالب عن النطق

(١) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٤٠٦.

(٢) مسلم كتاب الإيمان، باب: الدليل على صحة إسلام من حضره الموت.

بالشهادتين رغم طلب النبي ﷺ منه ذلك كثيرة (١) .

وهذا يدل على أن الاعتراف بصدق النبي وصحة نبوته لا يعني الدخول في الإسلام ولذلك يقول ابن القيم: (ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركين له ﷺ بالرسالة وأنه صادق - فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام - علم أن الإسلام أمر وراء ذلك وأنه ليس هو المعرفة فقط، ولا المعرفة والإقرار فقط، بل المعرفة والإقرار والانقياد والتزام طاعته ودينه ظاهرًا وباطنًا) (٢) .

ويقول النووي (واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقادًا جازمًا خاليًا من الشكوك ونطق بالشهادتين) (٣) .

فشهادة أهل الكتاب بصدق النبي ﷺ ومعرفتهم ببعثه ونبوته لا تعني دخولهم في الإسلام .

إما إذا نطق الواحد منهم وقال: أشهد أن محمدًا رسول الله ولم يزد فإن الأمر فيه خلاف .

فقد اختلف أئمة الإسلام في الكافر إذا قال: أشهد أن محمدًا رسول الله

(١) منها ما رواه البخاري كتاب التفسير، تفسير سورة التوبة، باب: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] حديث رقم (٤٦٧٥)، كتاب التفسير، تفسير سورة القصص، باب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] حديث رقم (٤٧٧٢) .

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨ ، ٦٣٩ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان باب: الإيمان والإسلام والإحسان ج ١ ص ١٤٩ المطبعة المصرية - القاهرة .

ولم يزد . هل يحكم بإسلامه بذلك؟ فيه ثلاثة أقوال : -

القول الأول: يحكم بإسلامه لأنه روى أن يهودياً قال أشهد أن محمداً رسول الله ثم مات فقال النبي ﷺ صلوا على صاحبكم، ولأنه لا يقر برسالة محمد ﷺ إلا وهو مقر بمن أرسله وبتوحيده لأنه صدق النبي ﷺ فيما جاء به وقد جاء بتوحيده .

القول الثاني: أنه إن كان مقرراً بالتوحيد كاليهود حكم بإسلامه لأن توحيد الله ثابت في حقه وقد ضم إليه الإقرار برسالة محمد ﷺ فكمّل إسلامه . وإن كان غير موحد لم يحكم بإسلامه حتى يشهد أنه لا إله إلا الله .

القول الثالث: أنه لا يحكم بإسلامه حتى يأتي بشهادة أن لا إله إلا الله لأن من جحد شيئين لا يزول جحدهما إلا بإقراره بهما جميعاً^(١) .

القول الأخير: - في نظري أرجح - فبه جاءت أكثر الأحاديث والأخبار والتي أمرت بالنطق بالشهادتين معاً .

يقول النووي: (أما إذا اقتصر على قوله لا إله إلا الله ولم يقل محمد رسول الله ﷺ فالمشهور من مذهبنا ومذاهب العلماء أنه لا يكون مسلماً، ومن أصحابنا - يقصد الشافعية - من قال يكون مسلماً ويطالب بالشهادة الأخرى، فإن أبى جعل مرتدًا ويحتج لهذا القول بقوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم» وهذا محمول عند الجماهير على قول الشهادتين واستغنى بذكر أحدهما عن الأخرى لارتباطهما وشهرتهما^(٢) .

(١) انظر ابن قدامة: المغني ج ٨ ص ١٤٢ مكتبة الرياض الحديثة . زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٩ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ١٤٩ .

الموضوع الثالث: وهو خاص بالحديث عن سبب امتناع هؤلاء عن الدخول في الإسلام رغم علمهم ومعرفتهم بالنبي ﷺ.

ففي الرواية التي معنا في هذا المبحث أن كوز قال لأبي حارثة (فما يمنعك من اتباعه وأنت تعلم هذا؟

فقال: ما صنع بنا هؤلاء القوم: شرفونا، ومولونا، وأكرمونا، وقد أبوا إلا خلافه، ولو فعلت نزعوا منا كل ما ترى...).

وسوف نتحدث فيما يلي عن الأسباب العامة المانعة من قبول الإسلام، ثم نتحدث بعد ذلك عن أهل الكتاب بوجه خاص.

مما لا شك فيه أن الأسباب المانعة من قبول الحق - كما يقول ابن القيم^(١) - كثيرة جداً.

- فمنها الجهل به وهذا هو السبب الغالب على أكثر النفوس، فإن من جهل شيئاً عاداه وعادى أهله.

- فإن انضاف إلى هذا السبب بغض من أمره بالحق ومعاداته له وحسده كان المانع من القبول أقوى.

- فإن انضاف إلى ذلك إلفه وعادته ومرباه على ما كان عليه أباًؤه ومن يحبه ويعظمه قوى المانع.

- فإن انضاف إلى ذلك توهمه أن الحق الذي دعى إليه يحول بينه وبين جاهه وعزه وشهوته وأغراضه قوى المانع من القبول جداً.

- فإن انضاف إلى ذلك خوفه من أصحابه وعشيرته وقومه على نفسه

(١) ابن القيم: هداية الحيارى ص ٤٧ تحقيق د/ أحمد السقا الناشر: المكتبة القيمة ط ثانية ١٣٩٩ هـ.

وماله وجاهه ازداد المانع من قبول الحق قوة .

أما عن أهل الكتاب - كما يقول ابن القيم أيضًا - فإن الحسد كان من أكبر وأعظم الأسباب المانعة من دخولهم الإسلام واتباعهم شريعة النبي محمد ﷺ .

والحسد داء كامن في النفس، يرى الحاسد المحسود قد فضل عليه وأوتى ما لم يؤت نظيره فلا يدعه الحسد أن ينقاد له ويكون من أتباعه، وهل منع إبليس من السجود لآدم إلا الحسد؟ فإنه لما رآه قد فضل عليه ورفع فوقه غص بريقه واختار الكفر على الإيمان .

وهذا الداء هو الذي منع اليهود من الإيمان بعيسى ابن مريم، وقد علموا علما لا شك فيه أنه رسول الله جاء بالبينات والهدى فحملهم الحسد على أن اختاروا الكفر على الإيمان وأطبقوا عليه، وهم أمة فيهم الأخبار والعلماء والقضاة .

هذا وقد جاء المسيح بحكم التوراة ولم يأت بشريعة تخالفهم ولم يقاتلهم، وإنما أتى بتحليل بعض ما حرم عليهم تخفيفاً ورحمة وإحساناً، ومع هذا اختاروا الكفر على الإيمان . فكيف يكون حالهم مع نبي جاء بشريعة مستقلة ناسخة لجميع الشرائع، مبكتاً لهم بقباثتهم، ومنادياً على فضائحتهم، ومخرجاً لهم من ديارهم، وقد قاتلوه وحاربوه وهو في ذلك كله ينتصر عليهم، ويظفر بهم، ويعلو هو وأصحابه وهم معه دائماً في سفال، فكيف لا يملك الحسد والبغي قلوبهم؟ (١) .

إن أهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا يعرفون النبي ﷺ وصرحوا بذلك بل وأقروا بصحة نبوته وصدق دعوته منهم من آمن ودخل في دين الإسلام، ومنهم من أعرض عناداً وحسداً وقد اعترف بهذا العناد والحسد كثيرون .

(١) المرجع السابق ص ٤٧، ٤٨ .

يقول القاضي عياض: (أكثرهم صرح بصحة نبوته وصدق مقالته واعترف بعناده وحسده إياه كأهل نجران، وابن سوريا وابني أخطب وغيرهم) ^(١) من أخبار اليهود وعلماء النصارى الذين عرفوا نبوته ﷺ وذكروه بصفته نقلاً عن كتبهم وأخبارهم ^(٢) وقد مر بنا قول ابن سوريا للرسول ﷺ: أما والله يا أبا القاسم إنهم ليعرفون أنك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك ^(٣).

وكذلك قول حيي بن أخطب لأخيه حينما سأله أأست تجده في كتبنا؟ فيقول نعم هو هو فيقول له أخوه أبو ياسر فما في نفسك منه؟ فيقول حيي: عداوته والله ما بقيت ^(٤).

قال ابن إسحاق: (ونصبت عند ذلك أخبار يهود لرسول الله ﷺ العداوة بغياً وحسداً وضغناً، لما خص الله تعالى به العرب من أخذه رسوله منهم) ^(٥).

وروى الأصفهاني عن أبي نملة قال: (كانت يهود بني قريظة يدرسون ذكر رسول الله ﷺ في كتبهم ويعلمون الولدان بصفته واسمه ومهجره إلى المدينة، فلما ظهر حسدوا وبغوا وأنكروا) ^(٦).

(١) الشفاء ج ١ ص ٢٢٥ .

(٢) راجع نسيم الرياض ج ٢ ص ٥١٨، ج ٣ ص ٢٦٩ .

(٣) راجع دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ ص ٢٧٠، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٩ .

(٤) السيرة النبوية ج ٢ ص ٥٣٢، ٥٣٣، دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٥٣٣، دلائل النبوة للأصفهاني ج ١ ص ٧٧ ط ثانية ١٩٨٦ دار النفائس .

(٥) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢٦ .

(٦) الدلائل ج ١ ص ٧٩ .

ومن الأسباب المانعة أيضًا لليهود والنصارى من قبول دعوة النبي والإيمان به: الخوف على الملك والزعامة والسلطان والسيادة.

فالذين منعتهم الرياسة والسيادة والمأكل والسلطان من اختيار الهدى كثيرون وقد صرحوا بهذا لخاصتهم وعامتهم وقالوا: إن هؤلاء قد عظمونا ورأسونا ومولونا فلو اتبعناه لنزعوا ذلك كله منا^(١).

ولا أدل على ذلك من موقف هرقل الذي عرف الحق وهم بالدخول في الإسلام فلم يطاوعه قومه وخافهم على نفسه فاختر الكفر على الإسلام بعدما تبين له الهدى وقد ذكرنا أمره سابقًا^(٢).

ولذلك يقول الخفاجي - عن هرقل - (وكان يعرف أمره ﷺ في الكتب ولكن أحب الملك فحكم بشقائه مالك الملك)^(٣).

وفي تعليق لابن القيم - على قول كوز لأبي حارثة (لقد شرفونا ومولونا... إلى آخره) - يقول فيه (فهذا وأمثاله من الذين منعتهم الرياسة والمأكل من اختيار الهدى وآثروا دين قومهم، وإذا كان هذا حال الرؤساء المتبوعين الذين هم علماؤهم وأخبارهم كان بقيتهم تبعًا لهم، وليس بمستنكر أن تمنع الرياسة والمناصب والمأكل الرؤساء ويمنع الأتباع تقليدهم. بل هذا هو الواقع والعقل لا يستشكله)^(٤).

ويقول أيضًا: (وهذا قد رأيناه نحن في زماننا وشاهدناه عيانا فلقد

(١) راجع هداية الحيارى ص ٢٢٥.

(٢) نفسه ص ٤٧ راجع أيضًا دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٣٧٧-٣٨٦.

(٣) نسيم الرياض ج ٣ ص ٢٦٧.

(٤) هداية الحيارى ص ٦٧.

ناظرت بعض علماء النصارى معظم يوم فلما تبين له الحق بهت فقلت له وأنا وهو خاليتين: ما يمنعك الآن من اتباع الحق؟ فقال لي: إذا قدمت على هؤلاء الحمير - هكذا لفظه - فرشوا لنا الشفاف تحت حوافر دابتي، وحكموني في أموالهم ونسائهم ولم يعصوني فيما أمرهم به، وأنا لا أعرف صنعة ولا أحفظ قرآنا ولا نحوا ولا فقها، فلو أسلمت لدرت في الأسواق أتكفف الناس، فمن الذي يطيب نفسا بهذا؟ فقلت: هذا لا يكون، وكيف تظن بالله أنك إذا آثرت رضاه على هواك يخزيك ويذللك ويحوجك؟ لو فرضنا أن ذلك أصابك فما ظفرت به من الحق والنجاة من النار ومن سخط الله وغضبه فيه أتم العوض عما فاتك، فقال حتى يأذن الله. فقلت القدر لا يحتج به، ولو كان القدر حجة لكان حجة لليهود على تكذيب المسيح، وحجة للمشركين على تكذيب الرسل، ولا سيما أنتم تكذبون بالقدر فكيف تحتج به؟ فقال دعنا من هذا وأمسك^(١).

وكان خوف أحبار أهل الكتاب على ما يتمتعون به من خصائص السيادة والزعامة والمآكل من قبل أقوامهم سبباً أيضاً في تحريف ما ورد في كتبهم عن النبي محمد ﷺ.

فقد روى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال: (وصف الله عز وجل محمداً في التوراة في كتب بني إسرائيل. فلما قدم رسول الله ﷺ حسده أحبار اليهود فغيروا صفته في كتابهم، وقالوا لا نجد نعته عندنا، وقالوا للسفلة ليس هذا نعت النبي، الذي يخرج كذا وكذا كما كتبوا وغيروا، ونعت هذا كذا كما وصف فلبسوا بذلك على الناس، قال: وإنما

(١) السابق ص ٢٢٥ .

فعلوا ذلك لأن الأبحار كانت لهم مأكلة تطعمهم إياها السفلة لقيامهم على التوراة، فخافوا أن يؤمن السفلة فتقطع تلك المأكلة^(١) .

وهكذا فإن هناك أسبابًا عديدة وراء عدم دخول أهل الكتاب في الإسلام، وعدم إيمانهم بالحق والهدى بعد معرفتهم به، واطلاعهم على شواهد ودلائله . إنهم آثروا الضلال والباطل خوفًا على زعامتهم وملكهم، أو حسدًا وبغيًا من عند أنفسهم بعدما تبين لهم الحق وعاینوه .

هيئة بعض الوفود

قال ابن إسحاق: (لما قدموا - رؤساء نجران - على رسول الله ﷺ، فدخلوا عليه مسجده حين صلى العصر . عليهم ثياب الحبرات، جيب وأردية، في جمال ورجال بني الحارث بن كعب، يقول بعض من رآهم من أصحاب النبي ﷺ يومئذ: ما رأينا وفدًا مثله، وقد حانت صلاتهم، فقاموا في مسجد رسول الله ﷺ يصلون، فقال رسول الله ﷺ دعوهم فصلوا إلى المشرق) روى هذا ابن هشام^(٢) والطبري^(٣) والواحدي^(٤) وابن كثير^(٥) وغيرهم .

وفي رواية للبيهقي أنهم قاموا يصلون في مسجده فأراد الناس منعهم فقال رسول الله ﷺ دعوهم فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم^(٦) .

(١) الدلائل ج ٢ ص ٥٣٧ .

(٢) السير النبوية ج ٢ ص ٣٧٧ .

(٣) تفسير الطبري ج ٦ ص ١٥٢ تحقيق محمود شاکر ط دار المعارف .

(٤) أسباب النزول ص ٦١ .

(٥) البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٥١ .

(٦) الدلائل ج ٥ ص ٣٨٢ .

وقد أورد النويري أنهم قاموا يصلون في المسجد نحو الشرق فقال رسول الله ﷺ دعوهم . ثم أتوا النبي ﷺ فأعرض عنهم ولم يكلمهم ، فقال لهم عثمان : ذلك من أجل زيكم هذا ، فانصرفوا يومهم ذلك ، ثم غدوا عليه بزي الرهبان فسلموا عليه فرد السلام ^(١) .

وفي رواية أخرى للبيهقي - تلك الرواية التي تحدثنا عنها سابقاً وبيننا أن مجيء الوفد كان ردًا على رسالة النبي التي أرسلها إلى أهل نجران - يذكر فيها ما يلي :

فانطلق الوفد حتى إذا كانوا بالمدينة وضعوا ثياب السفر عنهم ولبسوا حُللاً لهم يجرونها من حَبْرَة ، وخواتيم الذهب ، ثم انطلقوا حتى أتوا رسول الله ﷺ فسلموا عليه ، فلم يرد عليهم السلام ، وتصدوا لكلامه نهارًا طويلًا فلم يكلمهم وعليهم تلك الحُلل والخواتيم والذهب ، فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف ، وكانا معرفة لهم ، . . . فوجدوهما في ناس من المهاجرين والأنصار في مجلس ، فقالوا : يا عثمان ويا عبد الرحمن إن نبيكما كتب إلينا بكتاب فأقبلنا مجيبين له ، فأتيناه فسلمنا عليه فلم يرد سلامنا ، وتصدينا لكلامه نهارًا طويلًا فأعيانا أن يكلمنا فما الرأي منكما : أنعود أم نرجع ؟ فقالا لعلي بن أبي طالب وهو في القوم : ما ترى يا أبا الحسن في هؤلاء القوم ؟ فقال علي لعثمان ولعبد الرحمن رضي الله عنهم : أرى أن يضعوا حللهم هذه وخواتيمهم ويلبسوا ثياب سفرهم ، ثم يعودون إليه ، ففعل وفد نجران ذلك ، ووضعوا حللهم وخواتيمهم ، ثم عادوا إلى رسول الله ﷺ فسلموا

(١) نهاية الأرب ج ١٨ ص ١٢٢ .

فرد بسلامهم، ثم قال: «والذي بعثني بالحق لقد أتوني المرة الأولى وإن إبليس لمعهم» (١).

لاحظنا من خلال الروايات السابقة أن وفدًا من نجران أتى النبي ﷺ ودخل عليه مسجده وسمح لهم النبي بأداء صلاتهم حينما حان وقتها. كما نلاحظ أن النبي ﷺ أعرض عنهم ولم يرد عليهم السلام لما رأى منهم التعاضم والتكبر من خلال ما يلبسون من حلل وخواتيم وذهب. وحينما رجعوا ولبسوا ملابس سفرهم رد عليهم السلام وبدأ حديثه معهم.

وسوف نتحدث بالتفصيل فيما يلي عن موضوعين أساسيين أشارت إليهما الروايات السابقة:-

الموضوع الأول: معاملة رسل الكفار.

الموضوع الثاني: حكم دخول أهل الكتاب والمشركين المسجد، وهل يجوز لهم الصلاة فيه؟

الموضوع الأول: معاملة رسل الكفار

سنة النبي ﷺ وهدية في معاملة رسل الكفار ووفودهم أنه يعاملهم معاملة حسنة (حيث كانت تقدم عليه رسل أعدائه، وهم على عداوته فلا يهجمهم ولا يقتلهم) (٢).

بل إن النبي ﷺ كان لا يقابل قلة أدب رسل الكفار وجهلهم وجفوتهم.

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٦-٣٨٧ راجع أيضًا البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٤٩،

السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٠٢، ١٠٣.

(٢) راجع زاد المعاد ج ٣ ص ١٣٨.

يقول ابن القيم (ولا يقابل على ذلك لما فيه من المصلحة العامة) (١) .
ويدل على هذا عدة أمور منها ما يلي :

- في صلح الحديبية فرعت قريش لخروج النبي ﷺ قاصداً مكة معتمراً فأتى النبي ﷺ عروة بن مسعود الثقفي فجلس بين يديه وجعل يكلمه ويعرّض بالصحابة ويقول (يا محمد أجمعت أوشاب - أي أخلاط - الناس ثم جئت بهم إلى بيضتك - أي أصلك وعشيرتك - لتفضها . . . وإيم الله لكأنني بهؤلاء قد انكشفوا عنك غدا) أي أنهم يفرون عنك ويدعونك .

ثم جعل يكلم النبي ﷺ وكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة واقف على رأس رسول الله ﷺ فجعل يقرع يده إذا تناول لحية رسول الله ﷺ ويقول : (اكف يدك عن وجه رسول الله . . .) (٢) فلم يقابل النبي ﷺ قلة أدب عروة بن مسعود الثقفي بشيء حيث كان يأخذ بلحيته ﷺ وقت خطابه . - وإن كانت تلك عادة العرب لكن الوقار والتعظيم خلاف ذلك- (٣) .

كذلك أيضاً كانت معاملة النبي ﷺ لرسولي مسيلمة الكذاب .

قال ابن هشام : وكان مسيلمة بن حبيب [المشهور بالكذاب] قد كتب إلى رسول الله ﷺ من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله : سلام عليك أما بعد فإنني قد أشركت في الأمر معك وإن لنا نصف الأرض، ولقريش نصف الأرض، ولكن قريشاً قوم يعتدون .

(١) نفسه ج ٣ ص ٣٠٥ .

(٢) راجع السيرة النبوية ج ٣ ص ٢٣٣ .

(٣) زاد المعاد ج ٣ ص ٣٠٥ .

فقدم عليه رسولان له بهذا الكتاب (هما ابن النواحة، وابن أثال).

قال ابن إسحاق: فحدثني شيخ من أشجع عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لهما حين قرأ كتابه: فما تقولان أنتما؟

قالا: نقول كما قال فقال: أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما^(١).

قال ابن القيم: (وروي في مسند أبي داود الطيالسي عن أبي وائل عن عبد الله قال جاء ابن النواحة وابن أثال رسولين لمسيلمة الكذاب إلى رسول الله ﷺ فقال لهما رسول الله ﷺ: تشهدان أنني رسول الله؟ فقالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: آمنت بالله ورسوله، ولو كنت قاتلاً رسولاً لقتلتكما. قال عبد الله فمضت السنة بأن الرسل لا تقتل)^(٢).

نلاحظ أن النبي لم يقتلها ولم يتعرض لهما وقد قال في وجهه نشهد أن مسيلمة رسول الله.

وهكذا مضت (السنة - كما يقول ابن القيم - بأن الرسول لا يقتل ولو كان مرتدًا)^(٣).

هذه هي سنة رسول الله ﷺ في معاملة رسل الكفار.

(١) السيرة النبوية ج ٤ ص ٤٤٤ هذا الحديث أخرجه أحمد ج ٣ ص ٤٨٧، ٤٨٨، وأبو داود (٢٧٦١) في الجهاد، باب في الرسل.

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦١٠ هذا الحديث أخرجه الطيالسي ١/٢٣٨ وهو في سنن أبي داود (٢٧٧٢).

(٣) المرجع نفسه ج ٣ ص ٦١٣.

غير أنه إذا ظهر منهم ما يدل على تكبرهم وتعاضمهم فإنه حينئذ يجوز إهانتهم كما حدث في أمر وفد نصارى نجران .

ذلك أنهم حينما جاءوا المدينة تركوا ملابس السفر ولبسوا حللاً وخواتيم الذهب وقدموا على رسول الله ﷺ وسلموا عليه فلم يرد السلام حتى رجعوا ولبسوا ثياب سفرهم وهذا دليل على (جواز إهانة رسل الكفار وترك كلامهم إذا ظهر منهم التعاضم والتكبر، فإن رسول الله ﷺ لم يكلم الرسل ولم يرد السلام عليهم حتى لبسوا ثياب سفرهم وألقوا حللهم وحلاهم) (١) .

الموضوع الثاني: - حكم دخول أهل الكتاب والمشركين المساجد

وقبل الحديث عن آراء الفقهاء في هذه المسألة لا بد من توضيح النقطة التالية . هل يدخل أهل الكتاب في لفظ المشركين؟

أورد ابن القيم هذا السؤال وأجاب عليه فقال (فإن قيل : الله سبحانه إنما منع المشركين من قربان المسجد الحرام ولم يمنع أهل الكتاب منه ، ولهذا أذن مؤذن النبي ﷺ يوم الحج الأكبر «أنه لا يحج بعد العام مشرك» والمشركون الذين كانوا يحجون عبدة الأوثان لا أهل الكتاب فلم يتناولهم المنع .

قيل : للناس قولان في دخول أهل الكتاب في لفظ المشركين :

فابن عمر وغيره كانوا يقولون : هم من المشركين . قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : لا أعلم شركاً أعظم من أن يقول : المسيح ابن الله ،

(١) نفسه ج ٣ ص ٦٤٢ .

وعزير ابن الله وقد قال الله تعالى فيهم: ﴿اتَّخَذُوا آخْبَارَهُمْ وَرُؤَسَاءَهُمْ أَزْيَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُورًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

ثم قال: والرأي الثاني: أنهم لا يدخلون في لفظ (المشركين) لأن الله سبحانه جعلهم غيرهم في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [الحج: ١٧].

وقال: (قال شيخنا - يقصد ابن تيمية - : والتحقيق أن أصل دينهم دين التوحيد فليسوا من المشركين في الأصل . والشرك طارئ عليهم . فهم منهم باعتبار ما عرض لهم لا باعتبار أصل الدين . فلو قدر أنهم لم يدخلوا في لفظ الآية ^(١) دخلوا في عمومها المعنوي وهو كونهم نجسًا . والحكم يعم بعموم علتة) ^(٢) .

ومن يقرأ آراء الفقهاء في هذه المسألة سوف يرى أنهم يدخلون أهل الكتاب في عموم الآية .

وفيما يلي آراء الفقهاء:

اختلف الفقهاء في حكم دخول المشركين المساجد على أقوال: -
وذلك بناءً على النظر في معنى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِتْمًا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]. فهل المراد بالنهي خصوص المسجد الحرام أو عموم المساجد؟

(١) يقصد قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِتْمًا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

(٢) ابن القيم: أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٨٨ ، ١٨٩ تحقيق د/ صبحي الصالح ط ثانية دار العلم للملايين ١٩٨١ م بيروت.

الاول: رَأَى مَالِكٌ وَاهِلَ الْمَدِينَةَ:

قال أهل المدينة: إن الآية عامة في سائر المشركين وسائر المساجد، وبذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله ونزع في كتابه بهذه الآية (١).

يقول ابن العربي: (قوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] دليل على أنهم لا يقربون مسجدا سواه، لأن العلة - وهي النجاسة - موجودة فيهم، والحرمة موجودة في المسجد (٢).

ويؤيد ذلك - كما يقول القرطبي (قوله تعالى ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ﴾ [النور: ٣٦] ودخول الكفار فيها مناقض لرفعها).

وفي صحيح مسلم وغيره «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من البول والقدرة» (٣) وقال ﷺ «لا أحل المسجد لحائض ولا لجنب» (٤) والكافر جنب.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] فسماه الله تعالى نجسًا، فلا يخلو أن يكون نجس العين، أو مبعداً عن طريق الحكم، وأياً ما كان ذلك فمنعه من المسجد واجب، لأن العلة وهي النجاسة موجودة فيه والحرمة موجودة في المسجد (٥).

(١) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٤ .

(٢) ابن العربي: أحكام القرآن القسم الثاني ص ٩١٢ تحقيق علي محمد البجاوي دار الجيل - بيروت.

(٣) رواه مسلم كتاب الطهارة باب النهي أن يبال في الماء الراكد، وصب الماء على البول في المسجد، البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ٤١٣ كتاب الصلاة، باب: نجاسة الأموال والأرواث وما خرج من مخرج حي، ابن حجر: فتح الباري ج ١ ص ٣٢٣ .

(٤) رواه أبو داود (٢٣٢) كتاب الطهارة، باب: الجنب يدخل المسجد، ابن ماجه كتاب الطهارة، باب: في اجتناب الحائض المسجد. البخاري: التاريخ الكبير ج ٢ ص ٦٧ دار التراث.

(٥) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٤، ١٠٥ .

الثاني: رأي الشافعي:-

يرى الشافعي: (أن الآية عامة في سائر المشركين خاصة في المسجد الحرام، ولا يمنعون من دخول غيره، فأباح دخول اليهودي والنصراني في سائر المساجد) (١).

قال الشافعي: (ولا بأس أن يبيت المشرك في كل مسجد إلا المسجد الحرام، فإن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبة: ٢٨] فلا ينبغي لمشرك أن يدخل المسجد الحرام بحال) (٢).

وقال (أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عثمان بن أبي سليمان أن مشركي قريش حين أتوا المدينة في فداء أسراهم كانوا يبيتون في المسجد. منهم جبير بن مطعم. قال جبير: فكنت أسمع قراءة النبي ﷺ) (٣).

والشافعي يعتبر الحاجة شرطاً لدخول المشرك المسجد - بمعنى أنه يجوز دخول المشرك المسجد لحاجة - (ومع الحاجة لا يجوز دخوله المسجد الحرام) (٤).

يقول ابن العربي: (قال الشافعي: لا يدخل الكافر المسجد الحرام بحال ويدخل غيره من المساجد للحاجة كما دخل ثمامة وأبو سفيان) (٥).

(١) السابق ج ٨ ص ١٠٥ .

(٢) الشافعي: أحكام القرآن ص ٨٣، ٨٤ جمعه أبو بكر البيهقي . تقديم محمد زاهد الكوثري تعليق د/ عبد الغني عبد الخالق . دار الكتب العلمية ١٩٨٠م بيروت . راجع أيضًا كتاب الأم للشافعي ج ١ ص ٤٦ طبعة مصورة عن طبعة بولاق، الدار المصرية للتأليف والترجمة .

(٣) الأم ج ١ ص ٤٦ .

(٤) الكيا الهراسي الشافعي: أحكام القرآن ج ٣ ص ١٨٦ ط ثانية دار الكتب العلمية ١٩٨٥ بيروت، راجع أيضًا تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٥ .

(٥) ابن العربي: أحكام القرآن القسم الثاني ص ٩١٣، ٩١٤ .

ويقول: (ومما قاله - الشافعي - مع غيره من الناس أن الكافر يجوز له دخول المسجد بإذن المسلم) واستدل على هذا بأن النبي ﷺ ربط ثمامة ابن أثال^(١) في المسجد وهو مشرك^(٢).

(١) هو ثمامة بن أثال بن النعمان اليمامي من بني حنيفة وكان سيد أهل اليمامة. وقصه ربطه بسارية من سواري المسجد قبل إسلامه مشهورة. وقد ذكرتها كتب الحديث الجامعة للأحاديث الصحيحة. وروتها كتب السيرة والدلائل. وملخصها كما جاء في صحيح البخاري أن النبي ﷺ بعث خيلا قبل نجد فجاء بثمامة فربطه رسول الله ﷺ إلى سارية من سواري المسجد، ومربه فقال: «ما عندك يا ثمامة؟» فقال يا محمد: إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك. وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه. ثم مر به مرة أخرى. فقال له مثل ذلك. فرد عليه كما رد عليه أولا، ثم مر مرة ثالثة فقال: «أطلقوا ثمامة»، فأطلقوه فذهب إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم جاءه فأسلم وقال: والله ما كان على وجه الأرض وجه أبغض إلى من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي، والله ما كان على وجه الأرض دين أبغض على من دينك، فقد أصبح دينك أحب الأديان إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر. فلما قدم على قريش قالوا: صبوت يا ثمامة!! قال: لا والله ولكنني أسلمت مع محمد ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ. اهـ.

وكانت اليمامة ريف مكة، فانصرف إلى بلاده ومنع الحمل إلى مكة حتى جهدت قريش، فكتبوا إلى رسول الله يسألونه بأرحامهم أن يكتب إلى ثمامة يُخْلِئ اليهم حمل الطعام ففعل رسول الله ﷺ. ولما ارتد أهل اليمامة في فتنة مسيلمة ثبت هو على إسلامه ولحق بالعلاء بن الحضري في جمع ممن ثبت معه فقاتل المرتدين من أهل البحرين وقد توفي سنة ١٢ هـ. حديث أسر ثمامة أخرجه البخاري (٤٦٢) كتاب الصلاة باب الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضًا في المسجد (٤٦٩) باب: دخول المشرك المسجد، وفي الحصومات (٢٤٢٢، ٢٤٢٣)، باب: التوثق ممن تخشى معرفته، وباب: الربط والحبس في الحرم، وفي المغازي (٢٣٧٢)، باب: وفد بني حنيفة، وأخرجه مسلم (١٧٦٤)، كتاب الجهاد باب: ربط الأسير وحسه وجواز المن عليه، وأخرجه أبو داود (٢٦٧٩) من حديث أبي هريرة. راجع أيضًا السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٤٧٣، والروض الأنف ج ٤ ص ٢٥٣، الدلائل للبيهقي ج ٤ ص ٧٨، ٧٩، ج ٥ ص ٢٣٢ زاد المعاد ج ٣ ص ١١٠، ٢٧٧، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ١ ص ٢٠٣ ط دار الفكر ١٩٧٨ م بيروت، والاستيعاب لابن عبد البر ج ١ ص ٢٠٣-٢٠٨ (طبع على هامش الإصابة)، الأعلام للزركلي ج ٢ ص ١٠٠ ط خامسة دار العلم للملايين ١٩٨٠ م بيروت.

(٢) وقد أورد ابن العربي والقرطبي رد علماء المالكية على الاستدلال بهذا الحديث للتأكيد على صحة ما ذهبوا إليه. قال ابن العربي: (هذا الحديث صحيح لكن النبي ﷺ كان قد علم بإسلامه، وهذا إن سلمناه فلا يضرنا لأن علم النبي بإسلامه في المال لا يحكم له في الحال) أحكام ج ٢ ص ٩١٣، وقال القرطبي (أجاب علماؤنا عن هذا الحديث - وإن كان صحيحًا - بأجوبة: أحدها: أنه كان متقدمًا على نزول الآية ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾. الثاني: أن النبي ﷺ كان قد علم بإسلامه فلذلك ربطه. الثالث: أن ذلك قضية في عين فلا ينبغي أن تدفع بها الأدلة التي ذكرناها لكونها مقيدة بحكم القاعدة الكلية. وقد يمكن أن يقال: إنما ربطه في المسجد لينظر حسن صلاة المسلمين واجتماعهم عليها، وحسن آدابهم في جلوسهم في المسجد فيستأنس بذلك ويسلم وكذلك كان يمكن أن يقال: إنهم لم يكن لهم موضع يربطونه فيه إلا المسجد والله أعلم) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٥.

الثالث: رأى الإمام أبي حنيفة:

يرى أبو حنيفة وأصحابه أن الذمي لا يمنع من دخول المسجد الحرام، ولا دخول غيره من المساجد.

يقول الجصاص: (وقال أصحابنا: يجوز للذمي دخول سائر المساجد، وإنما معنى الآية على أحد وجهين: إما أن يكون النهي خاصاً في المشركين الذين كانوا ممنوعين من دخول مكة وسائر المساجد. لأنهم لم تكن لهم ذمة وكان لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف وهم مشركو العرب. أو أن يكون المراد منعهم من دخول مكة للحج) (١).

وقول الجصاص يدل على أن الأحناف لا يرون بأساً في دخول المشرك سائر المساجد، إذ إن النهي خاص بمشركي العرب الذين لم تكن لهم ذمة، أو إن النهي مقصود به منعهم أو عدم تمكينهم من الحج أو العمرة.

واستدلوا على رأيهم هذا بالأدلة التالية:-

١- قوله تعالى ﴿بِمَدِّ عَامِهِمْ هَكَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] فإن تقييد النهي بذلك يدل على اختصاص المنهي عنه بوقت من أوقات العام أي لا يحجوا ولا يعتمروا بعد هذا العام (٢).

(١) الجصاص: أحكام القرآن ج ٤ ص ٢٧٩ تحقيق محمد الصادق قمحاوي. دار إحياء التراث العربي.

(٢) الصابوني: روائع البيان تفسير آيات الأحكام ج ١ ص ٥٤٧ ط ثانية دار القلم ١٩٩٢ م دمشق.

٢- أمر النبي ﷺ بالنداء يوم النحر ^(١) في السنة التي حج فيها أبو بكر، فقد روى الزهري عن أبي هريرة أن أبا بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك. فنذ أبو بكر إلى الناس فلم يحج في العام الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك. فأنزل الله تعالى في العام الذي نذ فيه أبو بكر إلى المشركين ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] الآية. وفي حديث علي حين أمره النبي ﷺ أن يبلغ عنه سورة براءة نادى ولا يحج بعد العام مشرك. وفي ذلك دليل على المراد بقوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبة: ٢٨] ^(٢).

٣- ويدل عليه قوله تعالى في نسق التلاوة ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُعِينِكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾ وإنما كانت خشية العيلة (الفقر) لانقطاع تلك المواسم بمنعهم من الحج لأنهم كانوا ينتفعون بالتجارات التي كانت تكون في مواسم الحج فدل ذلك على أن مراد الآية ^(٣) الحج ^(٤).

٤- ويدل عليه اتفاق المسلمين على منع المشركين من الحج والوقوف

(١) في الصحيحين عن أبي هريرة قال: بعثنى أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى: ألا يحج بعد هذا العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ثم أردف النبي ﷺ أبا بكر بعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما فأمره أن يؤذن ببراءة قال: فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ببراءة، وألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان) أخرجه البخاري في الصلاة في الثياب: باب: ما يستر العورة، وفي الحج، باب: لا يطوف بالبيت عريان، وفي الجهاد باب: كيف ينذ إلى أهل العهد، وفي تفسير سورة براءة، وفي المغازي باب: حج أبي بكر بالناس، وأخرجه مسلم في الحج، باب: لا يحج بالبيت مشرك.

(٢) الجصاص: أحكام القرآن ج ٤ ص ٢٧٩.

(٣) يقصد قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨].

(٤) نفسه. نفس الصفحة.

بعرفة والمزدلفة وسائر أفعال الحج وإن لم يكن في المسجد، ولم يكن أهل الذمة ممنوعين من هذه المواضع. ثبت من هذا أن مراد الآية هو الحج دون قرب المسجد لغير الحج لأنه إذا حمل على ذلك كان عمومًا في سائر المشركين، وإذا حمل على دخول المسجد كان خاصًا في ذلك دون قرب المسجد والذي في الآية النهي عن قرب المسجد فغير جائز تخصيص المسجد به دون ما يقرب منه (١).

الرابع: مذهب الحنابلة:

قال عطاء بن أبي رباح الحرم كله قبلة ومسجد فينبغي أن يمنع المشركون من دخول الحرم وهو مذهب الحنابلة (٢).

قال ابن قدامة الحنبلي: (فأما الحرم فليس لهم دخوله بحال... ولنا قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] والمراد به الحرم بدليل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ يريد ضررا بتأخير الجلب عن الحرم دون المسجد (٣).

وقال ابن القيم: (فإن قيل: فالآية إنما منعت قربانهم المسجد الحرام خاصة. فمن أين لكم تعميم الحكم للحرم كله؟

قيل: المسجد الحرام يراد به في كتاب الله ثلاثة أشياء: نفس البيت، والمسجد الذي حوله، والحرم كله فالأول كقوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

(١) نفسه. نفس الصفحة.

(٢) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٥، ١٠٦.

(٣) ابن قدامة: المغني ج ٨ ص ٥٣١ من مطبوعات رئاسة إدارة البحوث العلمية بالسعودية. مكتبة الرياض.

والثاني كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَكْفُ فِيهِ وَالْبَأْسُ﴾ [الحج: ٢٥] على أنه قد قيل: إن المراد به هاهنا الحرم كله والناس سواء فيه. والثالث كقوله ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١] وإنما أسرى به من داره من بيت أم هانئ. وجميع الصحابة والأئمة فهموا من قوله تعالى ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] أن المراد مكة كلها والحرم. ولم يخص ذلك أحد منهم بنفس المسجد الذي يطاف منه^(١). فأما مساجد الحل فليس لهم دخولها بغير إذن.

(فإن دخلوها بغير إذن منعوا من ذلك ولم يمكنوا منه لأنهم نجس، والجنب والحائض أحسن حالاً منهم، وقد منعوا من دخول المسجد)^(٢). قال ابن قدامة: (ولأن حدث الجنابة والحيض والنفاس يمنع المقام في المسجد فحدث الشرك أولى)^(٣).

ووجه المنع - كما يرى الحنابلة - أنهم أسوأ حالاً من الحائض والجنب، فإنهم نجس بنص القرآن. والحائض والجنب ليسا بنجس بنص السنة. ولأنه قد انضم إلى حدث جنابته حدث شركه فتغلظ المنع^(٤). وقد استدلل الحنابلة على رأيهم - بالإضافة إلى ما سبق - بعدة أدلة أخرى: منها: أن أبا موسى لما دخل على عمر بن الخطاب وهو في المسجد أعطاه كتاباً فيه حساب عمله. فقال عمر: ادع الذي كتبه ليقرأه. فقال: إنه لا يدخل المسجد.

(١) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٨٩، ١٩٠، راجع المصدر السابق نفس الصفحة.

(٢) نفسه ج ١ ص ١٩٠.

(٣) المغني ج ٨ ص ٥٣٢.

(٤) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٩٠، ١٩١.

قال: ولم؟ قال: إنه نصراني. وهذا يدل على شهرة ذلك بين الصحابة^(١).

ويدل عليه أيضًا أن عليًا رضي الله عنه بصر بمجوسي وهو على المنبر وقد دخل المسجد فنزل وضربه وأخرجه من أبواب كندة^(٢).

أما إن دخلوها بإذن مسلم ففيه قولان للفقهاء هما روايتان عن الإمام أحمد.

ووجه الجواز أن رسول الله ﷺ أنزل الوفود من الكفار في مسجده. فأنزل فيه وفد نجران - كما سبق أن بينا في الروايات السابقة -، ووفد ثقيف^(٣) قبل إسلامهم.

وقال سعيد بن المسيب: كان أبو سفيان يدخل مسجد المدينة وهو على شركه، وقدم عمير بن وهب - وهو مشرك - فدخل المسجد والنبي ﷺ فيه ليفتك به فرزقه الله تعالى الإسلام^(٤).

الخامس: قول قتادة:

قال قتادة: (لا يقرب المسجد الحرام مشرك إلا أن يكون صاحب جزية أو عبدًا كافرًا لمسلم. فعن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لا يقرب المسجد مشرك إلا أن يكون عبدًا أو أمة فيدخله لحاجة»). وبهذا قال جابر بن

(١) نفسه ج ١ ص ١٩١، المغني ج ٨ ص ٥٣٢.

(٢) المغني ج ٨ ص ٥٣٢.

(٣) قدم وفد ثقيف المدينة وأنزلهم رسول الله ﷺ في مسجده وبنى لهم خيامًا لكي يسمعوا القرآن ويروا الناس إذا صلوا (راجع قصة هذا الوفد: في السيرة النبوية ج ٤ ص ٣٩٧، زاد المعاد ج ٣ ص ٤٩٨-٥٠٨، ٥٩٥-٦٠٢).

(٤) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٩٠، المغني ج ٨ ص ٥٣٢.

عبد الله فإنه قال: العموم يمنع المشرك عن قربان المسجد الحرام وهو مخصوص في العبد والأمة^(١).

وقد ناقش ابن القيم من أباح دخول المسجد الحرام للذميين كأبي حنيفة وقتادة فقال (فإن قيل: فالآية نبهت على دخول الذميين الحرم عوضاً عن دخول عباد الأوثان، فإنه سبحانه قال ﴿وَرَأَى خِفْتَهُ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٢٨]، فإنها لما نزلت انقطع عنهم ما كان المشركون يجلبونه إليهم من الميرة فأعاضهم الله بالجزية.

قيل: ليس في هذا ما يدل على دخول أهل الجزية المسجد الحرام بوجه ما. بل تؤخذ منهم الجزية وتحمل إلى من بالمسجد الحرام وغيره. على أن الإغناء من فضل الله وقع بالفتوح والفيء والتجارات التي حملها المسلمون إلى مكة^(٢).

تعقيب:-

من خلال استعراض آراء الفقهاء وأدلتهم في هذا الموضوع نرى أن الأدلة الواردة في هذا الأمر كثيرة ومتنوعة مما أتاح تعدد الآراء.

وأيا كان الأمر فإن دخول المشركين المسجد الحرام منهي عنه بنص الآية ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبة: ٢٨] وهذه نقطة اتفاق بين الفقهاء وإن قصر الأحناف النهي على دخول الحرم للحج.

أمر آخر نود أن نؤكد عليه وهو أن دخول المشرك المساجد الأخرى إن صح فلا بد أن يكون بإذن المسلم. ويساند ذلك عدة أمور:

(١) تفسير القرطبي ج ٨ ص ١٠٦ .

(٢) أحكام أهل الذمة ج ١ ص ١٨٩ .

منها إنزال الوفود من الكفار في مسجده ﷺ بإذنه .

فقد أذن النبي ﷺ لوفود نصارى نجران بدخول المسجد . وفي هذا دليل - كما يقول ابن القيم - على جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين^(١) .

وزاد أيضًا جواز تمكينهم من أداء الصلاة بشروط :-

١- أن يكون في حضرة المسلم .

٢- أن يكون ذلك عارضًا .

٣- ألا يعتادوا هذا الأمر .

قال ابن القيم : (وفيها - في قصة نصارى نجران - تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين أيضًا إذا كان عارضًا ولا يمكنون من اعتياد ذلك)^(٢) .

ولا شك أن هذا القول من ابن القيم يتفق مع مذهبه الذي رجحه وهو مذهب الحنابلة .

ومن ذلك أيضًا وفد ثقيف الذين قدموا على النبي ﷺ وضرب لهم قبة في ناحية مسجده^(٣) قال ابن القيم - في تعليقه على قصة هذا الوفد - وهي تدل على جواز إنزال المشرك في المسجد ولا سيما إذا كان يرجى إسلامه، وتمكينه من سماع القرآن ومشاهدة أهل الإسلام وعبادتهم^(٤) .

* * *

(١) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨ .

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٨ .

(٣) راجع السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٣٩٧، ٤٠٠ .

(٤) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٠١ .

الفصل الثاني

مجالس الجدل والمناظرات

الفصل الثاني

مجالس الجدل والمناظرات

جرت بين رسول الله ﷺ والوفود من نصارى نجران عدة مناقشات ومناظرات شملت موضوعات عدة أهمها ما يتعلق بالعقيدة النصرانية . وقبل الحديث عن تفاصيل هذه المناظرات وما جرى فيها أود أن نقف عند عدة نقاط .

١- معنى الجدل، ومعنى المناظرة والفرق بينهما

الجدل في اللغة: كلمة (الجدل) في الأصل تعني الشدة والإحكام والقوة .

فالجدل - بسكون الدال - شدة الفتل، وجدلت الحبل إذا شددت فتله، وجدل الشيء يجذله جذلاً: أحكم فتله) (١) .

والجدل من باب استحكام الشيء في استرسال يكون فيه، وامتداد الخصومة ومراجعة الكلام (٢) .

والجدل: اللدد في الخصومة والقدرة عليها .

رجل جدل أي شديد الجدل .

(١) لسان العرب باب (جدل) .

(٢) ابن فارس معجم مقاييس اللغة ج ١ ص ٤٣٣ تحقيق عبد السلام هارون الطبعة الثانية . ط الحلبي ١٩٦٩ م .

ويقال جادلت الرجل فجدلته جدلاً أي غلبته، ورجل جدل إذا كان أقوى في الخصام.

والجدل: شدة الخصومة ومقابلة الحجة بالحجة. والمجادلة المناظرة والمخاصمة^(١).

والجدال: المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة، وأصله من جدلت الحبل أي أحكمت فتله فكان المتجادلين يفتل كل واحد الآخر عن رأيه. وقيل الأصل في الجدال: الصراع وإسقاط الإنسان صاحبه على الجدالة وهي الأرض الصلبة^(٢).

أما التعريف الاصطلاحي للجدل فهو - كما ذكر الجرجاني - دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة. أو يقصد به تصحيح كلامه وهو الخصومة في الحقيقة^(٣).

أما الخوارزمي فقال في تعريف الجدل: هو تقرير الخصم على ما يدعيه من حيث أقر حقاً كان أو باطلاً، أو من حيث لا يقدر الخصم أن يعاند مجادله لاشتهار مذهبه ورأيه فيه. لأنه يزري على مذهبه ورأيه فيه^(٤).

والغرض منه إلزام الخصم وإفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات

(١) لسان العرب باب (جدل).

(٢) الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن ص ٨٩، ٩٠ تحقيق محمد سيد كيلاني ط دار المعرفة بيروت.

(٣) وقال أيضاً الجدل هو القياس المؤلف من المشهورات والمسلمات. راجع الجرجاني: التعريفات ص ٧٤ دار الكتب العلمية ط الأولى ١٩٨٣ م بيروت.

(٤) الخوارزمي: الحدود الفلسفية (فصول متنوعة من كتاب مفاتيح العلوم) ضمن مجموعة في كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب ص ٢٢٦ دراسة وتحقيق وتعليق د/ عبد الأمير الأعسم. الهيئة المصرية العامة للكتاب ط ثانية ١٩٨٩ م القاهرة.

البرهان (١).

والجدل إما أن يكون محمودًا أو مذمومًا. فإن كان لأجل إظهار الحق فإن ذلك محمود ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَدَلْتَهُم بِآيَاتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

أما إذا قصد به الغلبة والجدل على الباطل فهو المذموم. وذلك قوله تعالى ﴿وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ [غافر: ٥]. وقوله ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ يَغْيِرُ عَلَيْهِ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ [الحج: ٣].

ويدل على ذلك قول النبي ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ثم تلا ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]» (٢).

معنى المناظرة: أصلها من النظر ومعناه: تأمل الشيء ومعانيته (٣)، أو قلب البصر والبصيرة لإدراك الشيء ورؤيته. وقد يراد به التأمل والفحص. وقد يراد به المعرفة الحاصلة بعد الفحص وهي الرؤية (٤).

والمناظرة: المباحثة والمباراة في النظر واستحضار كل ما يراه ببصيرته (٥).

(١) التعريفات ص ٧٤.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢١٦٦٠، ٢١٧٠١) من حديث أبي أمامة الباهلي ج ٥ ص ٢٥٢، ٢٥٦، ابن ماجه: المقدمة باب اجتناب البدع والجدل.

(٣) معجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٤٤٤.

(٤) المفردات في غريب القرآن ص ٤٩٧.

(٥) السابق ص ٤٩٨.

أو أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معًا كيف تأتياه (١).
والمناظرة اصطلاحًا: هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين
الشيئين إظهارًا للصواب (٢).

أما الفرق بين الجدل والمناظرة فهو كما يلي:-

المناظرة: (يكون الغرض منها الوصول إلى الصواب في الموضوع
الذي اختلفت أنظار المتناظرين فيه).

أما الجدل: (فيكون الغرض منه إلزام الخصم والتغلب عليه في مقام
الاستدلال) (٣).

والمناقشة قد تكون في بدايتها مناظرة ثم تنقلب جدلاً وربما يتطور
الأمر إلى مكابرة ويكون الغرض منها اجتياز المجلس والشهرة، أم مطلق
الللجاجة، أو غير ذلك من الأغراض التي لا تغني في الحق فتيلًا (٤).

ولا شك أن الجدل المأمور به لا تنطبق عليه هذه الصفات المذمومة.

ب - أمر الله لرسوله بجدال أهل الكتاب

دعا النبي ﷺ الناس إلى الإيمان بالله و حده لا شريك له، وإلى
تصديقه فيما يدعو إليه من دين الله وشريعته. مبيّنًا أنه خاتم الأنبياء
والمرسلين، وأن شريعته جاءت ناسخة للشرائع السابقة.

(١) لسان العرب باب (نظر) راجع أيضًا تاج العروس ج ١٦ باب نظر.

(٢) التعريفات ص ٢٣١، ٢٣٢.

(٣) الإمام محمد أبو زهرة: تاريخ الجدل ص ٥. ط ثانية. دار الفكر العربي ١٩٨٠ م
القاهرة.

(٤) نفسه نفس الصفحة.

والإيمان بالله وبالرسول يقتضي الإيمان بالأنبياء والرسل السابقين ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفَرُّقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] .

ومن فرق بين رسله فأمن ببعض وكفر ببعض كان كافراً. قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥٦﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٧﴾ يَسْتَأْذِنُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّا لَمُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٥٠-١٥٣] .

ولذلك دعا النبي ﷺ أهل الكتاب إلى الإيمان بدعوته وتصديقه، لكنهم أعرضوا ولم يستجيبوا له - إلا من هداهم الله - رغم أنهم كانوا على علم ببعثته، وعلى معرفة بتصديقه، ورغم أن اليهود كانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا (فكانوا يقولون لهم إن نبيا يبعث الآن نتبعه قد أظل زمانه نقتلكم معه قتل عاد وإرم) ^(١) ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩] .

كفروا به وأعرضوا عنه حسداً، وعادوه كبراً، ولم يؤمنوا بدعوته بغياً، بل وجادلوه وناقشوه وزين لهم الشيطان زخرف القول غرورا.

(١) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٥٠ .

اندفع اليهود لمجادلة النبي ﷺ وسائر المسلمين، وناقشوهم مناقشة دينية أخذت أولاً دوراً دينياً هادئاً - كما يقول الشيخ أبو زهرة - ثم أخذت من جانبهم سباً واستهزاءً وخيانة حتى اضطر النبي ﷺ إلى إجلاء بعضهم، ومحاربة الآخرين.

وفي دور المجادلة كانت المجادله واسعة النطاق غير محدودة؛ لأن النبي ﷺ كان يخاطب أقواماً يقرون بكتاب ويؤمنون برسول، فالنبي كان يلزمهم بما جاء في كتبهم، وينعي عليهم مخالفتهم لما جاءت به رسالهم، وهم كانوا لعلمهم بالكتاب يوجهون أسئلة فيها شيء من الدقة والمعرفة وإن كانوا ضالين^(١).

وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يدعو أهل الكتاب إلى دين الله وأن يجادلهم إن استدعى الأمر لذلك، وأرشده إلى الجدل بالحسنى.

قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال سبحانه ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن جدال أهل الكتاب منسوخ بآيات القتال.

قال قتادة وغير واحد: هذه الآية منسوخة بآيات السيف^(٢).

(١) تاريخ الجدل ص ٨٩.

(٢) مثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وقوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾.

ولم يبق معهم جدال وإنما هو الإسلام أو الجزية أو السيف .

وقال آخرون: بل هي باقية محكمة لمن أراد الاستبصار منهم في الدين فيجادل بالتي هي أحسن ليكون أنجع فيه كما قال تعالى ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وهذا القول اختاره ابن جرير وغيره، وهو قول أكثر المفسرين (١).

وهو الصحيح لأن النصوص القرآنية جاءت بمحاورة المشركين وأهل الكتاب وأمرت بمجادلتهم ولأن النبي ﷺ جادلهم (٢).

ولأن أحكام الله عز وجل لا يقال فيها إنها منسوخة إلا بخبر يقطع العذر أو حجة من معقول (٣).

وقد ناقش ابن جرير القائلين بنسخ الآية فقال (لا معنى لقول من قال: نزلت هذه الآية قبل الأمر بالقتال وزعم أنها منسوخة، لأنه لا خبر بذلك يقطع العذر، ولا دلالة على صحته من فطرة وعقل، وقد بينا في غير موضع من كتابنا أنه لا يجوز أن يحكم على حكم الله في كتابه بأنه منسوخ إلا بحجة يجب التسليم لها من خبر أو عقل) (٤). وزاد ابن العربي على هذا بقوله (هذه الآية ليست منسوخة وإنما هي مخصوصة لأن النبي ﷺ بعث باللسان يقاتل به في الله، ثم أمره الله بالسيف واللسان

(١) راجع تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٤١٥، أحكام القرآن للجصاص ج ٥ ص ٢١٧، تفسير القرطبي ج ١٣ ص ٣٥٠.

(٢) خالد بن عبد القاسم: الحوار مع أهل الكتاب ص ١٧٩ دار المسلم ط أولى ١٤١٤ الرياض.

(٣) تفسير القرطبي ج ١٣ ص ٣٥٠.

(٤) تفسير الطبري مج ٨ ج ٢١ ص ٣ ط دار الفكر.

حتى قامت الحججة على الخلق لله . وتبين العناد، وبلغت القدرة غايتها عشرة أعوام متصلة، فمن قدر عليه قتل، ومن امتنع بقى الجدل في حقه ولكن بما يحسن من الأدلة ويجمل من الكلام، بأن يكون منك للخصم تمكين، وفي خطابك له لين، وأن تستعمل من الأدلة أظهرها وأنورها، وإذا لم يفهم المجادل أعاد عليه الحججة وكررها^(١).

وقد رد ابن تيمية على القائلين بأن آيات السيف ناسخة للجدال بوجوه تسعة منها قوله (وإذا كان النبي ﷺ يحاج الكفار بعد نزول الأمر بالقتال، وقد أمره الله تعالى أن يجير المستجير حتى يسمع كلام الله ثم يبلغه مأمنه، والمراد بذلك تبليغه رسالات الله وإقامة الحججة عليه، وذلك قد لا يتم إلا بتفسيره له الذي تقوم به الحججة، ويجاب به عن المعارضة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، عُلم بطلان قول من ظن أن الأمر بالجهاد ناسخ للأمر بالمجادلة مطلقاً)^(٢).

إن النبي ﷺ جادل أهل الكتاب والكفار (ولم يزل في جدالهم - كما يقول ابن القيم في تعليقه على قصة نصارى نجران - على اختلاف مللهم ونحلهم إلى أن توفي، وكذلك أصحابه من بعده، وقد أمره الله سبحانه بجادلهم بالتي هي أحسن في السورة المكية والمدنية، وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحججة إلى المباهلة وبهذا قام الدين وإنما جعل السيف ناصراً للحجة، وأعدل السيوف سيف ينصر حجج الله وبيئاته وهو سيف رسول الله وأمته)^(٣).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ج ٣ ص ١٤٨٧ .

(٢) ابن تيمية: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ج ١ ص ٢٣١، ٢٣٢ . تحقيق د/ علي ابن حسن بن ناصر . مع آخرين . ط أولى دار العاصمة للنشر والتوزيع ١٤١٤ هـ السعودية .

(٣) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٢ .

ويقول أيضًا: (-في فقه قصة أهل نجران - جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحباب ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يرجى إسلامه وإقامة الحججة عليهم)^(١).

وقد شارك ابن حجر ابن القيم في هذا الحكم الذي انتهى إليه حيث قال في دلائل قصة أهل نجران (وفيها جواز مجادلة أهل الكتاب وقد تجب إذا تعينت مصلحته)^(٢).

ويقول فخر الدين الرازي - في تعليقه على مناظرة النبي لنصارى نجران - اعلم أن هذه الرواية دالة على أن المناظرة في تقرير الدين وإزالة الشبهة حرفة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام^(٣).

ج: الوفود التي شهدت المناظرات

وبعض المناقشات التي دارت بين الحاضرين من اليهود والنصارى يبدو أن مجالس هذه المناظرات لم تكن بمعزل عن الناس حيث حضرها أطراف عديدة من المسلمين واليهود والنصارى.

يقول الأستاذ محمد عزة دروزة (ومما نكاد نجزم به أن جلسات المناظرة كانت حاشدة إذ شهدها أعضاء الوفود، وشهدتها فريق كبير من المسلمين أو كبارهم، ولعل بعض اليهود كانوا من شهودها، وفي بعض الآيات ما قد يلهم أنهم حاولوا أن يتدخلوا أو يدسوا)^(٤).

(١) السابق ج ٣ ص ٦٣٩ .

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ٩٥ ط دار الفكر .

(٣) الرازي: مفاتيح الغيب مج ٣ ج ٧ ص ١٢٩ .

(٤) محمد عزة دروزة: سيرة الرسول ج ٢ ص ٢٣٨ ط على نفقة أمير قطر، المؤتمر العالمي الثالث للسيرة النبوية الدوحة ١٤٠٠ ط الثالثة .

لقد ذكرت الروايات حضور الكثير لهذه المناظرات، ومنهم اليهود الذين أرادوا أن يستغلوا الموقف ويبشوا أحقادهم ويظهروا مكائدهم، جادلوا النصارى في بعض مسائل العقيدة، وتناظروا حتى ارتفعت أصواتهم. كل فريق يكفر بما في يد صاحبه ويدعى أنه على الحق ولن يبرحه.

قال ابن إسحاق (ولما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ أتتهم أحرار يهود فتنازعوا عند رسول الله ﷺ، فقال رافع بن حريملة: ما أنتم على شيء، وكفر بعيسى وبالإنجيل، فقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء، وجحد نبوة موسى وكفر بالتوراة، فأنزل الله تعالى في ذلك ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [البقرة: ١١٣] (١).

وتنازعوا أيضًا في إبراهيم عليه السلام فاليهود يدعون أنه يهودي وأنهم على دينه بينما يدعى النصارى أن إبراهيم عليه السلام ما كان إلا نصرانيًا. روى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس (اجتمعت نصارى نجران وأحرار يهود عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده، فقال الأحرار: ما كان إبراهيم إلا يهوديًا، وقالت النصارى من أهل نجران: ما كان إبراهيم إلا نصرانيًا. فأنزل الله عز وجل فيهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِيهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٥﴾ هَتَأْتُمْ هَتَوَلَاءَ

(١) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٥٦.

حَبَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مَّسَلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿آل عمران: ٦٥-٦٨﴾ (١).

قوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤] أي ألا تتفكرون فلا تعقلون بطلان قولكم؟ أو أتقولون ذلك فلا تعقلون بطلانه؟ وهذا تجهيل لهم في تلك الدعوى وتحميق. وهو ظاهر إن كانوا قد ادعوا أن إبراهيم عليه السلام منهم حقيقة.

وإن كان مدعاهم أن دين إبراهيم يوافق دين موسى أو دين عيسى فهو يهودي أو نصراني بهذا المعنى فتجهيلهم ونفي العقل عنهم بنزول التوراة والإنجيل بعده.

وقيل أيضًا ربما يكون قولهم ذلك على سبيل التعنت والعناد ليغيظ كل منهم صاحبه أو ليوهموا بعض المؤمنين ظنًا منهم أنهم لكونهم أميين غير مطلعين على تواريخ الأنبياء السالفين يزلهم مثل ذلك ففضحهم الله تعالى.

أو أن القوم في حد ذاتهم جهلة لا يعلمون وإن كانوا أهل كتاب. وقيل إن مراد اليهود بقولهم: إن إبراهيم عليه السلام كان يهوديًا أنه كان مؤمنًا بموسى عليه السلام قبل بعثته، وأن مراد النصارى بقولهم: إن إبراهيم كان نصرانيًا نحو ذلك، فرد الله عليهم بقوله ﴿وَمَا أُنزِلَتْ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِي﴾ [آل عمران: ٦٥] أي ومن شأن المتأخر أن يشتمل

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ٣٨٤، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٠.

على أخبار المتقدم لا سيما مثل هذا الأمر المهم، والمفخر العظيم،
والمنة الكبرى ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤] ما فيهما لتعلموا خلوهما من
الإخبار بيهوديته ونصرانيته اللتين زعمتموهما (١).

ويبدو أيضًا أن اليهود تدخلوا في بعض المناظرات التي كانت بين
رسول الله ﷺ ونصارى نجران. فقد روى ابن إسحاق عن ابن عباس
قال: قال أبو رافع القرظي (٢) - حين اجتمعت الأخبار من اليهود
والنصارى من أهل نجران عند رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام-:
أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم؟ فقال
رجل من أهل نجران نصراني يقال له الربيس (٣): أؤذاك تريد منا يا
محمد، وإليه تدعوننا؟ أو كما قال، فقال رسول الله ﷺ: معاذ الله أن
نعبد غير الله، أو نأمر بعبادة غيره! ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني.
أو كما قال (٤).

فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهما: ﴿مَا كَانَ لِشَرِّ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ
الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ
كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٨﴾ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ
تَتَّخِذُوا الْمَالِيَةَ وَالنِّبْيَةَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:
٧٩-٨٠].

(١) الألوسي: روح المعاني ج ٣ ص ١٩٤، ١٩٥. مكتبة دار التراث.

(٢) أبو رافع القرظي هو سلام بن أبي الحقيق اليهودي.

(٣) الربيس (بكسر الراء وتشديد الباء المكسورة) ورييس السامرة: هو كبيرهم.

(٤) راجع تفسير الطبري ج ٦ ص ٣٥٩، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٦٠، دلائل النبوة ج ٥

ص ٣٨٤، زاد المعاد ج ٣ ص ٣٦٠، ٣٦١.

موضوعات الجدل

كانت الوفود من نصارى نجران تأتي إلى رسول الله ﷺ وتجادله وتناظره، وكانت الموضوعات الأساسية في العقيدة النصرانية هي محور المناظرات وأساس الحوار.

وقد وضع لنا مما سبق أنهم جاءوا إلى الرسول ﷺ أكثر من مرة وأنهم كانوا يغدون ويروحون ويسألون ويناقشون ويجادلون. مما يعني أنهم كانوا يأتون وهم مستعدون أتم الاستعداد لهذه المواجهات أو المناظرات، خاصة وأن الأمر يتعلق بكيانهم الديني، وهويتهم ومدى شرعيتها وقدسيتها بالقياس إلى ما يعتقدون من كونها ديناً سماوياً.

ويبدو أنهم جادلوا النبي ﷺ في موضوعات عديدة وناقشوه في مسائل كثيرة أغلبها يتعلق بالعقيدة النصرانية.

ابن إسحاق حينما ذكر خبر هذا الوفد لخص عقائد النصارى واعتبر هذا بمثابة الحديث عن موضوعات المناظرات. أي كأنه يقول إن المناقشات لن تخرج عن دائرة هذه العقائد.

وهذا تخلص من ابن إسحاق. لكننا نرى أن ذكر تفاصيل المناقشات أمر مطلوب ومهم وخاصة في مثل هذه المواقف. هذا بالإضافة إلى أنه ليس بلازم أن تكون كل هذه العقائد هي محور الجدل. فربما دارت المناقشات حول الأسس التي تقوم عليها العقيدة النصرانية أو أنها دارت حول بعضها.

يقول ابن إسحاق: (وهم من النصرانية على دين الملك مع اختلاف من أمرهم يقولون: هو الله، ويقولون: هو ولد الله ويقولون: هو ثالث ثلاثة. وكذلك قول النصرانية.

فهم يحتاجون في قولهم: «هو الله» بأنه كان يحيي الموتى، ويبرئ الأسقام، ويخبر بالغيوب، ويخلق من الطين كهيئة الطير، ثم ينفخ فيه فيكون طائراً، وذلك كله بأمر الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَنَجْعَلَنَّ آيَةً لِلنَّاسِ﴾.

ويحتجون في قولهم: «إنه ولد الله» بأنهم يقولون: لم يكن له أب يعلم. وقد تكلم في المهد، وهذا لم يصنعه أحد من ولد آدم قبله.

ويحتجون في قولهم: «إنه ثالث ثلاثة» بقول الله: فعلنا، وأمرنا، وخلقنا، وقضينا، فيقولون: لو كان واحداً ما قال إلا فعلت، وقضيت، وأمرت، وخلققت، ولكنه هو وعيسى بن مريم^(١). ففي كل ذلك من

(١) قال السهيلي في مناقشته لاحتجاجهم بقول الله (خلقنا، وأمرنا، وأشباه ذلك): (هذا من الزيغ بالمشابه دون رده إلى المحكم نحو قوله ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّهُ وَجِدٌ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والعجب من ضعف عقولهم: كيف احتجوا على محمد بما أنزل على محمد، وهو أعلم بمعنى ما أنزل عليه، لأن هذا اللفظ الذي احتجوا به مجاز عربي، وليس هو لفظ التوراة والإنجيل، وأصل هذا المجاز في اللغة العربية أن الكتاب إذا صدر عن حضرة ملك كانت العبارة فيه عن الملك بلفظ الجمع دلالة على أنه كلام ملك متبوع على أمره وقوله، فلما خاطبهم الله تعالى بهذا الكتاب العزيز أنزله على مذاهبهم في الكلام.

وجاء اللفظ فيه على أسلوب الكلام الصادر عن حضرة الملك، وليس هذا في غير اللسان العربي ولذلك نجد الأمر يختلف إذا أخبر عن قول قاله لنبي قبلنا، أو خاطب به غيرنا نحو قوله: ﴿مَا مَنَّكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾ ولم يقل: خلقنا بأيدينا. كما قال: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ آيَاتِنَا﴾، وقال حكاية عن وحيه لموسى: ﴿وَلْيَصْنَعِ عَلَيَّ عَيْقَى﴾ ولم يقل كما قال في الآية الأخرى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾، لأنه أخبر عن قول قاله لم ينزل بهذا اللسان العربي ولم يحك لفظاً أنزله، وإنما أخبر عن المعنى، وليس المجاز في المعنى، وكذلك لا يجوز لعبد أن يقول رب اغفروا، ولا ارحموني، ولا عليكم توكلت، ولا إليكم أنبت، ولا قالها نبي قط في مناجاته ولا نبي في دعائه لوجهين:

أحدها: أنه واجب على العبد أن يشعر قلبه بالتوحيد، حتى يشاكل لفظه عقده.
الثاني: ما قدمناه من سير هذا المجاز، وأن سببه صدور الكلام عن حضرة الملك موافقة للعرب في هذا الأسلوب من كلامها، واختصاصها بعبادة ملوكها وأشرفها، ولا ننظر لقول من قال في هذه المسألة، وبذلك روجعوا، يعني: بلفظ الجمع، واحتج بقوله سبحانه خيراً ممن حضره الموت من الكفار إذ يقول: رب ارجعون، فيقال له: هذا خبر عن حضرته الشياطين ألا ترى قلبه: وأعوذ بك رب أن يحضرون، فإنما جاء هذا حكاية عن حضرته الشياطين وحضرته زبانية العذاب وجرى على لسانه في الموت ما كان يعتاده في الحياة من رد الأمر إلى المخلوقين فلذلك خلط فقال: رب، ثم قال: ارجعون، وإلا فأنت أيها الرجل المجيز لهذا اللفظ في مخاطبة الرب سبحانه: هل قلت قط في دعائك: ارحموني يا رب وارزقوني؟! راجع الروض الأنف ج ٣ ص ١٢، ١٣.

قولهم قد نزل القرآن^(١).

هذا إجمال وتلخيص لعقائد النصارى - ومنهم نصارى نجران - وسوف تناقش هذه العقائد فيما بعد من خلال المناظرات التي جرت بينهم وبين النبي ﷺ.

والواقع أن إجمال موضوعات المناظرات بهذه الصورة يحتاج إلى مزيد من التفصيل ولذلك قمنا بالبحث في كتب السيرة والتفسير والدلائل عن النصوص المتعلقة بتلك المناظرات حتى نستطيع أن نقف على الموضوعات المثارة أثناء الجدل مع نصارى نجران.

وبالفعل وجدنا روايات متعددة في هذه الكتب تتحدث بالتفصيل عما دار خلال هذه المناظرات.

هذا بالإضافة إلى أننا يمكننا أن نستنبط أهم الموضوعات من خلال الآيات التي نزلت على رسول الله ﷺ بسبب هذا الوفد وهي صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية. أي أن البحث عن موضوعات المناظرات يمكن أن يكون في أمرين:

١- الروايات التي رويت عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين فيما يتعلق بهذا الوفد.

٢- الآيات القرآنية التي نزلت على رسول الله ﷺ بسبب هذا الوفد، تلك الآيات التي بينت الحق، وأوضحت براهينه ودلائله، وردت الباطل وأزهقته بالحجة الدامغة، والبراهين الساطعة.

(١) راجع السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٧.

أما تفصيل ذلك فهو كما يلي :

الموضوع الأول: ادعائهم الرهبة المسيح لولادته من غير أب.

ناقش النبي ﷺ نصارى نجران فيما يعتقدون بأن ولادة المسيح من غير أب هي دليل على ألوهيته.

وقد رويت روايات عديدة بشأن المناظرات حول هذه الشبهة نذكر بعضها منها فيما يلي :-

روى ابن جرير الطبري عن الربيع في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا إِلَهُ الْإِنسَانِ إِلَهٌ وَاحِدٌ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [آل عمران: ١-٢] .

قال: إن النصارى أتوا رسول الله ﷺ فخاصموه في عيسى بن مريم وقالوا من أبوه؟ وقالوا على الله الكذب والبهتان لا إله إلا هو لم يتخذ صاحبة ولا ولدًا.

فقال لهم النبي ﷺ: أستم تعلمون أنه لا يكون ولد إلا وهو يشبه أباه؟ قالوا: بلى!

قال: أستم تعلمون أن الله حي لا يموت، وأن عيسى يأتي عليه الفناء؟

قالوا: بلى!

قال: أستم تعلمون أن ربنا قِيم على كل شيء يكلاه ويحفظه ويرزقه؟

قالوا: بلى!

قال: فهل يملك عيسى من ذلك شيئًا؟

قالوا: لا!

قال: أفلستم تعلمون أن الله عز وجل لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء؟

قالوا: بلى!

قال: فهل يعلم عيسى من ذلك شيئًا إلا ما علم؟

قالوا: لا!

قال: فإن ربنا صور عيسى في الرحم كيف شاء، فهل تعلمون ذلك؟

قالوا: بلى!

قال: أستم تعلمون أن ربنا لا يأكل الطعام ولا يشرب الشراب ولا يُحدث الحدث؟

قالوا: بلى!

قال: أستم تعلمون أن عيسى حملته أمه كما تحمل المرأة ثم وضعت كما تضع المرأة ولدها، ثم غُذِيَ كما يغذى الصبي، ثم كان يطعم الطعام، ويشرب الشراب، ويُحدث الحدث.

قالوا: بلى!

قال: فكيف يكون هذا كما زعمتم؟

قال: فعرفوا، ثم أبوا إلا جحودا، فأنزل الله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيمُ﴾ [آل عمران: ١-٢] (١).

وواضح من الرواية السابقة أن محور هذه المناظرة كان هو الحديث عن

(١) الطبري: جامع البيان ج ٦ ص ١٥٤ حققه: محمود شاکر راجعه أحمد شاکر ط دار المعارف (تراث الإسلام). راجع أيضًا أسباب النزول للواحدي ص ٦١، ٦٢.

بشرية عيسى عليه السلام، وقد ساق لهم النبي ﷺ الدلائل والبراهين الواضحة الدالة على كون عيسى عبد الله ورسوله. وفند النبي ﷺ لهم شبهة أنه إله أو ابن إله لكونه ولد من غير أب.

ويبدو أن هذا الموضوع أخذ حيزًا كبيرًا من المناقشات والمناظرات لأنه أساس عقيدتهم النصرانية.

من هذه الروايات ما رواه ابن إسحاق (لما كلم الحبران - السيد والعاقب - الرسول ﷺ قال لهما رسول الله: أسلما!
قالا: قد أسلما.

قال: إنكما لم تسلما، فأسلما!

قالا: بلى، قد أسلما قبلك!

قال: كذبتما، يمنعكما من الإسلام دعاؤكما لله عز وجل ولدًا، وعبادتكما الصليب، وأكلكما الخنزير.

قالا: فمن أبوه يا محمد؟

فصمت رسول الله ﷺ عنهما فلم يجبهما، فأنزل الله في ذلك من قولهم واختلاف أمرهم كله صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها^(١).

وقد اشتملت الآيات على الحجج الدامغة لبطلان هذه الشبهة.

وروى الطبري عن ابن عباس (أن رهطا من أهل نجران قدموا على

(١) راجع السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٨، تفسير الطبري ج ٦ ص ١٥٣، نهاية الأرب ج ١٨ ص ١٢٤، البلاذري: فتوح البلدان ص ٧٥ راجعه رضوان محمد رضوان. مطبعة السعادة ١٩٥٩م.

محمد ﷺ - وكان فيهم السيد والعاقب - فقالوا لمحمد: ما شأنك تذكر صاحبنا؟

فقال: من هو؟

قالوا: عيسى، تزعم أنه عبد الله!

فقال محمد ﷺ: أجل، إنه عبد الله.

قالوا له: فهل رأيت مثل عيسى، أو أثبت به؟

ثم خرجوا من عنده. فجاءه جبريل بأمر ربنا السميع العليم فقال: قل لهم إذا أتوك.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] (١).

وعن قتادة قوله: (ذكر لنا أن سيدي أهل نجران وأسقفيتهم: السيد والعاقب، لقيا نبي الله ﷺ فسألاه عن عيسى فقالا: كل آدمي له أب، فما شأن عيسى لا أب له؟

فأنزل الله عز وجل فيه الآية ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩] (٢).

وعن السدي (لما بعث رسول الله ﷺ وسمع به أهل نجران أتاه منهم أربعة نفر من خيارهم. منهم العاقب، والسيد، ومارسرجس، وماريحز، فسألوه ما يقول في عيسى، فقال: هو عبد الله وروحه وكلمته.

(١) تفسير الطبري ج ٦ ص ٤٦٨ .

(٢) نفسه ج ٦ ص ٤٦٩ .

قالوا هم: لا! ولكنه هو الله، نزل من ملكه فدخل في جوف مريم ثم خرج منها فأرانا قدرته وأمره، فهل رأيت قط إنسانًا خلق من غير أب؟
فأنزل الله عز وجل ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩] (١).

قال ابن إسحاق في معنى الآية: (فإن قالوا خلق عيسى من غير ذكر. فقد خلقت آدم من تراب بتلك القدرة من غير أنثى ولا ذكر، فكان كما كان عيسى لحمًا، ودمًا، وشعرًا، وبشرًا. فليس خلق عيسى من غير ذكر بأعجب من هذا) (٢).

فالذي خلق آدم قادر على أن يخلق عيسى بالطريق الأخرى والأولى، وإن جاز ادعاء النبوة في عيسى لكونه مخلوقًا من غير أب، فجواز ذلك في آدم بالطريق الأولى.

ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل فدعواهما في عيسى أشد بطلانًا وأظهر فسادًا، ولكن الله عز وجل أراد أن يظهر قدرته لخلقه حين خلق آدم لا من ذكر ولا من أنثى، وخلق حواء من ذكر بلا أنثى، وخلق عيسى من أنثى بلا ذكر، كما خلق بقية البرية من ذكر وأنثى (٣).

وهذا دليل في غاية الوثوق على بطلان ما ادعاه النصارى من أن عيسى إله أو ابن إله. وهو ملزم لأنه إن قالوا: إن عيسى إله لكونه خلق من غير أب، فادعاء ذلك لآدم أولى، وإذا لم يكن آدم إلهًا مع أنه خلق بدون أب

(١) المرجع السابق ج ٦ ص ٤٧٠ .

(٢) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٤ .

(٣) تفسير ابن كثير المجلد الأول ص ٣٦٧ .

وأم، فعيسى أولى أن يكون مخلوقاً من آدم.

المرضعة الثاني: ادعائهم الرهبة المسيح بسبب معجزاته:

يعتقد النصارى أن معجزات المسيح دليل على ألوهيته.

ويبدو أن هذه الشبهة كانت مثار جدل وموضع نقاش.

فقد روى ابن جرير الطبري عن ابن جريج عن عكرمة قوله ﴿إِنَّ مَثَلْ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران ٥٩] قال: نزلت في العاقب والسيد من أهل نجران، وهما نصرانيان - قال ابن جريج: بلغنا أن نصارى أهل نجران قدم وفدهم على النبي ﷺ، فيهم السيد والعاقب، وهما يومئذ سيدا أهل نجران، فقالوا: يا محمد، فيم تشتم صاحبنا؟

قال: من صاحبكما!

قالا: عيسى ابن مريم، تزعم أنه عبد!

قال رسول الله ﷺ: أجل، إنه عبد الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح

منه.

فغضبوا وقالوا: إن كنت صادقاً فأرنا عبداً يحيي الموتى، ويبرئ الأكمه، ويخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه، لكنه الله.

فسكت حتى أتاه جبريل فقال: يا محمد ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧] (١).

وقد أوضح القرآن حقيقة هذه المعجزات في قوله تعالى ﴿وَعَلَّمَهُ

(١) تفسير الطبري ج ٦ ص ٤٧٠.

الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَى بَيْتِ إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ
بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ
طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأُنحِي الْمَوْتَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنثِيكُمْ بِمَا
تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾
وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَأُحَدِّثَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ
وَجِئْتُكُمْ بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿٥٠﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ
هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾ فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ
قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾

[آل عمران: ٤٨-٥٢] .

وقوله سبحانه ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ
إِذْ آتَيْنَاكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا
فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَ بِإِذْنِي وَإِذْ
كَفَفْتُ بِبَيْتِ إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا
إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١١٠] .

فالمسيح عليه السلام لم ينسب المعجزة إلى نفسه بل نسبها إلى الله
كما هو واضح في الآيات السابقة في قوله: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي بتكوين الله
تعالى وتخليقه .

(وإنما ذكر عيسى عليه السلام هذا القيد لإزالة للشبهة وتنبهها على أنه
يعمل هذا التصوير، فأما خلق الحياة فهو من الله تعالى على سبيل إظهار
المعجزات على يد الرسل) (١) .

(١) انظر مفاتيح الغيب ج ٨ ص ٦٣ .

فالمخالق والمحيي في الحقيقة هو الله ولذلك لم ينسب المسيح إلى نفسه أي قدرة في فعل هذه المعجزات .

إن هذه المعجزات لا تدل على ألوهيته وإنما تدل على نبوته ورسالته ولذلك يقول الله تعالى بعد معجزات المسيح : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٨] .

المريض الثالث: تاديلاتهم لرصف المسيح بأنه كلمة الله وروح منه: ناقش نصارى نجران رسول الله ﷺ وجادلوه في معنى وصف الله لعيسى بأنه روح الله وكلمته .

لقد حاجوه وخاصموه بأن قالوا: ألسنت تزعم أن عيسى روح الله وكلمته؟ وتأولوا في ذلك ما يقولون فيه من الكفر^(١) .

قال ابن إسحاق: (عمدوا - وفد نصارى نجران - فخاصموا النبي ﷺ، قالوا: ألسنت تزعم أنه كلمة الله وروح منه؟

قال: بلى!

قالوا: فحسبنا .

فأنزل الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧] ثم إن الله جل ثناؤه أنزل: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩] ^(٢) .

بينت الآية الأولى أن سؤالهم فيه مغالطة وردت عليهم مفندة، إذ

(١) راجع تفسير الطبري ج ٦ ص ١٨٦ .

(٢) المرجع السابق ج ٦ ص ١٨٦ ، ١٨٧ .

قررت أن هناك آيات محكمات هن أم الكتاب وفيها جوهر الدعوة وأسسها التي لا تتحمل تأويلا، وهناك آيات متشابهات، فلا يتمسك بهذه ويتجاهل تلك، أو يريد أن ينقض تلك بهذه، على تأويل خاطئ، إلا من في قلبه زيغ .

لقد أورد النبي ﷺ لهم الآيات المحكمة التي تقرر بجلاء ووضوح وحدانية الله بحيث لا يجوز في حقه سبحانه أبوة ولا بنوة، ولا تعدد، ولا تجزؤ، ولا انفصال، وعليه إذا جاء في القرآن أن عيسى كلمة الله ومن روحه الذي أريد به التنويه بالمعجزة الربانية التي تمت بولادته بلا أب . فلا يصح أن يحاول بهذه نقض تلك الآيات المحكمة . فوحدانية الله أمر محكم لا يتحمل أي كلام أو تأويل ^(١) .

فالمسيح كما وصفه القرآن كلمة الله وروح منه . وقول الله في القرآن حق، ولكن ضلال هؤلاء النصارى في تأويل هذا الوصف .

فعيسى عليه السلام مخلوق .

ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ٤٥ ﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرًا قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧] .

فهذه الآيات تبين أن عيسى ليس كما يقول النصارى .

إن قوله تعالى ﴿ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٤٥] نكرة في الإثبات يقتضي أنه

(١) محمد عزة دروزة: سيرة الرسول ج ٢ ص ٢٤٣ بتصرف .

كلمة من كلمات الله وليس هو كلامه كما يقول النصارى .

وبين سبحانه مراده بقوله ﴿يَكَلِّمُهُ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] حيث قال في الآيات التالية ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٧] .

كما قال في الآية الأخرى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] .

وقال تعالى في سورة مريم ﴿ذَلِكَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحٰنَهُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٤-٣٥] فهذه الآيات كلها تبين أنه سبحانه قال له ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ وهذا تفسير كونه كلمة منه ^(١) .

أما قول الله تعالى عن المسيح في سورة النساء ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] فقد بين مراده أنه خلقه بـ ﴿كُنْ﴾ وفي لغة العرب التي نزل بها القرآن أن يسمى المفعول باسم المصدر فيسمى المخلوق خلقاً لقوله: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ١١] ويقال: درهم ضرب الأمير أي مضروب الأمير، ولهذا يسمى المأمور به أمراً، والمقدور قدرة وقدرًا، والمعلوم علمًا، والمرحوم به رحمة، كقوله تعالى ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨] وقوله: ﴿أَنَّىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١] .

فتسمية المخلوق بالكلمة كلمة من هذا الباب ^(٢) .

(١) دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية ج ٢ ص ٨٢، ٨٣ جمع وتقديم وتحقيق د/ محمد السيد الجليند . ط أولى دار الأنصار ١٩٧٨ م .

(٢) دقائق التفسير ج ٢ ص ٨٤، ٨٥ .

أما وصف المسيح بأنه ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] فلا يوجب أن يكون منفصلاً من ذات الله كقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [البقرة: ١٣].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

وقوله تعالى: ﴿مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٩].

وقوله: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْآيَةُ﴾ [سورة البقرة: ١-٢].

فهذه الأشياء كلها من الله وهي مخلوقة، وأبلغ من ذلك روح الله التي أرسلها إلى مريم وهي مخلوقة^(١).

فالمسيح الذي هو روح من تلك الروح أولى أن يكون مخلوقاً.

فإذا كان الأصل مخلوقاً فكيف الفرع الذي حصل به؟

وخص المسيح بأنه «روح منه» لأنه نفخ في أمه من الروح فحبلت به من ذلك النفخ، وذلك غير روحه التي يشاركه فيها سائر البشر، فامتاز بأنها حبلت به من نفخ الروح فلهذا سمي روحاً منه^(٢).

ولهذا قال طائفة من المفسرين^(٣) «روح منه» أي رسول منه، فسماه

(١) ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ ، وقوله: ﴿وَالَّتِي أَحْصَيْتُ فَرَجَهَا فَفَضَّلْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَحَمَلْنَاهَا وَابْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١] وقوله: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَيْتُ فَرَجَهَا فَفَضَّلْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحریم: ١٢].

(٢) دقائق التفسير ج ٢ ص ٨٦-٨٨.

(٣) قال ابن كثير في معنى الآية (إنما هو - أي المسيح - عبيد من عباد الله وخلق من خلقه، قال له كن فكان، ورسول من رسله). وقال ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] أي ورسول منه وهو الأظهر، فالمسيح مخلوق من روح مخلوقة وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله في قوله ﴿هَذِيذٌ نَّاقَةٌ لِلَّهِ﴾ [الأحرف: ٧٣] وفي قوله ﴿وَلَطَّهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِبِينَ﴾ [الحج: ٢٦] (١). هـ. تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٩٠.

باسم الروح - الذي هو - الرسول الذي نفخ فيها، فكما يسمى «كلمة» يسمى «روحاً» لأنه كون بالكلمة، لا كما يخلق الآدميون غيره، ويسمى روحاً لأنه حبلت به أمه بنفخ الروح الذي نفخ فيها، ولم تحبل من ذكر كغيره من الآدميين، وعلى هذا فيقال: لما خلق من نفخ الروح من مريم سمي روحاً، بخلاف سائر الآدميين فإنه يخلق من ذكر وأنثى ثم ينفخ فيه من الروح (١).

المرضع الرابع: الإشارة إلى اعتقادهم بصلب المسيح:

ربما تكون المناظرات قد تطرقت إلى دعواهم بأن المسيح صلب فقد روى ابن جرير الطبري عن ابن إسحاق في معنى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ٢].

(الحي) الذي لا يموت، وقد مات عيسى وصلب في قولهم يعني في قول الأخبار الذين حاجوا رسول الله ﷺ من نصارى أهل نجران (٢).

فكيف يكون المسيح إلهاً وهو قد مات وصلب في ادعائهم؟ فالموت والفناء يجوز على البشر ولا يجوز على الله تعالى. فالله حي لا يموت، والمسيح عبد الله ورسوله، الذي نجاه من مكر الأعداء، وكيد اليهود. فلم يصلب ولم يقتل ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾ [آل عمران: ٥٤].

وقوله ﴿وَمَا قَلَّوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن سُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧].

من مناقشات القرآن للموضوعات المثارة في الجدل

إن الآيات القرآنية التي نزلت على رسول الله بسبب وفد نصارى نجران - وهي من أول سورة آل عمران حتى بضع وثمانين آية فيها - اشتملت

(١) دقائق التفسير ج ٢ ص ٨٦-٨٨.

(٢) راجع تفسير الطبري ج ٦ ص ١٥٦، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٧٩.

على أغراض عدة منها مناقشتها لعقيدتهم، والتعرض لشبههم ومفترياتهم، وبيان زيفها وبطلانها، والناظر في تلك الآيات يجد أن الله بين في أول هذه السورة وجوها من الدلائل القاطعة على فساد اعتقاد النصارى بالوهية المسيح، ثم ذكر عقاب المنكرين لهذه الدلائل، وأتبع بذكر الجواب عن شبههم، ثم بيان الأسباب المانعة لهم من اتباع الحق بعد ظهور دلائله.

ثم شرع القرآن الكريم بعد ذلك في إثبات العقيدة الإسلامية، ودعوة النصارى إليها، وتخلل ذلك الحديث عن حقيقة عيسى عليه السلام. وسوف نتناول بعض هذه الأمور باختصار فيما يلي:

بينت الآيات في افتتاحية سورة آل عمران بطلان عقيدة النصارى.

قال تعالى ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ٢] أخبر الله عباده أن الألوهية خاصة به دون ما سواه من الآلهة والأنداد، وأن العبادة لا تصلح ولا تجوز إلا له لانفراده بالربوبية وتوحيده بالألوهية، وأن كل ما دونه فملكه، وأن كل ما سواه فخلقه لا شريك له في سلطانه وملكه^(١) فبين الله سبحانه وتعالى أن أحدًا لا يستحق العبادة سواه وهذا رد على النصارى لأنهم يقولون بعبادة عيسى عليه السلام^(٢).

قوله تعالى ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ٢] رد عليهم أيضًا في قولهم بأن المسيح ابن الله لأن الحي القيوم يستحيل أن يكون له ولد.

يقول فخر الدين الرازي: (ثبت أن الإله يجب أن يكون حيًا قيومًا، وثبت أن عيسى ما كان حيًا قيومًا لأنه ولد، وكان يأكل، ويشرب،

(١) تفسير الطبري ج ٦ ص ١٤٩.

(٢) مفاتيح الغيب مج ٣ ج ٧ ص ١٣٠.

ويحدث، والنصارى زعموا أنه قتل، وما قدر على دفع القتل عن نفسه، فثبت أنه ما كان حيًا قيوماً، وذلك يقتضي القطع والجزم بأنه ما كان إلهاً. فهذه الكلمة وهي قوله ﴿أَلَحَى الْقَيُومُ﴾ [آل عمران: ٢] جامعة لجميع وجوه الدلائل على بطلان قول النصارى في التثليث^(١).

وبعد هذه الدلائل الباهرة حذرهم الله سبحانه وتعالى من العذاب الشديد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ [آل عمران: ٤]. ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هم الذين جحدوا آيات الله، وهي أعلام الله وأدلته وحججه.

يقول الطبري (إن الذين جحدوا أعلام الله وأدلته على توحيدته وألوهيته، وأن عيسى عبد له، واتخذوا المسيح إلهاً ورباً، أو ادعوه لله ولداً، لهم عذاب من الله شديد يوم القيامة)^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥] يعني بذلك جل ثناؤه: إن الله لا يخفى عليه شيء هو في الأرض، ولا شيء هو في السماء، أي قد علم ما يريدون وما يكيدون وما يظاهرون في عيسى. إذ جعلوه رباً وإلهاً، وعندهم من علمه غير ذلك غرة بالله وكفرا به^(٣).

وبعد أن بين الله بالبراهين بطلان عقيدة النصارى وفسادها، بتقرير أن عيسى ما كان إلهاً، وما ينبغي له أن يكون إلهاً، ولذلك لا يستحق

(١) نفسه ص ١٢٩ .

(٢) تفسير الطبري ج ٦ ص ١٦٤ .

(٣) نفسه ج ٦ ص ١٦٦ .

العبادة، شرع في الرد على شبههم التي يتمسكون بها، والتي من أهمها تلك الشبه المتعلقة بولادة المسيح من غير أب، وقدرته على إحياء الموتى.

أجاب الله سبحانه وتعالى عن هاتين الشبهتين بقوله ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦].

يعني بذلك جل ثناؤه: الله الذي يصوركم فيجعلكم صوراً أشباحاً في أرحام أمهاتكم كيف شاء وأحب، فيجعل هذا ذكراً، وهذا أنثى، وهذا أسود، وهذا أحمر.

يعرف عباده بذلك أن جميع من اشتملت عليهم أرحام النساء، فممن صورته وخلقه كيف شاء، وأن عيسى ابن مريم ممن صورته في رحم أمه وخلقه فيها كيف شاء وأحب، وأنه لو كان إلهاً لم يكن ممن اشتملت عليه رحم أمه، لأن خلاق ما في الأرحام لا تكون الأرحام عليه مشتملة، وإنما تشتمل على المخلوقين.

لقد كان عيسى ممن صور في الأرحام، لا يدفعون بذلك ولا ينكرونه، كما صور غيره من بني آدم.

فكيف يكون إلهاً، وقد كان بذلك المنزل؟^(١).

أما الشبه المتعلقة بقدرة عيسى على إحياء الموتى فيجاب عنها بهذه الآية أيضاً:

والمعنى أن حصول الإحياء والإماتة على وفق قول المسيح عليه

(١) المرجع السابق ص ١٦٦، ١٦٧.

السلام في بعض الصور لا يدل على كونه إلهًا، لاحتمال أن الله تعالى أكرمه بذلك الإحياء إظهارًا لمعجزته وإكرامًا له .

أما العجز عن الإحياء والإماتة في بعض الصور فيدل أيضًا على عدم الإلهية، وذلك لأن الإله هو الذي يكون قادرًا على أن يصور في الأرحام من قطرة صغيرة من النطفة هذا التركيب العجيب والتأليف الغريب، ومعلوم أن عيسى عليه السلام ما كان قادرًا على الإحياء والإماتة على هذا الوجه، وكيف ولو قدر على ذلك لأمات أولئك الذين أخذوه - على زعم النصارى - وقتلوه؟

فثبت أن حصول الإحياء والإماتة على وفق قوله في بعض الصور لا يدل على كونه إلهًا .

وعدم حصولها على وفق مراده في سائر الصور يدل أيضًا على أنه ما كان إلهًا^(١) .

أما شبهة التمسك بأن المسيح وصف في القرآن بأنه كلمة الله وروح منه فرد عليها القرآن بقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِإِذٍ مِنَ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧] .

وقد بينا سابقا وجه الرد على النصارى على هذه الشبهة من تلك الآيات وغيرها .

ثم ذكرت الآيات أن حب الشهوات من الأموال والأولاد والجاه هو

(١) مفاتيح الغيب مج ٣ ج ٧ ص ١٣٥، ١٣٦ .

المانع لهم من اتباع الحق بعد معرفتهم به، مع أن ما عند الله خير وأبقى وأعظم للمؤمنين المستغفرين الصابرين الصادقين .

يقول الله سبحانه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُنْفِكَ عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ۝١٥ كَذَّابٌ ءَالٍ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [آل عمران : ١٠-١١] .

يرى بعض المفسرين أن المراد بالآيتين وفد نصارى نجران ذلك لأنه روى أن أبا حارثة بن علقمة قال لأخيه : إني لأعلم أنه رسول الله حقاً ولكنني إن أظهرت ذلك أخذ ملوك الروم مني ما أعطوني من المال والجاه - وقد ذكرنا هذه الرواية بالتفصيل سابقاً - ولذلك رد الله عليهم وبين لهم أن أموالهم وأولادهم لا تدفع عنهم عذاب الله في الدنيا والآخرة (١) .

ثم بينت الآيات بعد ذلك متع الحياة الزائلة، وكيف أن النصارى يتمسكون بها ويعرضون عن الحق مع أنه خير وأبقى يقول سبحانه : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ۝١٤ قُلْ أَوْفَيْتُكُمْ بِحَيْثُ مِيقَاتِكُمْ لَكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْمَعَادِ ۝١٥ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا ءَامَنَّا بِمَا قُرْءَانَ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ۝١٦ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران : ١٤-١٧]

هذه الآيات فيها إشارة إلى هؤلاء الذين عرفوا صدق الرسول ﷺ غير

(١) انظر المرجع السابق مج ٣ ج ٧ ص ١٥٢ .

أنهم لا يؤمنون به خوفاً على المال والجاه . فبين الله تعالى أن هذه الأشياء وغيرها من متاع الدنيا زائلة باطلة ، وأن الآخرة خير وأبقى ، وأن ما عند الله خير وأعظم .

وربما تكون هذه الآيات إشارة أيضاً إلى هيئة هذا الوفد فقد ذكرت الروايات - كما سبق أن بينا - أنهم جاءوا إلى الرسول ﷺ وهم يلبسون الحلل والخواتيم ، والذهب ، وفي الآيات إشارة إلى حبهم الدنيا وزينتها ، وشهواتها المختلفة ، وبيان أن ما عند الله خير وأبقى .

ثم رد الله عليهم زعمهم بأنهم يعبدون المسيح حباً لله فقال سبحانه : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٣١-٣٢] .

روى محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير قال : هذه الآية نزلت في نصارى نجران وذلك أنهم قالوا : إنما نعظم المسيح ونعبده حباً لله وتعظيمًا له فأنزل الله تعالى هذه الآية ردًا عليهم ^(١) .

يقول الطبري : (فتأويل الآية : قل يا محمد للوفد من نصارى نجران : إن كنتم تزعمون أنكم تحبون الله . وأنكم تعظمون المسيح وتقولون فيه ما تقولون حباً منكم ربكم ، فحققوا قولكم الذي تقولونه إن كنتم صادقين باتباعكم إياي ، فإنكم تعلمون أنني رسول الله إليكم ، كما كان عيسى رسولا إلى من أرسل إليه ، فإنه إن اتبعتموني وصدقتموني على ما أتيتكم به من عند الله يغفر لكم ذنوبكم ، فيصفح لكم عن العقوبة عليها ، ويعفو لكم عما مضى منها ، فإنه غفور لذنوب عباده المؤمنين رحيم بهم

(١) أسباب النزول ص ٦٦ ، الطبري ج ٦ ص ٣٢٣ .

وبغيرهم من خلقه) (١).

ثم ذكرت الآيات الحقائق الإيمانية والمبادئ الإسلامية التي يجب على النصارى الإيمان بها، والإذعان بقبولها. اتباعًا للحق ونبذًا للهوى، ويمكن تلخيص أهمها فيما يلي :-

الحقيقة الأولى: الإسلام دين الله المنزك على رسله:

نوهت الآيات بحقيقة الإسلام، وأشارت إلى أنه دين الله الذي ارتضاه لنفسه، الذي بعث الله به الأولين والآخرين، ولا يقبل من أحد دينًا غيره لا من الأولين ولا من الآخرين قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وقال سبحانه ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]. كما أكد القرآن في سوره وآياته - غير الآيات التي هي موضع الاستشهاد والبحث هنا - أن الإسلام هو دين الأنبياء والرسل وأتباعهم (٢).

الثانية: عقيدة التوحيد:

فصلت الآيات أركان الإسلام وأولها عقيدة التوحيد. قال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ٢]. ﴿هُوَ الَّذِي يُمَوِّدُكُمْ فِي الْأَنْحَارِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦].

(١) المرجع السابق ج ٦ ص ٣٢٤.

(٢) لمزيد من التفاصيل عن هذا الموضوع انظر الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ج ١ ص

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَابِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨] .

وقال سبحانه ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِنْ مَنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ يَدُكَ الْغَیْبُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦٦﴾ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمْتِ وَتُخْرِجُ الْمَمْتِ مِنَ الْحَيِّ وَتَزُفُّ مَنْ تَشَاءُ بِمَیْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٢٦-٢٧] .

﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥١] .

﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَوْتُ﴾ [آل عمران: ٦٢] .

ودعت الآيات أهل الكتاب إلى الإيمان بالله وحده .

قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعُوْلُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] .

وحذرت الآيات من الكفر وبينت أن عاقبته العذاب الشديد .

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو

أَنْبِقَارٍ﴾ [آل عمران: ٤] .

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُنْفِكَ عَنْهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴿١٠﴾ كَذَّابٍ مَالٍ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١١﴾ قُلِ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْتَابُونَ وَنَحْشُرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَيَنْسَى الْإِمْعَادَ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئْتَيْنِ النَّقْمَاتِ فِئْتَةٌ تُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأَى الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [آل عمران: ١٠-١٢] .

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: ١٩].
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ
 الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ أُولَئِكَ
 الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [آل
 عمران: ٢١-٢٢].

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢].
 ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَعَذَّبْنَاهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ
 نَاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٦].

الثالثة: دعوتهم الى الاديان بالنبي محمد ﷺ وبالكتاب المنزل

عليه

دعت الآيات نصارى نجران إلى الإيمان بالنبي ﷺ وبالقرآن الكريم
 الذي أنزله الله عليه. قال تعالى: ﴿زَلَّ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ
 وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾ مِنْ قَبْلِ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٣-٤].
 ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾
 [آل عمران: ٧].

﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلْتُ اللَّهَ وَمَنْ أَتَّبِعْهُ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ
 ءَأَسَلْتُمْ إِنْ أَسَلْتُمْ فَقَدْ أَسَلْتُمْ فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ
 بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠].

ويقول سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
 ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٦١﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣١-٣٢].

ويقول جل شأنه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

الرابعة: حقيقة عيسى وكرمه عبد الله رسوله:

تحدثت الآيات عن عيسى وولادته من السيدة مريم. ومهدت لذلك بالحديث عن زكريا ووهب الله له ابنه يحيى، رغم أنه قد بلغ من الكبر عتيا وامراته عاقر، لبيان قدرة الله في الخلق، وأن الله لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، ولا يتقيد في خلقه بالأسباب.

نجد هذا في الآيات من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ مَادَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] إلى قوله سبحانه ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَرْجِعُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦٢].

وفي ثنايا هذه الآيات نقرأ قول الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الْمَوْلَجَاتِ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ قَالَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِنْ بَدَىٰ إِسْرَائِيلَ إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَاتٍ مِنْ رَبِّكُمْ إِنِّي أَخْلَقْتُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْرِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَانْفُخْ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُتْرِيقُ الْأَكْثَمَ وَالْأَنْبَرِيَّ وَأُنحَى الْمَوْقِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنثِيكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ

كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا حِجْلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتَكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿٥٠﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾ [آل عمران: ٤٥-٥١].

الغامسة: بالاضافة الى هذا فان الآيات اشارت الى عقائدهم وكتبهم التي بايديهم:

فبينت أنهم حرفوا وغيروا وبدلوا دين الله المنزل على عيسى وكتابه الإنجيل قال تعالى ﴿يَتَأْهَلِ الْكُتَّابُ لِمَ تَكْفُرُونَ بِبَيِّنَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَسْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَتَأْهَلِ الْكُتَّابُ لِمَ تَلْسُونُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْفُرُونَ بِالْحَقِّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٠-٧١].

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنْ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ فَرِيقًا مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿١٢٦﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّبُوا فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٢٧﴾ فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣-٢٥].

وقوله: ﴿يَتَأْهَلِ الْكُتَّابُ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَتَأْتُمْ هَتُولَاءِ حَبَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٥-٦٧].

وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكِبْرَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٨].

بعض الأساليب القرآنية المستخدمة في هذه المناظرات

استخدام القرآن كل ما من شأنه تفهيم القوم وإقناعهم بأنواع من الدلائل والبراهين، واستعمل لذلك ألواناً من الأساليب التي من شأنها التفسير، والتوضيح، والكشف، بل والإقرار والاستنطاق لإقامة الحجة عليهم، وإلزامهم، وقطع أعدارهم.

إن الأساليب التي استخدمها القرآن لمناقشة نصارى نجران وغيرهم هي غاية في الإيضاح.

فلم يترك القرآن وسيلة من الوسائل التي قد تكون سبباً في إقناع القوم إلا وأبانها، واستعملها لبيان الحق وتوضيحه، حتى لا يستبهم عليهم شيء، ولا يستغلق عليهم أمر. لقد أوضح القرآن لهم الدلائل، وبيّن لهم الحجج، وأعانهم على الفهم والاستيعاب والاقتران بكل الوسائل الممكنة. ولم يترك لهم مجالاً للإنكار، لكنهم لم يحسنوا الانتفاع فأصروا على غيهم وإنكارهم.

وسنذكر فيما يلي بعض هذه الأساليب

الاستقصاء التام:

هذا لون من ألوان البلاغة ولذلك قال عنه أهل هذا العلم (المنطق هو بيان، والبيان لا يكون إلا بالإشباع، والشفاف لا يقع إلا بالإقناع، وأفضل البيان أبينه، وأبينه أشده إحاطة بالمعاني، ولا يحاط بالمعاني إحاطة تامة إلا بالاستقصاء)^(١).

(١) أبو هلال العسكري، كتاب الصناعتين (الكتابة والشعر) ص ٢٠٩ تحقيق مفيد قمبيحة. ط ثانية دار الكتب العلمية. ١٩٨٤ م بيروت.

والغاية منه (إيضاح المعنى، أو ليتمكن المعنى في النفس فضل تمكن، أو لتفخيم الأمر وتعظيمه) (١).

يقول أبو هلال العسكري (ولا شك في أن الكتب الصادرة عن السلاطين في الأمور الجسيمة، والفتوح الجليلة، وتفخيم النعم الحادثة، والترغيب في الطاعة، والنهي عن المعصية، سبيلها أن تكون مشبعة، مستقصاة، تملأ الصدور، وتأخذ بمجامع القلوب) (٢).

ولله المثل الأعلى فإن خطاب الله في هذه الآيات التي نزلت على رسوله بسبب وفد نصارى نجران فيها هذا الاستقصاء، وذلك الإشباع حتى لا يكون لهم حجة.

ولذلك يقول العسكري أيضاً: (إن الله تعالى إذا خاطب العرب والأعراب أخرج الكلام مخرج الإشارة والوحي، وإذا خاطب بني إسرائيل أو حكى عنهم جعل الكلام مبسوطاً، فمما خاطب به أهل مكة قوله سبحانه ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْنَاهُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ [الحج: ٧٣].

وقوله تعالى: ﴿إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ لُحْمٍ مِمَّا خَلَقَ وَلَمَّا لَبَّسْنَاهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١] (٣).

(١) الخطيب القزويني: الإيضاح في علوم البلاغة ص ١٩٦ ط أولى. دار الكتب العلمية ١٩٨٥ م بيروت، راجع أيضاً السكاكي: مفتاح العلوم ص ٢٧٦-٢٨٤ تعليق نعيم زرزور. ط ثانية. دار الكتب العلمية ١٩٨٧ بيروت.

(٢) كتاب الصناعتين ص ٢١٠.

(٣) هذا جزء آية من قوله تعالى: ﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ لُحْمٍ وَمِمَّا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ لَدُنْهِ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ لُحْمٍ مِمَّا خَلَقَ وَلَمَّا لَبَّسْنَاهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١].

وقوله تعالى: ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧] ^(١)، في أشباه لهذا كثيرة. . . . وقل ما تجد قصة لبني إسرائيل في القرآن إلا مطولة مشروحة ومكررة في مواضع معادة لبعده فهمهم كان، وتأخر معرفتهم ^(٢) وأيضاً لتحكم الهوى وسيطرته عليهم، ولشدة تعصبهم، بل ولحسد هم، وبغضهم الحق.

وفي الآيات التي نتحدث عنها - وهي من سورة آل عمران - نجد أن الله بين في أول هذه السورة وجوها من الدلائل القاطعة على فساد قول النصارى بألوهية المسيح وأتبعها بذكر الجواب عن جميع شبههم على سبيل الاستقصاء التام فلم يترك شبهة من شبههم إلا وناقشها ودحضها وأورد الدلائل والآيات والحجج والبراهين على فسادها وبطلانها وختم هذا بهذه النكتة القاطعة لفساد كلامهم وهي المباهلة ^(٣).

التعريض والتصريح:

التعريض: هو اللفظ الدال على الشيء من طريق المفهوم لا بالوضع الحقيقي ولا المجازي. فإن الرجل إذا قال لمن يتوقع صلته ومعروفه بغير طلب: والله إنني لمحتاج وليس في يدي شيء، فإن هذا وأشباهه تعريض بالطلب، وليس هذا اللفظ موضوعاً في مقابلة الطلب لا حقيقة ولا مجازاً، إنما دل عليه عن طريق المفهوم، وعليه ورد التعريض في خطبة النكاح كقول الرجل للمرأة: إنك لخليئة وإني لعزب، فإن مثل هذا لا يدل

(١) هذا جزء من قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

(٢) المرجع نفسه ص ٢١٢.

(٣) راجع مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٨٦.

على طلب النكاح حقيقة ولا مجازاً^(١).

أما التصريح فهو المعنى المفهوم من الكلام وتدل عليه الألفاظ دلالة حقيقة.

(والتعريض يتفق مع الكناية في أن كلا منهما معنى يفهم من الكلام ولا تدل عليه الألفاظ دلالة حقيقية)^(٢) غير أن التعريض يختلف عن الكناية؛ لأن دلالة الكناية لفظية وضعية من جهة المجاز، ودلالة التعريض من جهة المفهوم لا بالوضع الحقيقي ولا المجازي، وإنما سمي التعريض تعريضاً لأن المعنى فيه يفهم من عُرْضه أي من جانبه، وعُرْض كل شيء جانبه^(٣).

فالتعريض معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه وسياقاته وقرائن أحواله، فالتلازم بين المعنى التعريضي والمعنى الحقيقي للألفاظ يرجع إلى المواقف الخاصة التي يقال فيها الكلام.

أما التلازم بين المعنى المُكْنَى به والمعنى المكنى عنه فمرجعه إلى العرف والعادات وطبائع الأشياء وخصوصيات الأفعال.

هذا بالإضافة إلى أن التعريض لا يأتي إلا في التراكيب، ولا يمكن أن يدل عليه اللفظ المفرد وذلك لاحتياجه في الدلالة إلى اللفظ المركب، أما الكناية فتأتي في المفرد وفي المركب^(٤).

(١) ضياء الدين بن الأثير: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر القسم الثالث (ص ٥٦، ٥٧) تحقيق د/ أحمد الحوفي. د/ بدوي طبانة. مكتبة نهضة مصر ط أولى ١٩٦٣م القاهرة.
(٢) د/ بسيوني عبد الفتاح بسيوني: علم البيان ص ١٥٨. مطبعة السعادة ط أولى ١٩٨٨م القاهرة.

(٣) المثل السائر ص ٥٧.

(٤) علم البيان ص ٢٥٨، ٢٥٩.

والغرض من التعريض إلزام الحجة، والتفريع، والاستهزاء، والإنكار. ومن أمثلة التعريض قوله تعالى: ﴿قَالُوا ءَأَنْتَ فَطَلْتَ هَذَا بِأَهْلِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ [٦٢: ٦٢] ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُمُ كَيْدُهُمْ هَذَا فَتَلَّوْهُمُ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٢-٦٣] ، وغرض إبراهيم عليه السلام من هذا الكلام إقامة الحجة عليهم. لأنه قال: فاسألوهم إن كانوا ينطقون، وذلك على سبيل الاستهزاء، وهذا رمز من رموز الكلام، والقول فيه أن قصد إبراهيم عيه السلام لم يرد نسبة الفعل الصادر عنه إلى الصنم، وإنما قصد تقديره لنفسه وإثباته على أسلوب تعريض يبلغ فيه غرضه من إلزام الحجة عليهم والاستهزاء بهم^(١). ومن أمثلة التعريض في الآيات موضع البحث قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُمَوِّزُكُمْ فِي الْأَنْحَاوِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦] ، وهذه الآية فيها تعريض بل تصريح بأن عيسى ابن مريم عبد مخلوق كما خلق الله سائر البشر، لأن الله صوره في الرحم وخلقه كما يشاء. فكيف يكون إلها كما زعمته النصارى وقد قلب في الأحشاء وتنقل من حال إلى حال^(٢) كما قال تعالى ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ﴾ [الزمر: ٦: ٦] والغرض منه إلزام النصارى الحجة وإنكار ما يقولون بأسلوب يدعو إلى التفكير والتأمل.

الاستفهام:

الاستفهام طلب الفهم.

(١) المثل السائر القسم الثالث ص ٧٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٤٢ .

واستفهام التقرير: حملك المخاطب على الإقرار والاعتراف بأمر قد استقر عنده ^(١) يقول تعالى: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلْتُ وَجْهَ اللَّهِ وَمَنِ اتَّبَعْتُمْ وَقُلْ لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَاللَّذِينَ آمَنُوا إِسْلَامًا كَانَ قَدِيمًا إِنَّمَا أُمِرُوا بِأَلْسِنَتِهِم لِيَنذَرُوهُمْ أَفَلَا يَفْقَهُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠].

قوله تعالى: ﴿أَسَلْتُ﴾ [آل عمران: ٢٠] استفهام معناه التقرير والمقصود منه الأمر أي أسلموا ^(٢) وإنما جاء بالأمر في صورة الاستفهام لأنه بمنزلة في طلب الفعل والاستدعاء إليه، إلا أن في التعبير عن معنى الأمر بلفظ الاستفهام فائدة زائدة وهي التعبير بكون المخاطب معاندا بعيداً عن الإنصاف، لأن المنصف إذا ظهرت له الحجة لم يتوقف بل في الحال يقبل، ونظيره قولك لمن لخصت له المسألة في غاية التلخيص والكشف والبيان: هل فهمتها؟ فإن فيه الإشارة إلى كون المخاطب بليداً قليل الفهم ^(٣).

فالاستفهام هنا للتقرير

والغرض في استخدامه في معرض مناقشة وفد نصارى نجران ما يلي:

أ - الأمر ولذلك قال الله تعالى بعد الاستفهام ﴿فَإِنْ أَسَلْتُمْ فَقَدِ اسْتَمْتُوا﴾ [آل عمران: ٢٠].

يقول الطبري: (فإن قال قائل: وكيف قيل: ﴿فَإِنْ أَسَلْتُمْ فَقَدِ اسْتَمْتُوا﴾

(١) الزركشي: البرهان في علوم القرآن ج ٢ ص ٢٣١ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، منشورات المكتبة العصرية - بيروت.

(٢) راجع تفسير الطبري ج ٦ ص ٢٨١، تفسير القرطبي ج ٤ ص ٤٥، تفسير الرازي مج ٤ ج ٧ ص ٢٣٠.

(٣) تفسير الرازي مج ٤ ج ٧ ص ٢٣٠.

عقيب الاستفهام؟ وهل يجوز على هذا في الكلام أن يقال لرجل: هل تقوم؟ فإن تقم أكرمك؟

قيل: ذلك جائز إذا كان الكلام مراداً به الأمر وإن خرج مخرج الاستفهام كما قال جل ثناؤه ﴿وَيَصُدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] يعني انتهوا^(١).

ب - إظهار عنادهم وإصرارهم على الباطل حتى بعد وضوح دلائل الحق وإقامة البراهين على صحته. مما يعني عدم الإنصاف وعدم الالتزام.

القياس:

القياس أحد أصول الشريعة الذي لا يستغنى عنه فقيه، وقد أرشد الله تعالى عباده إليه في غير موضع في كتابه - كما يقول ابن القيم - فقياس النشأة الثانية على النشأة الأولى في الإمكان، وجعل النشأة الأولى أصلاً والثانية فرعاً عليها، وقاس حياة الأموات بعد الموت على حياة الأرض بعد موتها بالنبات، وقاس الخلق الجديد الذي أنكره أعداؤه على خلق السماوات والأرض، وجعله من قياس الأولى، كما جعل قياس النشأة الثانية على الأولى من قياس الأولى، وقاس الحياة بعد الموت على اليقظة بعد النوم، وضرب الأمثال وصرفها في الأنواع المختلفة، وكلها أقيسة عقلية يُنبئ بها عباده على أن حكم الشيء حكم مثله^(٢).

(١) تفسير الطبري ج ٦ ص ٢٨١ .

(٢) ابن القيم: إعلام الموقعين عن رب العالمين ج ١ ص ١٣٠ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية ١٩٨٧م بيروت.

وقد استخدم القرآن الكريم هذه الطريقة وهذا الأسلوب في محاجة أهل الكتاب ففي الآيات التي نزلت على النبي ﷺ بسبب وفد نصارى نجران قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] .

يقول الطبري - في تعليقه على هذه الآية - هي دليل على صحة القياس^(١) .

وقد رأى ابن القيم أنها من باب قياس العلة . ومعنى الآية بناءً على هذا: أن الله تعالى أخبر أن عيسى نظير آدم في التكوين بجامع ما يشتركان فيه من المعنى الذي تعلق به وجود سائر المخلوقات، وهو مجيئها طوعاً لمشيئته وتكوينه، فكيف يستنكر وجود عيسى من غير أب من يقر بوجود آدم من غير أب ولا أم؟ ووجود حواء من غير أم؟ فأدم وعيسى نظيران يجمعهما المعنى الذي يصح تعليق الإيجاد والخلق به^(٢) .

بينما رأى الشيخ أبو زهرة أن هذه الآية من باب القياس الإضماري وهو القياس الذي يحذف فيه إحدى المقدمات حيث يقول (ألا ترى في هذا دليلاً قوياً مبطلاً لما يدعون، وفي الوقت نفسه لم تذكر فيه سوى مقدمة واحدة، وهي إثبات مماثلة آدم لعيسى وطوى ما عداها، وكان سياق الدليل هكذا: إن آدم خلق من غير أب كعيسى، فلو كان عيسى ابناً بسبب ذلك لكان آدم أولى، لكن آدم ليس ابناً باعترافكم، فعيسى ليس ابناً أيضاً)^(٣) .

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٠٢ .

(٢) إعلام الموقعين ج ١ ص ١٣٤ .

(٣) تاريخ الجدل ص ٦٤ .

وهذا النوع من الحذف يعطي الدليل فصاحة وبيانا^(١).

يقول ابن أبي العز الحنفي (وما كان من المقدمات معلومة ضرورية متفقاً عليها استدل بها، ولم يحتج إلى الاستدلال عليها والطريقة الفصيحة في البيان أن تحذف وهي طريقة القرآن)^(٢).

وعلى أي حال فإن الغرض من استخدام هذه الطريقة في مجادلة القوم بيان تمام قدرة الله سبحانه وتعالى وقطع أعذار هؤلاء وإلزامهم الحجة. خاصة وأن التساوي بين المتماثلين من الأمور المركوزة في فطر الناس.

وهكذا فإن القرآن عمل على إقناع القوم بكل وسائل الإقناع، وهياً لهم ذلك باستخدام الأساليب المختلفة التي من شأنها أن تعينهم على قبول الحق والإيمان به، فالاستقصاء، والتعريض، والتصريح، والاستفهام، والقياس، وغيرها كلها وسائل وأساليب ودلائل إقناعية إلزامية.

نتائج المناظرات

جادل القوم النبي ﷺ وناظروه، وأوضح لهم النبي ﷺ بالحجة والبرهان بطلان ما يعتقدون من أن المسيح ابن الله، ولكنهم كانوا يمارون في الضلالة.

تعنتوا، وتعصبوا، ولم يسلموا بفساد ما يؤمنون به، ولم يقرؤا بأخطائهم رغم ظهور الدلائل، لم يلتزموا بأدب المناظرة الذي يحتم على المناظر أن يسلم بخطئه إذا ظهر له ذلك. لم يلتزموا بموضوعية الحوار

(١) الحوار مع أهل الكتاب ص ١٩٠ .

(٢) ابن أبي العز الحنفي: شرح الطحاوية في العقيدة السلفية ص ٢٧ . تحقيق أحمد عماد شاكر. مكتبة دار التراث - القاهرة.

التي توجب على المحاور أن يكون أميناً وموضوعياً في حوارهِ، ويقرب
بعدم صحة ما ذهب إليه إذا تبين له ذلك .

لم يلتزموا الحسنَى في الجدل تلك التي توجب عدم الإصرار على
الخطأ بعد ظهور الحق استمر القوم في جدالهم ولجاجتهم رغم وضوح
الحجج، وظهر البراهين على زيف شبههم حول المسيح .
لقد ظهر ضعف مسلكهم، وتهافت آرائهم، ووهن شبههم، وسقوط
حججهم .

لم يكن عندهم من الشجاعة الأدبية، والقوة النفسية التي تجعلهم
يقرون بصحة الإسلام، ويؤمنون بدعوة النبي ﷺ .

أظهروا جهلهم، وضعفهم حينما أغلقوا قلوبهم، وعقولهم حتى لا
يسلموا بالدين الصحيح، والفكر القويم القائم على الدليل المبين،
والحجة الدامغة، والبراهين الساطعة .

يقول ابن جرير: (من اتخذ دون مالكة وخالقه إلهاً ورباً فهو مقيم على
ضلالة، ومنعدل عن المحجة، وراكب غير السبيل المستقيمة بصرفه
العبادة إلى غيره، ولا أحد له الألوهية غيره) (١) .

عاند القوم وأصروا على غيهم وامترائهم لدرجة أن النبي ﷺ كره
رؤيتهم .

أخرجه ابن جرير الطبري عن عبد الله بن الحارث الزبيري أنه سمع
النبي ﷺ يقول: ليت بيني وبين أهل نجران حجاباً، فلا أراهم ولا

(١) تفسير الطبري ج ٦ ص ١٥٠ .

يروني! من شدة ما كانوا يمارون النبي ﷺ (١).

التزم النبي ﷺ معهم الأدب الإسلامي في الجدل الوارد في قوله تعالى: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب (٢).

والوارد في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [المنكوت: ٤٦] أي بالخصلة التي هي أحسن، وبذلك على سبيل الدعاء لهم إلى الله عز وجل، والتنبيه لهم على حججه وبراهينه رجاء إيجابتهم إلى الإسلام لا على طريق الإغلاظ والمخاشنة ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠] بأن أفرطوا في المجادلة ولم يتأدبوا مع المسلمين فلا بأس بالإغلاظ عليهم والتخشين في مجادلتهم (٣).

لم يلتزم القوم بأدب المناظرة وتमारوا فتمنى النبي ﷺ أن يكون بينه وبينهم حجاباً. ظهر لهم الحق بالحجة والبرهان - وماذا بعد الحق إلا الضلال- ومع ذلك أصروا على ضلالهم (ولذلك أمر الله نبيه بأن يباهل من عاند الحق في أمر عيسى عليه السلام بعد ظهور البيان) (٤).

وهذا هو موضوع الفصل التالي.

* * *

(١) نفسه ج ٦ ص ٤٧٥ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٩١ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدري ج ٤ ص ٢٠٥ ط ثانية ط مصطفى الحلبي ١٩٦٤م .

(٤) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٥٢ .

الفصل الثالث

المباهلة الحد الفاصل في الجدال

الفصل الثالث

المباهلة الحد الفاصل في الجدل

معنى المباهلة

أصل الكلمة بهله بهلا .

والبهل (١) - بفتح الباء أو ضمها - مع سكون الهاء .

والبهل : اللعن .

يقال : بهله الله بهلا : أي لعنه ، وعليه بهلة الله وبهله أي لعنته .

وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه : من ولي من أمور الناس شيئاً ولم

يعطهم كتاب الله فعليه بهلة الله أي لعنة الله .

وباهل القوم بعضهم وتباهلوا وابتهلوا : تلاعنوا .

والمباهلة : الملاعنة ، يقال : باهلت فلاناً أي لاعنته .

(١) وقد ذكر ابن فارس أن (الباء والهاء واللام) أصول ثلاثة : أحدها التخلية . والثاني جنس من الدعاء ، والثالث : قلة في الماء .

فأما الأول فيقولون : بهلته إذا خلته وإرادته ومن ذلك الناقة الباهل وهي التي لا سمة عليها ، وأما الآخر فالابتهاال والتضرع في الدعاء والمباهلة يرجع إلى هذا فإن المتباهلين يدعو كل واحد منهما على صاحبه قال تعالى ﴿ثُمَّ نَبَّهْتُمْ لَمَسْتُمْ أَنفُسَكُمُ الْمَكَيْنَاتِ﴾ [آل عمران : ٦١] .

والثالث : البهّل وهو الماء القليل ١ هـ . ابن فارس معجم مقاييس اللغة ج ١ ص ٣١٠ ، ٣١١ تحقيق عبد السلام هارون الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ ١٩٦٩ م ط الحلبي .

قال الراغب الأصفهاني : أصل البهّل جعل الشيء غير مراعى والباهل البعير المخلّى عن قيده أو عن سمه أو المخلّى ضريعها عن صرار . وأبهلت فلاناً خلته وإرادته تشبيهاً بالبعير الباهل ، والبهل والابتهاال

في الدعاء الاسترسال فيه والتضرع نحو قوله : ﴿ثُمَّ نَبَّهْتُمْ﴾ [آل عمران : ٦١] ومن فسر الابتهاال باللعن فلاجل أن الاسترسال في هذا المكان لأجل اللعن ١ هـ . الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب

القرآن ص ٦٣ تحقيق محمد سيد كيلاني دار المعرفة بيروت .

ومعنى المباهلة: أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا لعنة الله على الظالم منا، وفي حديث ابن عباس من شاء باهلته أن الحق معي .
والابتهال: التضرع والاجتهاد في الدعاء وإخلاصه لله عز وجل .
وفي التنزيل العزيز ﴿ثُمَّ نَبَّهْتُمْ لَنَجْعَلَ لِكُفْرِكُمْ عَلَاقًا مُّذْمُومَةً﴾ [آل عمران: ٦١] .

أي يخلص ويجتهد كل منا الدعاء واللعن على الكاذب منا (١) .

أمر الله لرسوله بأن يدعو وفد نجران إلى المباهلة

تبين لنا مما سبق أن النبي ﷺ ناظرهم وبين لهم بالدلائل والبراهين بطلان ما يعتقدون، وأن الآيات المنزلة على النبي ﷺ بسببهم لم تترك شبهة من شبههم إلا بينت عدم صحتها بالحجة البالغة القاطعة لأعدائهم .
وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يدعوهم إلى الإسلام إن جادلوه ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلَمْتُ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسَلَمْتُ فَإِنْ أَسَلَمُوا فَقَدِ اهْتَكَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بِمِيزَانٍ عَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢٠] .

لكنهم لم يقبلوا هذه الدعوة وعادوا ليثيروا الشبهات مرة أخرى، ولذلك نزلت الآيات على النبي ﷺ لتبين حقيقة عيسى عليه السلام وأنه عبد الله ورسوله، وترد على شبه المفتونين بخلقه على غير السنة المعتادة بقوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩-٦٠] فقد جاءك

(١) لسان العرب مادة (بهل) ص ٣٧٤ ط دار المعارف .

علم اليقين .

وعندما وصلت المناظرات إلى طريق مسدود لا يفيد فيه الحوار، وإلى حالة لا ينجع فيها القول، ولا تنفع فيها إقامة الحجة لم يبق إلا المباهلة .

يقول الطبري: (فلما فصل جل ثناؤه بين نبيه محمد ﷺ وبين الوفد من نصارى نجران بالقضاء الفاصل والحكم العادل أمره - إن هم تولوا عما دعاهم إليه من الإقرار بوحدانية الله، وأنه لا ولد له ولا صاحبة، وأن عيسى عبده ورسوله، وأبوا إلا الجدل والمخاصمة - أن يدعوهم إلى الملاعة) (١) .

ولذلك قال الله لرسوله ﷺ: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْوَلِيِّ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَمَنْ أَهْلًا عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١] .

﴿فَمَنْ حَاجَّكَ﴾ أي فمن جادلك يا محمد ﴿فِيهِ﴾ في المسيح عيسى ابن مريم ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْوَلِيِّ﴾ الذي بينه الله لك في عيسى أنه عبد الله ورسوله ﴿فَقُلْ﴾ لهم قولاً يظهر علمك الحق وارتيابهم الباطل ﴿تَعَالَوْا﴾ هلموا ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ نلتعن ﴿فَنَجْعَلْ لَمَنْ أَهْلًا عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ منا ومنكم في أنه عيسى عبد الله ورسوله (٢) .

أي فإن استمروا على محاجتهم إياك مكابرة في هذا الحق أو في شأن عيسى فادعهم إلى المباهلة والملاعة . ذلك أن تصميمهم على معتقدتهم

(١) تفسير الطبري ج ٦ ص ٤٧٨ .

(٢) راجع المرجع السابق ج ٦ ص ٤٧٣-٤٧٥، تفسير المنارج ٣ ص ٢٦٤ .

بعد هذا البيان مكابرة محضه بعد ما جاءك من العلم وبينت لهم ، فلم يبق أوضح مما حاججتهم به فعلمت أنهم إنما يحاجوك عن مكابرة ، وقلة يقين ، فادعهم إلى المباهلة بالملاعنة الموصوفة في الآية السابقة (١) .

فبعد هذه الدلائل الواضحة والجوابات اللائحة اقطع الكلام معهم وعاملهم بما يعامل به المعاند ، وهو أن تدعوهم إلى الملاعنة (٢) .

ولذلك قال لهم رسول الله ﷺ : «إن الله تعالى أمرني إن لم تقبلوا هذا أن أباهلكم» فقالوا: يا أبا القاسم بل نرجع فننظر في أمرنا ثم نأتيك (٣) .

الحكمة من الدعوة إلى المباهلة

إن أمر الله لنبيه ﷺ أن يدعو المحاجين والمجادلين في عيسى من أهل الكتاب إلى الاجتماع والابتهاال إلى الله تعالى بأن يلعن الكاذب فيما يقول عن عيسى لهو دليل على قوة يقين صاحبه وثقته بما يقول (٤) .

إنها دعوة إنصاف لا يدعو لها إلا واثق بأنه على الحق (٥) .

إن الحكمة من الدعوة إلى المباهلة إذن إظهار الثقة بالاعتقاد واليقين فيه .

يقول الشيخ محمد عبده : (أما كون النبي ﷺ والمؤمنين كانوا على يقين مما يعتقدون في عيسى عليه السلام فحسبنا في بيانه قوله تعالى : ﴿مَنْ بَدَأَ مَا جَاءَكَ مِنْ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٦١] فالعلم في هذه المسائل

(١) ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢٦٤ الدار التونسية للنشر .

(٢) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٨٦ .

(٣) تفسير الألوسي ج ٣ ص ١٨٨ .

(٤) تفسير المنارج ج ٣ ص ٢٦٥ .

(٥) تفسير التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢٦٦ .

الاعتقادية لا يراد به إلا اليقين) (١).

وهي أيضًا إلقاء لهم إلى أن يعترفوا بالحق أو يكفوا. كما أن في تقديم من قدم على النفس في المباهلة - الأبناء والنساء - مع أنها من مظان التلف، الرجل يخاطر لهم بنفسه (٢) إيدانًا بكمال أمنه ﷺ، وكمال يقينه في إحاطة حفظ الله تعالى بهم ولذلك قدم ﷺ جانبه على جانب المخاطبين (٣).

يقول الزمخشري: (فإن قلت: ما كان دعاؤه إلى المباهلة إلا ليتبين الكاذب منه ومن خصمه وذلك أمر يختص به وبمن يكذبه فما معنى ضم الأبناء والنساء؟

قلت: ذلك أكد في الدلالة على ثقته بحاله واستيقانه بصدقه حيث استجراً على تعريض أعزته وأفلاذ كبده وأحب الناس إليه لذلك. ولم يقتصر على تعريض نفسه له، وعلى ثقته بكذب خصمه حتى يهلك خصمه مع أحبته وأعزته هلاك الاستئصال إن تمت المباهلة. وخص الأبناء والنساء لأنهم أعز الأهل وألصقهم بالقلوب، وربما فداهم الرجل بنفسه وحارب دونهم حتى يقتل، ومن ثمة كانوا يسوقون مع أنفسهم الظعائن في الحروب لتمنعهم من الهرب ويسمون الذادة عنهم بأرواحهم

(١) تفسير المنارج ٣ ص ٢٦٥، ٢٦٦.

(٢) علل الزمخشري تقديم الأبناء والنساء على الأنفس بقوله: (وقدمهم في الذكر على الأنفس لينبه على لطف مكانهم وقرب منزلتهم وليؤذن بأنهم مقدمون على الأنفس مفدون بها) الكشف ج ١ ص ٤٣٤.

(٣) تفسير الألويسي ج ٣ ص ١٨٧، ١٨٨.

حماة الحقائق) (١).

وأضاف الطاهر بن عاشور حكمة أخرى لإدخال الأبناء والنساء في المباهلة فقال: (وإنما جمع في الملاعنة الأبناء والنساء: لأنه لما ظهرت مكابرتهم في الحق وحب الدنيا، عُلِمَ أن من هذه صفته يكون أهله ونساؤه أحب إليه من الحق كما قال شعيب ﴿أَرْهَطِحَ أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ [هود: ٩٢]، وأنه يخشى سوء العيش وفقدان الأهل ولا يخشى عذاب الآخرة) (٢).

ومثل هذا حدث من يهود بني قريظة، فحينما أحكم النبي ﷺ عليهم الحصار تشاوروا فيما بينهم، وعرض عليهم زعيمهم كعب بن أسد خلالاً ثلاثاً: عرض عليهم اتباع النبي ﷺ وتصديقه بعد علمهم ومعرفتهم أنه هو النبي، فأبوا ورفضوا، وعرض عليهم قتل الأبناء والنساء والخروج لقتال النبي، فأبوا أيضاً. وقالوا: نقتل هؤلاء المساكين فما خير العيش من بعدهم، وعرض عليهم أيضاً الخروج ليلة السبت لمحاربة النبي فرفضوا بحجة عدم إفساد السبت (٣).

وقد أورد الفخر الرازي سؤالاً عن الحكمة من دخول الأبناء في المباهلة وأجاب عنه فقال (الأولاد إذا كانوا صغار لم يجز نزول العذاب بهم. وقد ورد في الخبر أنه صلوات الله عليه أدخل في المباهلة الحسن والحسين عليهما السلام فما الفائدة فيه؟

الجواب: إن عادة الله تعالى جارية بأن عقوبة الاستئصال إذا نزلت

(١) الكشف ج ١ ص ٤٣٤ .

(٢) التحرير والتنوير ج ٣ ص ٣٦٥ .

(٣) راجع هذا الموضوع في السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ١٧٣، ١٧٤ .

يقوم هلكت معهم الأولاد والنساء، فيكون ذلك في حق البالغين عقابًا، وفي حق الصبيان لا يكون عقابًا، بل يكون جاريًا مجرى إمامتهم وإيصال الآلام والأسقام إليهم، ومعلوم أن شفقة الإنسان على أولاده وأهله شديدة جدًا فربما جعل الإنسان نفسه فداء لهم وجُتة لهم، وإذا كان كذلك فهو عليه الصلاة والسلام أحضر صبيانه ونساءه مع نفسه وأمرهم أن يفعلوا مثل ذلك ليكون ذلك أبلغ في الزجر، وأقوى في تخويف الخصم، وأدل على وثوقه صلوات الله عليه وعلى آله بأن الحق معه (١).

المراد بالأبناء والنساء والأنفس في الآية

من العلماء من يرى أن المراد بالأبناء الحسن والحسين، وبالنساء فاطمة، وبالأنفس نفسه ﷺ وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه.

واستدل أصحاب هذا الرأي بما روى من أن النبي ﷺ اختار للمباهلة عليًا وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم.

ففي رواية البيهقي (فلما أصبح رسول الله ﷺ الغد بعدما أخبرهم الخبر أقبل مشتتملا على الحسن والحسين في خميل (٢) له وفاطمة تمشي عند ظهره للملاعنة وله يومئذ عدة نسوة) (٣).

وفي رواية لمسلم والترمذي وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَمَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩١ .

(٢) الخملة والخملة والخميلة: القטיפه والخملة ثوب مخمل من صوف كالكساء ونحوه. والخميل: الثياب المخملة راجع لسان العرب باب خمل ص ١٢٦٨ ط دار المعارف.

(٣) دلائل النبوة مج ٥ ص ٣٨٨ .

[آل عمران: ٦١] دعا رسول الله ﷺ عليًا وفاطمة وحسنًا وحسينًا فقال اللهم هؤلاء أهلي (١).

وفي رواية للأصفهاني (جاء رسول الله ﷺ ومعه علي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين فقال رسول الله ﷺ إن أنا دعوت فأمنوا أنتم) (٢).

واستدل أيضًا بما رواه الحاكم في مستدركه عن جابر قال ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] رسول الله وعلي بن أبي طالب ﴿أَبْنَاءَنَا﴾ [آل عمران: ٦١] الحسن والحسين ﴿وَنِسَاءَنَا﴾ [آل عمران: ٦١] فاطمة (٣).

قال الألوسي: (وهذا الذي ذكرناه من دعائه ﷺ هؤلاء الأربعة المتناسبة رضي الله عنهم هو المشهور والمعول عليه لدى المحدثين) (٤).

وهناك من يرى أن المراد بالأبناء والنساء والأنفس ليس قاصرًا على ما ذكر سابقًا وإنما المراد عموم جماعة المؤمنين (٥).

واستدل أصحاب هذا الرأي بما أخرجه ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن أبيه.

(١) أخرجه مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والترمذي أبواب تفسير القرآن وسورة آل عمران.

(٢) دلائل النبوة ج ٢ ص ٣٥٥.

(٣) هكذا رواه الحاكم في مستدركه عن علي بن عيسى عن أحمد بن محمد الأزهري عن علي بن حجر عن علي بن مسهر عن داود بن هند بمعناه ثم قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧١).

(٤) الألوسي ج ٣ ص ١٩٠.

(٥) راجع تفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٩، وبهامشه تفسير البغوي ط ثانية ط مصطفى الحلبي ١٣٧٥ هـ القاهرة.

﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] الآية . قال : فجاء بأبي بكر وولده وبعمر وولده وبعثمان وولده وبعلي وولده) (١) .

يقول محمد رشيد رضا : (والظاهر أن الكلام في جماعة المؤمنين) (٢) .

ويضاف إلى هذا أن كلمة «نساءنا» - كما ذكر الشيخ محمد عبده - (لا يقولها العربي ويريد بها بنته لا سيما إذا كان له أزواج ، ولا يفهم هذا من لغتهم ، وأبعد من ذلك أن يراد بأنفسنا على عليه الرضوان ، ثم إن وفد نجران الذين نزلت فيهم الآية لم يكن معهم نساؤهم وأولادهم ، وكل ما يفهم من الآية أمر النبي ﷺ أن يدعو المحاجين والمجادلين في عيسى من أهل الكتاب إلى الاجتماع رجالاً ونساءً وأطفالاً ، ويجمع هو المؤمنين رجالاً ونساءً وأطفالاً ويبتهلون إلى الله تعالى بأن يلعن الكاذب فيما يقول عن عيسى) (٣) .

ثم يقول : وفي قوله : ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] وجهان : أحدهما : أن كل فريق يدعو الآخر . فأنتم تدعون أبناءكم ونحن ندعوا أبناءنا وهكذا الباقي .

وثانيهما : أن كل فريق يدعو أهله فنحن المسلمين ندعوا أبناءنا ونساءنا وأنفسنا ، وأنتم كذلك ، ولا إشكال في وجه من وجهي التوزيع في دعوة الأنفس وإنما الإشكال فيه على قول الشيعة ومن شايعهم على القول بالتحصيل) (٤) .

(١) راجع تفسير المنارج ٣ ص ٢٦٥ ، الشوكاني : فتح القدير ج ١ ص ٣٤٨ ط ثانية ط مصطفى الحلبي ١٩٦٤ م .

(٢) تفسير المنارج ٣ ص ٢٦٥ (٣) نفسه : نفس الصفحة .

(٤) نفسه ج ٣ ص ٢٦٦ .

ويبدو أن الذي حمل الشيخ محمد عبده على هذا التأويل والتأكيد عليه هو تفسير الشيعة لهذه الآية وتخصيصها لتمشى مع مذهبهم كما سنبين فيما بعد .

وإلى هذا الرأي ذهب الطاهر بن عاشور حيث قال : (والظاهر أن المراد بضمير المتكلم المشارك أنه عائد على النبي ﷺ ومن معه من المسلمين والذين يحضرهم لذلك وأبناء أهل الوفد ونسائهم اللاتي كن معهم .

والنساء : الأزواج لا محالة وهو إطلاق معروف عند العرب إذا أضيف لفظ النساء إلى واحد أو جماعة دون ما إذا ورد غير مضاف قال تعالى : ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب : ٣٠] وقال ﴿وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب : ٥٩] .

والأنفس : أنفس المتكلمين وأنفس المخاطبين أي إيانا وإياكم ، وأما الأبناء فيحتمل أن المراد شبانهم ، ويحتمل أن يشمل الصبيان ، والمقصود أن تعود عليهم آثار الملاعة ^(١) .

ربما يرد على هذا الرأي أن أغلب الروايات متفقة على أن النبي دعا علي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين وهذا يعني أنهم هم المقصودون من الآية .

لكن قد يُرد على هذا بأن تطبيق الآية على هذا المعنى لا يكون متفقاً مع ما هو معروف في اللغة العربية .

إضافة إلى أن دعوة النبي لهؤلاء - كما ذكرت الروايات - لا يعني أنهم المقصودون من الآية وحدهم ، فربما دعاهم النبي واختارهم ليكون أبلغ

(١) تفسير التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢٦٥ ، ٢٦٦ .

في الحجة على القوم .

وأعتقد أن سبب الخلاف بين الرأيين راجع إلى أن دعوة النبي لهؤلاء هل تعني التخصيص أو لا؟

وعلى كل فإن دعوة النبي لعلي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين تدل على مكانتهم ومنزلتهم وفضلهم، لكن يبقى أمر تفسير الآية: هل التخصيص أو العموم؟

ولابن عطية رأي في هذا الموضوع - يمكننا به الجمع بين الرأيين حيث قال: (وظاهر الأمر أن النبي ﷺ جاءهم بما يخصه، ولو عزموا استدعى المؤمنين بأبنائهم ونسائهم، ويحتمل أنه كان يكتفي بنفسه وخاصته) (١).

استدل الشيعة بالآية على خلافة علي بن أبي طالب

ومناقشتهم

استدل الشيعة بهذه الآية على أولوية علي كرم الله وجهه بالخلافة بعد رسول الله ﷺ بناءً على رواية مجيء علي كرم الله وجهه مع رسول الله ﷺ، ووجه أن المراد حينئذ بأبائنا الحسن والحسين وبنسائنا فاطمة وبأنفسنا علي، وإذا صار نفس الرسول - وظاهر أن المعنى الحقيقي مستحيل - تعين أن يكون المراد المساواة، ومن كان مساويًا للنبي ﷺ! فهو أفضل وأولى بالتصرف من غيره، ولا معنى للخليفة إلا ذلك (٢).

(١) ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٣ ص ١٥٣ تحقيق عبد الله الأنصاري وغيره ط أولى ١٤٠٢ هـ قطر - الدوحة .

(٢) الألويسي ج ٣ ص ١٨٩ .

وقد ذكر (الطوسي) - أحد علماء الاثنى عشرية - (الموسوم بشيخ الطائفة) أن آية المباهلة هي دليل على أفضلية علي بن أبي طالب على جميع الصحابة فقال (استدل أصحابنا بهذه الآية على أن أمير المؤمنين (ع) ^(١) كان أفضل الصحابة من وجهين:

أحدهما: أن موضوع المباهلة ليطمئن المحق من المبطل وذلك لا يصح أن يفعل إلا بمن هو مأمون الباطن مقطوعاً على صحة عقيدته أفضل الناس عند الله .

الثاني: أنه ﷺ جعله مثل نفسه بقوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] لأنه أراد بقوله: ﴿أَبْنَاءَنَا﴾ [آل عمران: ٦١] الحسن والحسين (ع) بلا خلاف، وبقوله: ﴿وَسَيِّئَاتِنَا وَسَيِّئَاتِكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] فاطمة (ع) وبقوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا﴾ [آل عمران: ٦١] أراد به نفسه ونفس علي (ع) لأنه لم يحضر غيرهما بلا خلاف، وإذا جعله مثل نفسه وجب ألا يدانيه أحد في الفضل ولا يقاربه) ^(٢).

وزاد على ذلك بأن الحسن والحسين كانا أفضل الصحابة بعد أبيهما وجدهما فقال (ومتى قيل لهم إنه أدخل في المباهلة الحسن والحسين (ع) مع كونها غير بالغين وغير مستحقين للثواب، وإن كانا مستحقين للثواب لم يكونا أفضل الصحابة .

قال لهم أصحابنا: إن الحسن والحسين (ع) كانا بالغين مكلفين لأن البلوغ وكمال العقل لا يفتقر إلى شرط مخصوص، ولذلك تكلم عيسى في المهد بما دل على كونه مكلفاً عاقلاً .

(١) هكذا بالأصل: ويعني (عليه السلام).

(٢) الطوسي: التبيان في تفسير القرآن مج ٢ ص ٤٨٥. تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي. دار إحياء التراث العربي ط أولى.

وقالوا أيضًا - أعني أصحابنا - : إنهما كانا أفضل الصحابة بعد أبيهما وجاهدهما لأن كثرة الثواب ليس بموقوف على كثرة الأفعال، فصغر سنهما لا يمنع من أن تكون معرفتها وطاعتها لله، وإقرارهما بالنبى ﷺ وقع على وجه يستحق به من الثواب ما يزيد على ثواب كل من عاصرهما سوى جدهما وأبيهما (١).

هذا كلام فيه نظر ويحتاج إلى أدلة تثبت ما يقول. مقارنة بما صح عن رسول الله ﷺ بأفضلية أبي بكر رضي الله عنه على غيره من الصحابة، وأفضلية عمر رضي الله عنه على غيره من الصحابة غير أبي بكر، وأفضلية عثمان بن عفان على غيره من الصحابة غير أبي بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين (٢).

ونقل ابن تيمية عن علمائهم قولهم: (إن الآية دليل على ثبوت الإمامة لعلي لأنه تعالى قد جعله نفس رسول الله ﷺ، والاتحاد محال. فيبقى المراد بالمساواة له الولاية).

وأيضًا لو كان غير هؤلاء مساويًا لهم وأفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة، وإذا كانوا هم الأفضل تعينت الإمامة فيهم (٣).

وقد حكى فخر الدين الرازي عن أحد علماء الاثنى عشرية قوله بتفضيل علي بن أبي طالب على سائر الأنبياء سوى النبي محمد مستدلًا

(١) المرجع السابق ص ٤٨٦ .

(٢) راجع في هذا كتب السنة النبوية أبواب فضائل الصحابة.

(٣) ابن تيمية: منهاج السنة المجلد الثاني ج ٤ ص ٣٣، ٣٤، بهامشه كتاب موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول دار الكتب العلمية - بيروت.

بآية المباهلة .

يقول الرازي : (إنه كان في «الري» رجل يقال له : محمود بن الحسن الحمصي^(١) ، وكان معلم الاثنى عشرية وكان يزعم أن علياً رضي الله عنه أفضل من جميع الأنبياء سوى محمد ﷺ . قال : والذي يدل عليه قوله تعالى : ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران : ٦١] وليس المراد بقوله : ﴿وَأَنْفُسَنَا﴾ نفس محمد لأن الإنسان لا يدعو نفسه بل المراد به غيره ، وأجمعوا على أن ذلك الغير كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فدللت الآية على أن نفس علي هي نفس محمد ، ولا يمكن أن يكون المراد منه أن هذه النفس هي عين تلك النفس ، فالمراد أن هذه النفس مثل تلك النفس ، وذلك يقتضي الاستواء في جميع الوجوه .

ترك العمل بهذا العموم في حق النبوة ، وفي حق الفضل لقيام الدلائل على أن محمدًا عليه الصلاة والسلام كان نبياً ، وما كان علي كذلك ، ولانعقاد الإجماع على أن محمدًا عليه الصلاة والسلام كان أفضل من علي رضي الله عنه ، فيبقى فيما وراءه معمولاً به . ثم الإجماع دل على أن محمدًا عليه الصلاة والسلام كان أفضل من سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيلزم أن يكون علي أفضل من سائر الأنبياء . فهذا وجه الاستدلال بظاهر هذه الآية^(٢) .

وأما سائر الشيعة - كما يقول الرازي - فقد كانوا قديماً وحديثاً يستدلون

(١) محمود بن علي الحسن الحمصي الرازي المتوفى ٥٨٣ أو بعدها بقليل . يُعد من أعلام الشيعة وشيوخهم البارزين راجع عبد الله نعمة : فلاسفة الشيعة حياتهم وآراؤهم ص ٦١١ دار الفكر اللبناني . ط أولى ١٩٨٧ بيروت .

(٢) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٨٩ ، ٩٠ .

بهذه الآية على أن علياً رضي الله عنه مثل نفس محمد عليه الصلاة والسلام إلا فيما خصه الدليل - أي النبوة والفضل - وكان نفس محمد أفضل من الصحابة رضوان الله عليهم فوجب أن يكون نفس علي أفضل أيضاً من سائر الصحابة . هذا تقدير كلام الشيعة^(١) .

وجه استدلال الشيعة بهذه الآية إذن هو أن المقصود بـ «أنفسنا» أي : علي أنه مثل نفس النبي محمد ﷺ ، مما يعني أنه مساو له - فيما عدا النبوة والفضل - وهذه المساواة تدل على أفضليته على غيره من الصحابة ، أو أفضليته على باقي الأنبياء - كما حكى ذلك الرازي عن علمائهم - ولذلك فهو أحق بالخلافة والولاية من غيره .

هذا هو منطق الشيعة وتفسيرهم لهذه الآية واستدلّالهم بها على أحقية علي بن أبي طالب بالخلافة وألويته على غيره .

وقد أجيب عن ذلك بما يلي :

أولاً: بالنسبة للنقطة الأولى في الاستدلال - وهي قولهم إن المراد بـ «أنفسنا» عليّ - يمكن أن يرد عليها بأنه قد لا يسلم لكم أن المراد بـ «أنفسنا» علي رضي الله عنه بل المراد نفسه الشريفة ﷺ ، ويكون علي بن أبي طالب داخلاً في الأبناء ، وفي العرف - كما يقول الألوسي - يعد الختن ابناً من غير ربية . ويلتزم عموم المجاز إن قلنا إن إطلاق الابن على ابن البنت حقيقة . وإن قلنا : إنه مجاز لم يحتج إلى القول بعمومه ، وكان إطلاقه على الإمام علي وابنيه رضي الله عنهم على حد سواء في المجازية^(٢) .

(١) نفسه ص ٩٠ .

(٢) الألوسي ج ٣ ص ١٨٩ .

وقد أورد الألوسي اعتراض الشيعة على هذا التخريج ورد عليه فقال :
 وقول الطبرسي - وغيره من علمائهم - إن إرادة نفسه الشريفة ﷺ من
 أنفسنا لا تجوز لوجود ﴿نَدَعُ﴾ والشخص لا يدع نفسه هذيان من القول .
 إذ قد شاع وذاع في القديم والحديث دعتة نفسه إلى كذا، ودعوت نفسي
 إلى كذا، وطوعت له نفسه، وأمرت نفسي، وشاورتها إلى غير ذلك من
 الاستعمالات الصحيحة الواقعة في كلام البلغاء . فيكون حاصل (ندع
 أنفسنا) نحضر أنفسنا، وأي محذور في ذلك على أنا لو قررنا (علي بن
 أبي طالب) من قبل النبي لمصداق أنفسنا فمن نقرره من قبل الكفار مع
 أنهم مشتركون في صيغة ﴿نَدَعُ﴾ إذ لا معنى لدعوة النبي ﷺ إياهم
 وأبناءهم ونساءهم بعد قوله: ﴿تَمَّالُوا﴾ كما لا يخفى (١).

ثانياً: لو سلمنا - كما يقول الألوسي - أن المراد بـ ﴿أَنْفُسِنَا﴾ علي لكن لا
 نسلم أن المراد بالنفس ذات الشخص إذ قد جاء لفظ النفس بمعنى القريب
 والشريك في الدين والملة .

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبَدَّلَ اللَّهُ مِثْلًا شَيْئًا بِهِ ۚ وَلَا يَجْرِمُونَكَ ۚ لِمَنْ شَاءَ اللَّهُ يَغْفِرَ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٥] وقوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١] وقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] .

فلعله لما كان لعلي رضي الله عنه اتصال بالنبي ﷺ في النسب
 والمصاهرة واتحاد الدين عبر عنه بالنفسي وحينئذ لا تلزم المساواة التي
 هي عماد استدلالهم (٢) . فإن أحداً لا يساوي رسول الله ﷺ لا علياً ولا

(١) نفسه، نفس الصفحة .

(٢) المرجع السابق، نفس الصفحة .

غيره. وهذا اللفظ الذي استدل به الشيعة - أنفسنا - في لغة العرب لا يقتضي المساواة^(١).

وفي الآيات التي أوردناها سابقًا دليل على ذلك.

فقوله تعالى في قصة الإفك: ﴿أَوَلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] ولم يوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين.

وقوله تعالى في قصة بني إسرائيل: ﴿فَأَقْبَلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] أي يقتل بعضكم بعضًا ولم يوجب ذلك أن يكونوا متساوين، ولا أن يكون من عبد العجل مساويًا لمن لم يعبد، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١] أي لا يلزم بعضكم بعضًا فيطعن عليه ويعيبه، وهذا نهى لجميع المؤمنين أن لا يفعل بعضهم ببعض هذا الطعن والعيب مع أنهم غير متساوين لا في الأحكام ولا في الفضيلة، ولا الظالم كالمظلوم، ولا الإمام كالمأموم^(٢).

ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٥] أي يقتل بعضكم بعضًا، وإذا كان اللفظ في قوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] كاللفظ في قوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١]، وقوله: ﴿أَوَلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] ونحو ذلك مع أن التساوي هنا ليس بواجب بل ممتنع فكذلك هناك وأشد، بل هذا اللفظ يدل على المجانسة والمشابهة،

(١) منهاج السنة المجلد الثاني ج ٤ ص ٣٤.

(٢) نفسه، نفس الصفحة.

والتجانس والمشابهة يكون بالاشتراك في الإيمان .

المؤمنون إخوة في الإيمان وهو المراد بقوله: ﴿أُولَآئِكَ إِذْ سَمِعْتُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] ، وقوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١] وقد يكون بالاشتراك في الدين وإن كان فيهم المنافق كاشتراك المسلمين في الإسلام الظاهر، وإن كان مع ذلك الاشتراك في النسب فهو أوكد، وقوم موسى كانوا أنفسنا بهذا الاعتبار، وقوله تعالى: ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] أي رجالنا ورجالكم أي الرجال الذين هم من جنسنا في الدين والنسب، والرجال الذين هم من جنسكم، والمراد التجانس في القرابة فقط لأنه قال: ﴿أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] فذكر الأولاد وذكر الرجال فعلم أنه أراد الأقربين إلينا من الذكور والإناث من الأولاد والعصبة، ولهذا دعا الحسن والحسين من الأبناء، ودعا فاطمة من النساء، ودعا عليًا من رجاله ولم يكن عنده أحد أقرب إليه نسبًا من هؤلاء وهم الذين أدار عليهم الكساء^(١).

على أنه لو كان المراد مساواته في جميع الصفات للزم الاشتراك في النبوة والخاتمية والبعثة إلى كافة الخلق ونحو ذلك . وهو باطل بالإجماع لأن التابع دون المتبوع .

ولو كان المراد المساواة في البعض لم يحصل الغرض لأن المساواة في بعض صفات الأفضل والأولى بالتصرف لا تجعل من هي له أفضل وأولى بالتصرف بالضرورة^(٢).

(١) المرجع السابق، نفس الصفحة .

(٢) الألويسي ج ٣ ص ١٨٩ .

ثالثاً: إن المباهلة إنما تحصل بالأقربين إليه، وإلا فلو باهلهم بالأبعدين في النسب وإن كانوا أفضل عند الله لم يحصل المقصود، فإن المراد أنهم يدعون الأقربين كما يدعو هو الأقرب إليه والنفوس تحنو على أقاربها ما لا تحنو على غيرهم، وكانوا يعلمون أنه رسول الله ﷺ ويعلمون أنهم إن باهلهم نزلت البهلة عليهم وعلى أقاربهم فاجتمع الخوف على أنفسهم وعلى أقاربهم فكان ذلك أبلغ في امتناعهم، وإلا فالإنسان قد يختار أن يهلك ويحيا ابنه والشيخ الكبير أن يختار الموت إذا بقي أقاربه في نعمة ومال، وهذا موجود كثير فطلب منهم المباهلة بالأبناء والنساء والرجال والأقربين من الجنابين، فلهذا دعا هؤلاء، وآية المباهلة نزلت سنة عشر لما قدم وفد نجران ولم يكن النبي ﷺ قد بقى من أعمامه إلا العباس، والعباس لم يكن من السابقين الأولين ولا كان له به اختصاص كعلي، وأما بنو عمه فلم يكن فيهم مثل علي وكان جعفر قد قتل قبل ذلك حيث قتل بمؤتة سنة ثمان، فتعين علي رضي الله عنه وكونه تعين للمباهلة إذ ليس في الأقارب من يقوم مقامه لا يوجب أن يكون مساوياً للنبي ﷺ في شيء من الأشياء بل ولا يكون أفضل من سائر الصحابة مطلقاً، بل له بالمباهلة نوع فضيلة وهي مشتركة بينه وبين فاطمة وحسن وحسين ليست من خصائص الإمامة، فإن خصائص الإمامة لا تثبت للنساء، ولا يقتضي أن يكون من باهل به أفضل من جميع الصحابة، كما لم يوجب أن تكون فاطمة وحسن وحسين أفضل من جميع الصحابة^(١).

يقول ابن تيمية (وأما آية المباهلة فليست من الخصائص، بل دعا علياً وفاطمة وابنيهما ولم يكن ذلك لأنهم أفضل الأمة بل لأنهم أخص أهل بيته كما في حديث الكساء^(٢)): «للهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً».

(١) منهاج السنة المجلد الثاني ج ٤ ص ٣٤ .

(٢) راجع تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٤٨٣ الحديث رواه الترمذي وأحمد ومسلم في كتاب فضائل الصحابة باب: فضائل الحسن والحسين .

ولا ريب أن علي بن أبي طالب أعظم الناس قدرًا من الأقارب، فله من مزية القرابة والإيمان ما لا يوجد لبقية القرابة فدخل في ذلك المباهلة، وذلك لا يمنع أن يكون في غير الأقارب من هو أفضل منه لأن المباهلة وقعت في الأقارب^(١).

رابعًا: استدل الشيعة بأية المباهلة على أفضلية علي كرم الله وجهه على غيره من الصحابة من وجهة أن المباهلة دعاء، وهذا يتطلب اختيار من هم أفضل الناس عند الله استجابة للدعاء، وقالوا: لو كان هناك أفضل ممن اختيروا للمباهلة في استجابة الدعاء لأمر الله رسوله بأخذهم معه.

في الرد على هذا يقول ابن تيمية: (لم يكن المقصود إجابة الدعاء، فإن دعاء النبي ﷺ وحده كاف، ولو كان المراد بمن يدعوه معه أن يستجاب دعاؤه لدعا المؤمنين كلهم ودعا بهم كما كان يستسقى بهم وكما كان يستفتح بصعاليك المهاجرين وكان يقول فهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم^(٢) بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم، ومن المعلوم أن هؤلاء وإن كانوا مجابين فكثرة الدعاء أبلغ في الإجابة لكن لم يكن المقصود من دعوة من دعاه إجابة دعائه بل لأجل المقابلة بين الأهل والأهل. ونحن نعلم بالاضطرار أن النبي ﷺ لو دعا أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير

(١) ابن تيمية: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد ابن القاسم المجلد الرابع ص ٤١٩ مكتبة المعارف - الرباط المغرب.
 (٢) في هذا الباب أحاديث منها ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥/٣٢٣، ٣٢٤)، (١/١٧٣) من حديث مكحول عن سعد قال: قلت: يا رسول الله الرجل يكون حامية القوم أيكون سهمه وسهم غيره سواء؟ قال: «نكلك أمك ابن أم سعد، وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم»، وأخرج البخاري في كتاب الجهاد، باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب (٢٨٩٦) عن مصعب بن سعد قال: (رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلًا على من دونه فقال النبي ﷺ: «هل تنصرون إلا بضعفائكم») قال الحافظ أي ببركتهم ودعائهم (فتح الباري ج ٦ ص ١٠٤)، وأخرجه النسائي ٤٥/٦ بلفظ: (إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها. بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم).

وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم للمباهلة لكانوا من أعظم الناس استجابة لأمره، وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في إجابة الدعاء ولكن لم يأمره الله سبحانه بأخذهم لأن ذلك لا يحصل به المقصود^(١).

ثم يضيف قائلاً: (فإن المقصود أن أولئك يأتون بمن يشفقون عليه طبعاً كأبنائهم ونسائهم ورجالهم الذين هم أقرب الناس إليهم فلو دعا النبي ﷺ قوماً أجنب لآتى أولئك بأجنب ولم يكن يشتد عليهم نزول البهلة بأولئك الأجنب كما يشتد عليهم نزولها بالأقربين إليهم، فإن طبع البشر يخاف على أقربيه ما لا يخاف على الأجنب فأمر النبي ﷺ أن يدعو قرابته وأن يدعو أولئك قرابتهم والناس عند المقابلة تقول كل طائفة للأخرى: أرهنوا عندنا أبناءكم ونساءكم فلو رهنتم إحدى الطائفتين أجنبياً لم يرض أولئك، كما أنه لو دعا النبي ﷺ الأجنب لم يرض أولئك المقابلون له، ولا يلزم أن يكون أهل الرجل أفضل عند الله إذا قابل بهم لمن يقابله بأهله)^(٢).

خامساً: إن ذلك دل على خلافة علي رضي الله عنه - كما زعموا - لزم كون علي كرم الله وجهه إماماً في زمنه ﷺ وهو باطل بالاتفاق، وإن قيد بوقت دون وقت فمع أن التقييد مما لا دليل عليه في اللفظ لا يكون مفيداً للمدعى إذ هو غير متنازع فيه لأن أهل السنة يثبتون إمامته في وقت دون وقت، فلم يكن هذا الدليل قائماً في محل النزاع ولضعف الاستدلال به في هذا المطلب بل عدم صحته^(٣).

(١) منهاج السنة مج ٢ ج ٤ ص ٣٥ .

(٢) الألويسي ج ٣ ص ١٨٩ .

(٣) نفس الصفحة .

سادساً: أما دعوى أن اختيار علي بن أبي طالب للمباهلة دليل على أفضليته على جميع الأنبياء سوى محمد ﷺ فيجاب عنها بأنه كما انعقد الإجماع بين المسلمين على أن محمداً ﷺ أفضل من علي رضي الله عنه فكذلك انعقد الإجماع بينهم على أن النبي أفضل ممن ليس بنبي وأجمعوا على أن علياً رضي الله عنه ما كان نبياً، فلزم القطع بأن ظاهر الآية كما أنه مخصوص في حق محمد ﷺ، فكذلك مخصوص في حق سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام^(١).

أي أنه إذا دلت الآية على أفضلية محمد ﷺ على علي رضي الله عنه فهي بالضرورة دالة على أفضلية جميع الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام على علي كرم الله وجهه.

وبالجملة فإن أحداً من المسلمين لا يمكن أن ينكر فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومكانته السامية في الإسلام ولا يستطيع أحد أن ينكر مكانته عند رسول الله ﷺ ومحبته له، ولا يجوز ولا يحق لأحد أن ينزل من قدره رضي الله عنه أو أن يجعله في غير مكانه اللائق به لكن النقاش يدور هنا حول أفضليته على جميع الصحابة وأحقيقته بالخلافة من غيره.

المشاورات التي دارت بين نصارى نجران بشأن المباهلة

ذكر البيهقي في دلائل النبوة رواية وفد نصارى نجران - وقد تحدثنا عن جزء منها فيما سبق - التي تبين أن النبي ﷺ أرسل لهم كتاباً، وأنهم تشاوروا في أمره، ثم اجتمع رأيهم على أن يرسلوا وفدًا لرسول الله ﷺ

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٠ .

مكونًا من: شُرْحَبِيل بن وداعة الهمداني، وعبد الله بن شرحبيل الأصبغي، وجبار بن فيض الحارثي ليأتونهم بخبر رسول الله ﷺ.

وحينما جاءوا إلى رسول الله ناقشهم وناظرهم ودعاهم إلى الحق فأبوا، ثم عرض عليهم المباهلة، خرج النبي ﷺ ومعه الحسن والحسين وعلي وفاطمة للملاعنة في انتظار خروج وفد نجران وهنا تشاور الوفد في هذا الأمر: أ يخرجون أم لا !!؟

قال شرحبيل لصاحبيه: يا عبد الله بن شرحبيل، ويا جبار بن فيض قد علمتما أن الوادي إذا اجتمع أعلاه وأسفله لم يردوا ولم يصدروا إلا عن رأيي، وإنني والله أرى أمرًا مقبلًا، إن كان هذا الرجل ملكًا مبعوثًا فكنا أول العرب طعنًا في عينه وردًا عليه أمره لا يذهب لنا من صدره ولا من صدور قومه حتى يصيبونا بجائحة، وإننا لأدنى العرب منهم جوارا، وإن كان هذا الرجل نبيًا مرسلًا فلا عناه فلا يبقى على وجه الأرض منا شعر ولا ظفر إلا هلك.

فقال له صاحبه: فما الرأي يا أبا مريم، فقد وضعتك الأمور على ذراع، فهات رأيك؟

فقال: رأيي أن أحكمه فإني أرى رجلا لا يحكم شططا أبدا.

فقالا له: أنت وذاك^(١).

حينما رأوا أن الأمر جد خطير وأنهم لا بد وأن يستقروا على أمر ليبلغوه رسول الله ﷺ إما اتباع الحق والاعتراف بصحة ما جاء به النبي

(١) دلائل النبوة مج ٥ ص ٣٨٨.

ﷺ، أو الخروج للملاعنة - بدأوا سلسلة من المشاورات فيما بينهم، وأشار عليهم بالرأي رئيس و فدهم شرحبيل بن وداعة الذي وصفته الرواية بأنه كان من أهل همدان ولم يكن أحد يدعى قبله لإبداء الرأي والمشورة إذا نزلت بالقوم معضلة أو حلت بهم مشكلة لا الأيهم ولا السيد ولا العاقب .

وكان رأيه الذي أشار به قبل المجيء لرسول الله ﷺ حينما دفع إليه الأسقف كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه بأنه قد يكون هو الرسول الموعود الذي بشرت به كتبهم ثم قال (ليس لي في النبوة رأي)، وقال: (لو كان أمر من أمر الدنيا أشرت عليك فيه، وجهدت لك).

ولذلك فإن الوفد طلبوا منه الرأي واستمعوا إلى مشورته .

شرح شرحبيل لهم الوضع موضعًا أنهم لا يمكنهم الدخول مع محمد ﷺ في الملاعنة ولا يمكنهم في نفس الوقت أن يعادوه أو أن يقفوا أمام دعوته موقف العداء، ولذلك سأله الرأي، وكان رأيه أن يحكم النبي ﷺ فيهم معللاً ذلك بأنه لا يحكم إلا بالحق والعدل .

حاولوا بهذا الخروج من المأزق الذي وضعوا أنفسهم فيه .

ذهبوا إلى رسول الله ﷺ فتلقى شرحبيل رسول الله ﷺ فقال: إني قد رأيت خيرًا من ملاعنتك، فقال: «وما هو؟» قال شرحبيل: حكمك اليوم إلى الليل، وليلتك إلى الصباح فمهما حكمت فينا فهو جائر. فقال رسول الله ﷺ: «لعل وراءك أحد يشرب عليك!!» فقال شرحبيل: سل صاحبي. فسألها. فقالا له: ما ترد الوادي ولا تصدر إلا عن رأي شرحبيل فقال رسول الله ﷺ: «كافر» أو قال: «جاحد موفق»^(١).

(١) المرجع السابق، نفس الصفحة.

وروى الطبري عن عامر قال (فأمر رسول الله ﷺ بملاعنة أهل نجران فتواعدوا أن يلاعنوه، وواعدوه الغد فانطلقوا إلى السيد والعاقب وكانا أعقلهم فتابعاهم، فانطلقوا إلى رجل منهم عاقل فذكروا له ما فارقوا عليه رسول الله ﷺ فقال: ما صنعتهم!! وندمهم^(١)، وقال لهم: إن كان نبياً ثم دعا عليكم لا يغضبه الله فيكم أبداً، ولئن كان ملكاً فظهر عليكم لا يستبقيكم أبداً. قالوا: فكيف لنا وقد واعدنا! فقال لهم: إذا غدوتم إليه فعرض عليكم الذي فارقتموه عليه، فقولوا: «نعوذ بالله»! فإن دعاكم أيضاً فقولوا له: «نعوذ بالله»! ولعله أن يعفيكم من ذلك، فلما غدوا غدا النبي ﷺ محتضنا حسنا أخذاً بيد الحسين، وفاطمة تمشي خلفه، فدعاهم إلى الذي فارقوه عليه بالأمس، فقالوا: «نعوذ بالله»! ثم دعاهم فقالوا «نعوذ بالله» مراراً . . .)^(٢).

نصحهم أعقلهم بالتخلص من الوعد بأن يقولوا «نعوذ بالله» أي نستجير بالله ونلجأ إليه ونعتصم به .

وفي رواية ابن إسحاق: (فلما أتى رسول الله ﷺ الخبر من الله عنه، والفصل من القضاء بينه وبينهم، وأمر بما أمر به من ملاعنتهم إن ردوا ذلك عليه، دعاهم إلى ذلك، فقالوا له: يا أبا القاسم دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل فيما دعوتنا إليه . فانصرفوا عنه، ثم خلوا بالعاقب، وكان ذا رأيهم^(٣) فقالوا: يا عبد المسيح: ماذا ترى؟ فقال: والله يا معشر النصارى لقد عرفتم أن محمداً لنبى مرسل، ولقد جاءكم

(١) ندمهم (مشددة الدال) لامهم حتى حملهم على الأسف والندم .

(٢) تفسير الطبري ج ٦ ص ٤٧٨ .

(٣) أي صاحب الرأي والتدبير يستشار فيما يعرض لهم لعقله وحسن رأيه .

بالفصل من خبر صاحبكم، ولقد علمتهم ما لاعن قوم نبياً قط فبقى كبيرهم ولا نبت صغيرهم، وإنه للاستئصال منكم إن فعلتم، فإن كنتم قد أبيتم إلا إلف دينكم، والإقامة على ما أنتم عليه من القول في صاحبكم فوادعوا الرجل، ثم انصرفوا إلى بلادكم^(١) حتى يريكم زمن رأيه^(٢). تشاوروا وشاوروا غيرهم في أمر الملاعنة^(٣) وكانت النتيجة أنهم لن يجرؤوا على أن يقدموا عليها، فنكصوا عن ذلك وخافوا ولم يجيبوا إلى المباهلة.

امتناعهم عن المباهلة

وكان القرار النهائي إذن لهذه المشاورات رفض المباهلة بأي حال من الأحوال (فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم قد رأينا أن لا نلاعنك، وأن نتركك على دينك ونرجع على ديننا)^(٤).

عن قتادة قال: بلغنا أن نبي الله ﷺ خرج ليداعى - أي ليلاعن - أهل نجران فلما رأوه خرج، هابوا وفرقوا فرجعوا.

وفي رواية أخرى: لما أراد النبي ﷺ أهل نجران أخذ بيد حسن وحسين وقال لفاطمة: اتبعينا فلما رأى ذلك أعداء الله رجعوا)^(٥).

(١) السيرة لابن هشام ج ٢ ص ٣٨٥ .

(٢) هذه زيادة في تفسير الطبري ج ٦ ص ٤٨٠ والمعنى حتى يمضي زمن وتقلب أحوال، فترون عاقبة أمره ﷺ .

(٣) في بعض الروايات أنهم ذهبوا إلى بني قريظة والنضير وقينقاع فاستشاروهم فأشاروا عليهم أن يصالحوه ولا يلاعنوه فهو النبي الذي يجدونه في التوراة والإنجيل (راجع ابن الجوزي: الوفا بأحوال المصطفى ص ٥٩، الألويسي ج ٣ ص ١٨٨ .

(٤) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٥، الطبري ج ٦ ص ٤٨٠ .

(٥) نفسه ج ٦ ص ٤٨١ .

والسؤال الآن: لماذا امتنعوا عن المباهلة؟

والجواب: أنهم امتنعوا عنها خوفاً من العذاب لما يعلمون من صدقه ﷺ وصحة نبوته. فقد أكدت الروايات الواردة عنهم اعترافهم بأنه النبي الذي بشرت به الكتب حيث قال عبد المسيح - العاقب - لهم: لقد علمتم ما لآعن قوم نبياً قط فبقى كبيرهم ولا نبت صغيرهم وإنه للاستتصال منكم إن فعلتم^(١).

وقال السيد للعاقب قد والله علمتم أن الرجل نبي مرسل ولئن لاعتموه إنه لاستتصالكم^(٢).

ولما رأى وفد نصارى نجران رسول الله ﷺ ومعه فاطمة والحسن والحسين وعلي قالوا: هذه وجوه لو أقسمت على الله أن يزيل الجبال لأزالها ولم يياهلوا^(٣).

وقال بعضهم لبعض: (إن باهلتموه اضطرر الوادي عليكم ناراً ولم يبق نصراني ولا نصرانية إلى يوم القيامة^(٤)) وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن الشعبي عن جابر: (قدم على النبي ﷺ العاقب والطيب فدعاهما إلى الملاعنة فواعدها على أن يلاعناه الغداة قال: فغدا رسول الله ﷺ فأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيبا، وأقرا له بالخراج قال: فقال رسول الله ﷺ: «والذي بعثني بالحق لو قالوا لا لأمطر عليهم الوادي ناراً»^(٥)).

(١) الطبري ج ٦ ص ٤٨٠ . (٢) الألويسي ج ٣ ص ١٨٨ .

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ المجلد الثاني ص ١٦٢ .

(٤) الجصاص أحكام القرآن ج ٢ ص ٢٩٥ .

(٥) قال ابن كثير في تخريجه: (روه الحاكم في مستدركه وقال: صحيح على شرط مسلم ورواه أبو داود الطيالسي عن الشعبي مرسلًا).

وروى البخاري عن حذيفة قال: (جاء العاقب والسيد صاحبنا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعنا) (١) .
قال: فقال أحدهما لصاحبه: لاتفعل فوالله لئن كان نبياً فلاعنا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا .

ولذلك يقول ابن عباس رضي الله عنهما: لو خرج الذين يباهلون النبي ﷺ لا يجدون أهلاً ولا مالاً (٢) وروى ابن جرير عن ابن جريج قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو لاعنوني ما حال الحول وبحضرتهم منهم أحد إلا أهلك الله الكاذبين (٣) .

وروى أيضاً عن قتادة قول النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده إن كان العذاب لقد تدلى على أهل نجران، ولو فعلوا لاستؤصلوا من جديد (٤) الأرض»، وفي رواية (لو خرجوا لاحترقوا) (٥) .

وفي رواية أخرى: «والذي نفسي بيده إن الهلاك قد تدلى على أهل نجران ولو لاعنوا لمسخوا قردة وخنازير ولاضطرم عليهم الوادي نارا ولاستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على رءوس الشجر، ولما حال الحول على النصرارى كلهم حتى يهلكوا» (٦) .

إنهم أحجموا عن المباهلة لأنهم خافوا عاقبتها، حيث كانوا يعلمون أن

(١) البخاري (٤٣٨٠) كتاب المغازي، باب: قصة أهل نجران .

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ٥٩٥ أخرجه أحمد (٣٦٨/١)، والطبري ج ٦ ص ٤٨٢، والنسائي في تفسيره، باب: قوله: ﴿ثُمَّ نَبَّهَلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١] .

(٣) الطبري ج ٦ ص ٤٨٢ .

(٤) جديد الأرض وجدها (بفتح الجيم وكسرهما) وجددها (بفتحها) هو وجه الأرض .

(٥) نفسه ج ٦ ص ٤٨١ .

(٦) الكشف ج ١ ص ٤٣٤، نسيم الرياض ج ٢ ص ٥٢٣ .

العذاب واقع بهم، ونازل عليهم لو أقدموا عليها.
 إن الأمر متعلق بالحق المنزل من عند الله إما أن يعترفوا ويؤمنوا به
 ويكفوا عن افتراءاتهم، أو ينزل بهم العذاب الماحق.
 وحينما يكون الأمر متعلق بالحق فإن عقاب الله يكون عظيمًا
 للمكذبين، وقد يعجل الله العقوبة وينزل العذاب في الدنيا لو تجرأ
 المكذبون وتحذوا رسله وأوامره، ولذلك كاد الله أن ينزل عقابه على أبي
 جهل في الحال حينما أراد أن يمنع النبي من الصلاة في جوف الكعبة،
 وأقسم أن يرمي النبي بحجر أو أن يطأه برجله^(١).
 هذا مع العلم بأن أبا جهل عوقب في الدنيا بسبب إيدائه لرسول الله
 ﷺ فقد قتل يوم بدر هو وصناديد قريش.

روى البخاري والترمذي وأحمد عن عكرمة عن ابن عباس قال أبو
 جهل: لئن رأيت محمدًا يصلي عند الكعبة لأطأن على عنقه فبلغ النبي
 ﷺ فقال: «لو فعل لأخذته الملائكة، وإن اليهود لو تمنوا الموت لماتوا ورأوا
 مقاعدهم في النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون
 مالاً ولا أهلاً»^(٢).

يقول الحافظ ابن حجر في الفتح: وقع عند البلاذري (نزل اثنا عشر
 ملكاً من الزبانية رءوسهم في السماء وأرجلهم في الأرض)، وأخرج

(١) راجع السيرة النبوية ج ١ ص ١٧٨، ١٧٩، تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٥٢٨، ٥٢٩.
 (٢) أخرجه البخاري ٤٩٥٨ كتاب التفسير، باب: «كَلَّا لَئِن لَّرَأَيْتَهُ لَتَنفَعَنَّ بِالنَّاصِيَةِ» [العلق: ١٥]، الترمذي ٣٣٤٨، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة «أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ» [العلق: ١] وقد اقتصر البخاري والترمذي على الجملة الأولى من الحديث وقد رواه بتمامه أحمد (١/ ٢٤٨)، والنسائي في تفسيره، باب: قوله تعالى «ثُمَّ نَبَّهْتَهُ لِنَجْعَلَ لَمَنْتَ اللَّهُ عَلَى الْكَاذِبِينَ» [آل عمران: ٦١] وغيرهما.

النسائي عن أبي هريرة نحو حديث ابن عباس وزاد في آخره: (فلم يفجأهم منه إلا وهو - أي أبو جهل - ينكص على عقبه ويتقي بيده، فقيل له، فقال: إن بيني وبينه لخذقا من نار وهو لا وأجنحة، فقال النبي ﷺ: «لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا»^(١)).

فالوعيد لأبي جهل هنا كان شديدا وكادت العقوبة أن تنزل عليه في الحال.

وقد يقول قائل: إن عقبة بن أبي معيط آذى النبي في صلاته وطرح عليه سلى جزور^(٢) ومع ذلك كان الوعيد بالعقوبة لأبي جهل أشد فما السبب؟

(١) فتح الباري ج ٨ ص ٥٩٥ .

(٢) روى البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس، إذ قال بعضهم لبعض أيكم يجيء بسلى جزور بني فلان فيضعه على ظهره محمد إذا سجد، فانبعث أشقى القوم فجاء به، فنظر حتى إذا سجد النبي ﷺ وضعه على ظهره بين كتفيه وأنا أنظر لا أغني شيئا، لو كانت لي منعة، قال: فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ورسول الله ﷺ ساجد لا يرفع رأسه، حتى جاءت فاطمة فطرحته عن ظهره فرفع رأسه ثم قال «اللهم عليك بقريش» ثلاث مرات، فشق عليهم إذ دعا عليهم. قال: وكانوا يرون أن الدعوة في ذلك البلد مستجابة، ثم سمي «اللهم عليك بأبي جهل، وعليك بعقبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة ابن أبي معيط» وعد السابع فلم نحفظه، قال فوالذي نفسي بيده، لقد رأيت الذين عد رسول الله ﷺ صرعى في القليب، قليب بدر، البخاري ٢٤٠ كتاب الوضوء، باب: إذا ألقى على ظهر المصلى قدر أو جيفة لم تفسد صلاته، ذكر الحافظ في الفتح (أشقى القوم) عقبة ابن أبي معيط ووصف بهذا مع أنه كان فيهم أبو جهل وهو أشد منه كفرا وأذى للنبي ﷺ لأن الشقاء هنا بالنسبة لهذه القصة لأنهم اشاركوا في الأمر والرضا وانفرد عقبة بالباشرة فكان أشقاهم ولهذا قتلوا في الحرب وقتل هو صبورا (سلى جزور) الجزور من الإبل ما يجرز أي يقطع، والسلى الجلدة التي يكون فيها الولد يقال لها ذلك من البهائم، وأما من الآدميات فالمشيمة وفي رواية الطيالسي عن شعبة في هذا الحديث أن ابن مسعود قال: لم أره دعا عليهم إلا يومئذ وإنما استحقوا الدعاء لما أقدموا عليه من الاستخفاف به ﷺ حال عبادة ربه، فتح الباري ج ١ ص ٤١٧-٤٢٠ .

الجواب: إنما شدد الأمر في حق أبي جهل ولم يقع مثل ذلك لعقبة بن أبي معيط حيث طرح سلى الجزور على ظهره ﷺ لأنهم وإن اشتركوا في مطلق الأذية حال صلاته لكن زاد أبو جهل بالتهديد، وبدعوى أهل طاعته، وبإرادة وطء العنق الشريف. وفي ذلك من المبالغة ما اقتضى تعجيل العقوبة لو فعل ذلك. ولأن سلى الجذور لم يتحقق نجاستها. وقد عوقب عقبة بدعائه ﷺ عليه وعلى من شاركه في فعله فقتلوا يوم بدر^(١). فعقاب الله كان نازلاً على نصارى نجران لو باهلوا وطلبوا الملاعة. وكذا أيضاً كل من شابههم.

قد يسأل سائل أيضاً: أليس إن بعض الكفار اشتغلوا بالمباهلة مع النبي ﷺ حيث قالوا^(٢): ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَاباً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [الأنفال: ٣٢] ثم إنه لم ينزل العذاب بهم البتة فكذا ههنا - بالنسبة لنصارى نجران؟.

وأيضاً فبتقدير نزول العذاب كان ذلك مناقضاً لقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ

(١) فتح الباري ج ٨ ص ٥٩٦ .

(٢) روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أبو جهل اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء، أو اتتنا بعذاب اليم، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يُصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الأنفال: ٣٣-٣٤] الآية. البخاري ٤٦٤٨، ٤٦٤٩، كتاب التفسير، باب: واذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق.

يقول الحافظ ابن حجر (قوله: قال أبو جهل: اللهم إن كان هذا الخ) ظاهر في أنه القائل ذلك، وإن كان هذا القول نسب إلى جماعة فلعله بدأ به ورضى الباقون فنسب إليهم، وقد روى الطبراني عن طريق ابن عباس أن القائل ذلك هو النضر بن الحارث قال فأنزل الله تعالى: ﴿سَأَلُ سَائِلٌ بِسَائِلٍ وَإِقْرِءْ [المعارج: ١] ولا ينافي ذلك ما في الصحيح لاحتمال أن يكونا قالا. ولكن نسبه إلى أبي جهل. وعن قتادة قال: (قال ذلك سفهة هذه وجهلتها) فتح الباري ج ٨ ص ١٥٩ .

لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴿ [الأنفال: ٣٣].

يقول الفخر الرازي في الإجابة عن هذا السؤال: الخاص مقدم على العام، فلما أخبر ﷺ بنزول العذاب على نصارى نجران إذا باهلوا وجب أن يعتقد أن الأمر كذلك (١).

هذا بالإضافة إلى أن تعذيبهم وأنت بين أظهرهم - كما أوضحت الآية - غير مستقيم في الحكمة. (لأن عادة الله وقضية حكمته أن لا يعذب قومًا عذاب استئصال ما دام نبيهم بين أظهرهم، وفيه إشعار بأنهم مرصدون بالعذاب إذا هاجر عنهم، والدليل على هذا الإشعار قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ آلًا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٣٤] وإنما يصح هذا بعد إثبات التعذيب كأنه قال: وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وهو معذبهم إذا فارقتهم وما لهم أن لا يعذبهم ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣] في موضع الحال ومعناه نفي الاستغفار عنهم: أي ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم) (٢).

امتناع النصارى كإمتناع اليهود وضررت المشركين:-

إن هؤلاء النصارى - كما سبق أن بينا - امتنعوا عن المباهلة، كما امتنع أيضًا اليهود عن تمنى الموت وهذه مباهلة اليهود.

وهناك مباهلة أخرى خاصة بالمشركين.

وهذا يعني أن المباهلة ثلاثة :-

الأولى: مباهلة اليهود.

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٢ .

(٢) الكشاف ج ٢ ص ١٥٥ ، ١٥٦ .

الثانية: مباهلة النصارى وقد تكلمنا عنها.

والثالثة: مباهلة المشركين.

أما عن مباهلة اليهود فهي في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْدَارُ
الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾
وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَنَجْذِثُنَّهُمْ أَنْ
النَّاسِ عَلَى حَيَاقٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ
بِمُعْتَبَرٍ مِنْ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٩٤-٩٦].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادَوْا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ
النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦١﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ
عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٦٢﴾ قُلْ إِنْ أَلْمَزْتُمْ النَّاسَ فِي تَقْوَاتِهِمْ مِنَ الْمَوْتِ الَّذِي تَفْرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُمْ مُلْقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى
عَلِيِّ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنْفِثُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجمعة: ٦-٨].

يقول ابن عباس في تفسير آيات سورة البقرة قوله: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ
كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٩٤] أي ادعوا بالموت على أي الفريقين أكذب.
فأبوا ذلك على رسول الله، ولو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقى على
الأرض يهودي إلا مات. وفي رواية: (لو تمنوا يهود الموت لماتوا) وفي
رواية أخرى: (لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه) (١).

أما آيات سورة الجمعة فمعناها (إن كنتم تزعمون أنكم على هدى وأن
محمدًا وأصحابه على ضلالة فادعوا بالموت على الضال من الفتيين) ﴿إِنْ
كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الجمعة: ٦] أي فيما تزعمونه ﴿وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ

(١) قال ابن كثير عن أسانيد هذه الروايات (وهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس) تفسير ابن
كثير ج ١ ص ١٢٧. راجع أيضًا السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٥٠.

أَيْدِيَهُمْ ﴿ [الجمعة: ٧] أي بما يعملون من الكفر والظلم والفجور) (١) .

فاليهود لما زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصارى دعوا إلى المباهلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم أو من المسلمين، فلما نكلوا عن ذلك علم كل أحد أنهم ظالمون، لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه لكانوا أقدموا على ذلك، فلما تأخروا علم كذبهم، وهذا كما دعا رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران - بعد قيام الحجة عليهم في المناظرة ودعوتهم وعنادهم - إلى المباهلة وامتناعهم عنها .

وهذا التفسير لهذه الآيات على أنها مباهلة (٢) هو التفسير الذي قال به

(١) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٣٦٤ .

(٢) وهناك تفسير آخر لهذه الآيات: والمعنى أنهم طلب منهم إن كانوا صادقين في دعواهم أن يتمنوا الموت أي إن كنتم صادقين ومحققين في دعواكم فتمنوا الموت الآن، فإن ذلك غير ضاركم إن كنتم محققين فيما تدعون من الإيمان وقرب المنزلة من الله لكم لكي يعطيكم أمينيتكم من الموت إذا تمنيتم فإنما تصيرون إلى الراحة من تعب الدنيا ونصبها وكدر عيشها والفوز بجوار الله في جناته إن كان الأمر كما تزعمون من أن الدار الآخرة لكم خاصة دوننا، وإن لم تعطوها علم الناس أنكم المبطلون ونحن المحقون في دعوانا . ونكشف أمرنا وأمركم لهم، فامتنعت اليهود من الإجابة إلى ذلك لعلمها أنها إن تمتت الموت هلكت فذهبت دنياها وصارت إلى خزي الأبد في آخرتها، وهذا التفسير قال به جماعة من العلماء ولم يتعرض هؤلاء للمباهلة، يقول ابن كثير في مناقشة هذا التفسير (فهذا الكلام أوله حسن وآخره فيه نظر وذلك أنه لا تظهر الحجة عليهم في هذا التأويل . إذ يقال إنه لا يلزم من كونهم يعتقدون أنهم صادقون في دعواهم أنهم يتمنون الموت فإنه لا ملازمة بين وجود الصلاح وتمني الموت، وكم من صالح لا يتمنى الموت بل يود أن يعمر ليزداد خيرًا وترتفع درجته في الجنة كما جاء في الحديث: «خيركم من طال عمره وحسن عمله» ثم يقول (ولهم مع ذلك أن يقولوا على هذا فما أنتم تعتقدون أيها المسلمون أنكم أصحاب الجنة وأنتم لا تتمنون في حال الصحة الموت، فكيف تلزموننا بما لا يلزمكم، وهذا كله إنما نشأ من تفسير الآية على هذا المعنى فأما على تفسير ابن عباس - والذي ذكرناه في أعلى - فلا يلزم عليهم شيء من ذلك بل قيل لهم كلام نصف أي إن كنتم تعتقدون أنكم على الحق فباهلوا على ذلك وادعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم) (المرجع السابق ج ١ ص ١٢٧، ١٢٨) .

ابن عباس وتبعه جماعة من العلماء . ونقله ابن جرير عن قتادة وأبي العالية والربيع بن أنس رحمهم الله وهو الذي رجحه ابن كثير (١) .

والمعنى أن اليهود دعوا إلى النصف أي إن كنتم تعتقدون أيها اليهود أنكم أولياء الله دون الناس ، وأنكم أبناء الله وأحباؤه ، وأنكم من أهل الجنة ومن عاداكم من أهل النار . فباهلوا على ذلك وادعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم ، واعلموا أن المباهلة تستأصل الكاذب لا محالة ، فلما تيقنوا ذلك وعرفوا صدقه نكلوا عن المباهلة لما يعلمون من كذبهم وافتراءهم وكتمانهم الحق من صفة الرسول ﷺ ونعته ، وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ويتحققونه ، فعلم كل أحد باطلهم وخزيهم وضلالهم ، وعنادهم (٢) .

وسميت هذه المباهلة تمنياً لأن كل محق يود لو أهلك الله المبطل المناظر له ولا سيما إذا كان في ذلك حجة له في بيان حقه وظهوره .

وكانت المباهلة بالموت لأن الحياة عندهم عزيزة عظيمة لما يعلمون من سوء مآلهم بعد الموت (٣) ولهذا قال الله تعالى : ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَنَجْذِثُنَّهُمْ أَعْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٥-٩٦] .

أما الثالثة : مباهلة المشركين (٤) : ففي قوله تعالى : ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي

(١) نفسه ج ١ ص ١٢٧ .

(٢) نفسه ج ١ ص ١٢٨ .

(٣) نفسه نفس الصفحة .

(٤) وهذه المباهلة نبه عليها ابن كثير وذكرها في تفسيره في أكثر من موضع ج ١ ص ١٢٧ ، ج ٣ ص ١٣٤ ، ج ٤ ص ٣٦٤ .

فَسَيَقْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا ﴿ [مریم: ٧٥] .

والمعنى: قل يا محمد لهؤلاء المشركين بربهم المدعين أنهم على الحق، وأنكم على الباطل ﴿مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ﴾ [مریم: ٧٥] أي منا ومنكم ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مریم: ٧٥] أي فليمهله الرحمن فيما هو فيه حتى يلقي ربه وينقضى أجله ﴿إِنَّمَا الْعَذَابُ﴾ [مریم: ٧٥] يصيبه ﴿وَلِإِنَّمَا السَّاعَةَ﴾ [مریم: ٧٥] بغتة تأتيه ﴿فَسَيَقْلَمُونَ﴾ [مریم: ٧٥] حينئذ ﴿مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا﴾ [مریم: ٧٥] في مقابلة ما احتجوا به من خيرية المقام وحسن الندى ^(١) .

قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مریم: ٧٥] فليدعه الله في طغيانه هكذا قرر ذلك أبو جعفر بن جرير ^(٢) .

أي من كان في الضلالة منا ومنكم فزاده الله مما هو فيه ومد له واستدرجه ^(٣) .

قال ابن كثير: (وهذه مباهلة المشركين الذين يزعمون أنهم على هدى فيما هم فيه) ^(٤) .

دلالة امتناعهم عن المباهلة

إن امتناع النصارى - وكذا اليهود - عن المباهلة لهو أوضح دليل وأعظم حجة وأظهر دلالة على رسالته ﷺ .

يقول القرطبي: (وهذه الآية - يقصد آية المباهلة في سورة آل عمران -

(١) وهو قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [النحل: ٧٣] .

(٢) المرجع السابق ج ٣ ص ١٣٤ .

(٣) نفسه ج ١ ص ١٢٧ .

(٤) نفسه ج ٣ ص ٢٣٥ .

من أعلام نبوة محمد ﷺ لأنه دعاهم إلى المباهلة فأبوا منها ورضوا بالجزية بعد أن أعلمهم كبيرهم العاقب أنهم إن باهلوا اضطرم عليهم الوادي نارا فإن محمداً نبي مرسل ولقد تعلمون أنه جاءكم بالفصل في أمر عيسى عليه السلام فتركوا المباهلة (١).

وهذه الواقعة دلت على صحة نبوته من وجهين :

الأول : أنه ﷺ خوفهم بنزول العذاب عليهم ، ولو لم يكن واثقاً بذلك لكان ذلك منه سعيًا في إظهار كذب نفسه ، لأنه لو باهل ولم ينزل العذاب ظهر كذبه ، ومعلوم أن النبي ﷺ : كان من أعدل الناس ، فلا يليق به أن يعمل عملاً يفضي إلى ظهور كذبه ، فلما أصر على ذلك علمنا أنه إنما أصر لكونه واثقاً بنزول العذاب عليهم .

الثاني : أن القوم تركوا مباهلتهم ، فلولا أنهم عرفوا من التوراة والإنجيل ما يدل على نبوته ، وإلا لما أحجموا عن مباهلتهم (٢) .

قد يقول قائل : إنهم كانوا شاكين ، ولذلك تركوا مباهلتهم خوفاً من أن يكون صادقاً فينزل بهم ما ذكر من العذاب ؟

والجواب عن ذلك من وجهين :

الأول : أن القوم كانوا يبذلون النفوس والأموال في المنازعة مع الرسول ﷺ ولو كانوا شاكين لما فعلوا ذلك .

الثاني : أنه قد نقل عن أولئك النصراني أنهم قالوا : إنه والله هو النبي المبشر به في التوراة والإنجيل وأنكم إن باهلتموه لحصل الاستئصال ،

(١) تفسير القرطبي ج ٤ ص ١٠٤ .

(٢) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩١ .

فكان ذلك تصريحًا منهم بأن الامتناع عن المباهلة كان لأجل علمهم بأنه نبي مرسل من عند الله تعالى (١).

فامتناعهم عن المباهلة برهان واضح على نبوته ﷺ، فما الذي كان يمنعهم من المباهلة لولا أنهم عرفوا يقينًا أنه نبي! وأنهم عرفوا صحة نبوته بالدلائل، وبما وجدوا من نعته في كتب الأنبياء المتقدمين (٢).

وإذا كان امتناعهم عن المباهلة يدل على صحة نبوته ﷺ فإنه أيضًا يدل بالضرورة على صحة ما جاء به من أن عيسى عبد الله ورسوله وأنه ليس كما يقول النصارى إله أو ابن إله.

ولذلك لو كانوا متيقنين من صحة ما يقولونه في عيسى لما خافوا من المباهلة والدعاء باللعنة على الكاذبين.

إنه قد ظهر بالدعوة إلى المباهلة انقطاع حجاج المكابرين، ودل نكولهم عنها على أنهم ليسوا على يقين من اعتقادهم ألوهية المسيح، وفاقد اليقين يتزلزل عندما يدعى إلى شيء يخاف عاقبته.

إن امتناع من دعوا إلى المباهلة من أهل الكتاب - سواء كانوا نصارى نجران أم غيرهم - يدل على امترائهم في حجاجهم ومماراتهم فيما يقولون، وزلزالهم فيما يعتقدون، وكونهم على غير بينة ولا يقين (٣).

طلب وفد نجران الصلح

أبوا المباهلة وامتنعوا عنها وأخبروا النبي ﷺ بذلك.

(١) المرجع السابق مع ٤ ج ٨ ص ٩١، ٩٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٩٦.

(٣) راجع تفسير المنارج ج ٣ ص ٢٦٥، ٢٦٨.

ففي رواية البيهقي أن شرحبيل بن وداعة الحمداني قال لرسول الله ﷺ
إني قد رأيت خيراً من ملاعنتك، فقال وما هو؟ قال شرحبيل حكمك
اليوم إلى الليل، وليلتك إلى الصباح. فمهما حكمت فينا فهو جائز^(١).

وفي رواية ابن إسحاق: (رأينا ألا نلاعنك وأن نتركك على دينك
ونرجع على ديننا)^(٢)، وفي رواية البلاذري: (أن راهبا نجران تشاورا
فقال أحدهما لصاحبه أرى أن نعطيه الخراج ولا نباهله)^(٣).

رفض القوم المباهلة وأرادوا صلحاً يدفعون بسببه الجزية.

ومن تأمل السيرة النبوية وتاريخ الإسلام علم أن أخذ الجزية من غير
المسلمين ليس هو الغاية، فإن الدعوة إلى الدخول في الإسلام تأتي في
مقدمة الأهداف والغايات، بل هي الهدف الأساسي للدعاة والغزاة والولاة
من المسلمين، ولذلك كان النبي ﷺ يأمر أمراءه وبعثه ورسله أن يبدأوا
الناس بالدعوة إلى الإسلام، فإن آمنوا فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على
المسلمين، ويدل على ذلك سنته ﷺ ففي صحيح مسلم أن رسول الله
ﷺ قال: إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث: فآيتهن
أجابوك إليها، فاقبل منهم وكف عنهم، ثم أمره أن يدعوهم إلى
الإسلام أو الجزية أو يقاتلهم^(٤).

وقال المغيرة لعامل كسرى: أمرنا نبينا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله أو

(١) الدلائل ج ٥ ص ٣٨٨.

(٢) السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٥٨.

(٣) فتوح البلدان ص ٧٦.

(٤) ذكرنا الحديث كاملاً في الفصل الأول: والحديث أخرجه مسلم عن بريدة (١٧٣١)
كتاب الجهاد، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث.

تؤدوا الجزية (١).

ولذلك حينما امتنع نصارى نجران عن المباهلة وأبلغوا النبي ﷺ بذلك، عرض عليهم الإسلام أولاً - وكان النبي ﷺ قد عرض عليهم الإسلام قبل ذلك أكثر من مرة - وقال لهم: «إن أبيتم - أي المباهلة - فأسلموا ولكم ما للمسلمين وعليكم ما على المسلمين كما قال الله عز وجل». ثم عرض عليهم الجزية ثانياً فقال: «فإن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون كما قال الله عز وجل»، قالوا: ما نملك إلا أنفسنا. ثم قال ﷺ: «فإن أبيتم فإني أنبذ إليكم على سواء كما قال الله عز وجل». قالوا: ما لنا من طاقة بحرب العرب. ولكن نؤدي الجزية (٢). قبل نصارى نجران إذن أن يؤدوا الجزية للمسلمين، وكتب النبي لهم كتاباً بذلك.

كتاب النبي لهم بالصلح

في هذا الكتاب حدد النبي ﷺ لهم الجزية، وكيفية تأديتها، وشرح لهم فيه الحقوق والواجبات، وأسس التعامل بينهم وبين المسلمين. ونص الكتاب كما في رواية البيهقي: «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب محمد النبي رسول الله لنجران، إذ كان عليهم حكمه في كل ثمرة، وكل صفراء وبيضاء وسوداء، ورقيق وأفضل عليهم وترك ذلك كله، على ألفى حلة من حلال الأواقي، في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة، ومع كل

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٩)، كتاب الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب.

(٢) تفسير الطبري ج ٦ ص ٤٧٩.

حلة أوقية من الفضة، فما زادت على الخراج أو نقصت عن الأوقية فبالحساب، وما قضاوا من دروع أو خيل أو ركاب أو عروض أخذ منهم بالحساب، وعلى نجران مؤنة رسلي، ومنتعهم ما بين عشرين يومًا فدونه، ولا تحبس رسلي فوق شهر، وعليهم عارية ثلاثين درعا، وثلاثين فرسا، وثلاثين بعيرا إذا كان كيد ومعرة، وما هلك مما أعاروا رسلي من دروع أو خيل أو ركاب فهو ضمان على رسلي حتى يؤدوه إليهم^(١).

هذا هو الجزء الأول من الكتاب وفيه بيان لما هو واجب عليهم، فقد صالحهم النبي على ألفى حلة ألف منها تؤدى في صفر، والألف الأخرى في رجب ثمن كل حلة أوقية، والأوقية وزن أربعين درهما، فإن أدوا حلة بما فوق الأوقية حسب لهم فضلهم، وإن أدوا بما دون الأوقية أخذ منهم النقصان، على أن يقبل منهم ما أعطوه من سلاح، أو خيل، أو ركاب، أو عرض من العروض بقيمته قصاصًا من الحلل، وعليهم أن يضيفوا رسل رسول الله ﷺ شهرا فما دونه، ولا يحبسون فوق الشهر، وعليهم أيضًا عارية ثلاثين درعا، وثلاثين فرسا، وثلاثين بعيرا إذا كان باليمن كيد للمسلمين، وأن ما هلك من تلك العارية فالرسل ضامنون له حتى يؤدوه^(٢).

هذه هي جملة الأمور الواجبة عليهم

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٨٩ .

(٢) انظر قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة ص ٢٧٢ شرح وتعليق د/ محمد حسين الزبيري. وزارة الثقافة والإعلام بالعراق (سلسلة كتب التراث ١١٠) دار الرشيد للنشر ١٩٨١ العراق.

أما الحقوق التي لهم: فهي كما ذكرت في كتاب رسول الله ﷺ: (ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي على أنفسهم، وملتهم، وأرضيهم، وأموالهم، وغائبهم، وشاهدهم، وعشيرتهم، وبيعهم، وأن لا يغيروا مما كانوا عليه، ولا يغير حق من حقوقهم، ولا ملتهم، ولا يغير أسقف عن أسقفيته، ولا راهب من رهبانته ولا واقه من وقيهاه^(١)) وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وليس عليهم ذنية ولا دم جاهلية ولا يحشرون، ولا يعشرون^(٢))، ولا يطاء أرضهم جيش، ومن سأل فيهم حقا فبينهم النَّصْف غير ظالمين ولا مظلومين بنجران، ومن أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة، ولا يؤخذ منهم رجل بظلم آخر).

ثم أعقب ذلك ببيان أن هذا الكتاب عهد وذمة فقال: «وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله عز وجل وذمة محمد النبي رسول الله أبداً حتى يأتي الله بأمره ما نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم، شهد أبو سفيان بن حرب، وغيلان بن عمرو، ومالك بن عوف من بني نصر، والأقرع بن حابس

(١) في لسان العرب الوقه: الطاعة مقلوب عن القاه، وقيل القاه مقلوب عن الوقه. وروى الأزهري قال في كتاب النبي لأهل نجران (ولا واقه عن وقاهيته) قال هكذا يروى لنا بالقاف. والصواب واه عن وفهيه. وقال ابن الأثير هكذا يروى بالقاف وإنما هو بالفاء. ويروى واهف.

والوافه: قيم البيعة الذي يقوم على بيت النصارى الذي فيه صليهم بلغة أهل الجزيرة. كالواهف ورتبه الوفهية. والواهف: قيم البيعة (لسان العرب ص ٤٨٨٤، ٤٩٠٥، ٤٩٣٢) ط دار المعارف. (٢) لا يحشرون: أي لا يندبون إلى المغازي، ولا تضربون عليهم البعوث، وقيل لا يحشرون إلى عامل الزكاة ليأخذ صدقة أموالهم بل يأخذها في أماكنهم. ولا يعشرون: أي لا يؤخذ عشر أموالهم. وقيل المقصود به الصدقة الواجبة ومنه حديث وقد ثقيف وفيه أن رسول الله اشترط عليهم ألا يعشروا ولا يحشروا (راجع لسان العرب ص ٨٨٣، ٢٩٥٣)، قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٦٩.

الحنظلي، والمغيرة بن شعبة، وكتب،^(١).

هذه ولا شك أسس عادلة سمحة تسمح لهم بأداء شعائرهم وإقامة دينهم، وتكفل لهم الأمن والأمان والاطمئنان على أرواحهم وأموالهم في ظل الحماية الإسلامية، ما داموا ملتزمين بالوفاء بالعهد.

فالإسلام حريص على الوفاء بالعهد والالتزام بالمواثيق قال تعالى: ﴿وَأِيمًا تَخَافَتَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَائِزِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨] ^(٢).

قال رسول الله ﷺ (من كان بينه وبين قوم عهدا فلا يحلنَّ عقدا، ولا يشدنه حتى يمضي أمده، أو ينبذ إليه على سواء) ^(٣).

وثبت عنه أنه قال لأبي رافع وقد أرسلته إليه قريش فأراد المقام عنده وأنه لا يرجع إليهم فقال: «إني لا أخيس بالعهد» ^(٤) ولا أخبس

(١) في الخراج لأبي يوسف أن الذي كتب هذا الكتاب عبد الله بن أبي بكر (أبو يوسف: الخراج ص ٨٦ المطبعة السلفية ١٣٤٦ هـ القاهرة)، وفي كتاب الأموال لأبي عبيد: شهد بذلك عثمان بن عفان ومعيقب وكتب (أبو عبيد: كتاب الأموال ج ٢ ص ٢٧٣، تحقيق محمد خليل هراس. مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٦٦ م القاهرة. وفي رواية للبلاذري قال: (قال يحيى بن آدم وقد رأيت كتابًا في أيدي النجرانيين وكانت نسخته شبيهة بهذه النسخة وفي أسفله وكتب علي بن أبي طالب ولا أدري ما أقول فيه) فتوح البلدان ص ٧٧.

(٢) يقول الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَأِيمًا تَخَافَتَ مِنْ قَوْمٍ﴾ قد عاهدتهم ﴿خِيَانَةً﴾ أي نقضًا لما بينك وبينهم من المواثيق والعهود ﴿فَأَنذِرْ إِلَيْهِمْ﴾ أي عهدهم ﴿عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أي أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم حتى يبقى علمك وعلمهم بأنك حرب لهم وهم حرب لك، وأنه لا عهد بينك وبينهم على السواء أي تستوي أنت وهم في ذلك ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَائِزِينَ﴾ حتى ولو في حق الكفار لا يجبها أيضًا (راجع تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٢٠).

(٣) أخرجه الترمذي (١٥٨٠) كتاب السير باب ما جاء في الغدر، وأبو داود (٢٧٥٩)، كتاب الجهاد، باب: في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد، أحمد ٤/١١١، ١١٣، ٣٨٦.

(٤) لا أخيس بالعهد: أي لا أنقض العهد ولا أفسده.

البُرْد^(١) ولكن ارجع إلى قومك فإن كان في نفسك الذي فيها الآن فارجع^(٢).

وفي وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه - للخليفة من بعده - وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ: (أن يوفي لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفهم إلا طاقتهم)^(٣).

في فقه هذا الصلح ذكر ابن القيم عدة نقاط نذكر بعضها فيما يلي:

١- جواز صلح أهل الكتاب على ما يريد الإمام من الأموال ومن الثياب وغيرها ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم فلا يحتاج أن يفرد كل واحد منهم بجزية بل يكون ذلك يكون ذلك المال جزية عليهم يقتسمونها كما أحبوا ولما بعث ﷺ معاذًا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم دينارًا أو عدله معافرياً^(٤). والفرق بين الموضوعين أن أهل نجران لم يكن فيهم مسلم وكانوا أهل صلح، وأما اليمن فكانت دار الإسلام، وكان فيهم يهود، فأمره أن يضرب الجزية على كل واحد منهم، والفقهاء

(١) ولا أحبس البُرْد (البُرْد)، الرسل أي لا أحبس الرسل الواردين على، لسان العرب ص ٢٥٠

(٢) أخرجه أحمد ٨/٦، وأبو داود (٢٧٥٨)، كتاب الجهاد، باب: في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٥٢، ٣٧٠٠)، كتاب المناقب، باب: قصة البيعة والاتفاق على عثمان، كتاب الجهاد، باب: يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون.

(٤) إشارة إلى الحديث المروي عن النبي ﷺ أنه لما وجه معاذًا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل محتلم دينارًا أو قيمته من المعافري، وهي ثياب تكون باليمن، أخرجه أحمد (٢٣٠/٥، ٢٣٣، ٢٤٧)، وأبو داود (٣٠٣٨، ٣٠٣٩)، كتاب الخراج، باب: في أخذ الجزية، والترمذي (٦٢٣)، وابن ماجه (١٨٠٣)، ويحيى بن آدم في الخراج، باب: وأما الجزية (٢٢٨، ٢٢٩)، قال يحيى عن هذا الحديث وإنما هذه الجزية على أهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم أهل كتاب (يحيى بن آدم القرشي: الخراج صححه وشرحه أحمد شاكر المطبعة السلفية ١٣٤٧ هـ القاهرة).

يخصون الجزية بهذا القسم دون الأول وكلاهما جزية فإنه مال مأخوذ من الكفار على وجه الصغار.

٢- جواز ثبوت الحلل في الذمة كما تثبت في الدية أيضًا، وعلى هذا يجوز ثبوتها بعقد السلم والضمان والتلف كما ثبت فيها بعقد الصداق والخلع.

٣- أنه يجوز معاوضتهم على ما صالحوا عليه من المال بغيره من أموالهم بحسابه.

٤- اشتراط الإمام على الكفار أن يؤوا رسله ويكرمهم ويضيفوهم أيامًا معدودة.

٥- جواز اشتراطه عليهم عارية ما يحتاج المسلمون إليه من سلاح أو متاع أو حيوان وأن تلك العارية مضمونة، لكن هل هي مضمونة بالشرط أو الشرع؟ هذا محتمل، وقد صرح ها هنا بأنها مضمونة بالرد ولم يتعرض لضمان التلف.

٦- أن الإمام لا يقر أهل الكتاب على المعاملات الربوية.

٧- لا يجوز أن يؤخذ رجل من الكفار بظلم آخر، كما لا يجوز ذلك في حق المسلمين، وكلاهما ظلم.

٨- أن عقد العهد والذمة مشروط بنصح أهل العهد والذمة وإصلاحهم، فإذا غشوا المسلمين وأفسدوا في دينهم فلا عهد لهم ولا ذمة^(١).

يضاف إلى هذه الأمور ما نلمحه من سماحة الإسلام وعدالته في

(١) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٣، ٦٤٤ بتصرف.

معاملة النصارى حيث ذكر النبي في كتابه لهم أنهم يأمنون على أنفسهم، وملتهم، وأرضهم، وأموالهم، وأن الإسلام لا يغير شيئاً مما كانوا عليه، وأنه لا يتدخل في تولية أو عزل راهب أو أسقف، أو وافته أو غيرهم، بل إنه لا يعاقب أحداً بظلم غيره.

هذه مبادئ وأسس سامية تظهر روعة الإسلام وجلاله بل وعدالته حتى مع غير المسلمين، ونحب أن نلفت الانتباه بأن الكتاب نص على أن العهد والأمان وصيانتها مشروط بالالتزام بما في العهد من مبادئ، وأن الخيانة ونكث العهد كفيلان بنقض هذا الصلح.

إن عهد الله وأمانه لمن يقف عند شروطه، وأما الغادرون فلا أمان لهم ولا عهد لهم ولا ذمة.

موافقة الوفد على الكتاب وإمارة أبي عبيدة بن الجراح

روى البخاري بسنده عن حذيفة رضي الله عنه قال: (جاء العاقب والسيد صاحباً نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل فوالله لئن كان نبياً فلاعناه لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا قال: إنا نعطيك ما سألتنا وأبعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً. فقال: «لأبعثن معكم رجلاً أميناً حق أمين»، فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح» فلما قام، قال رسول الله ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة»^(١).

قوله: (إنا نعطيك ما سألتنا) أي ما صالحكم عليه النبي ﷺ ألف حلة

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٠)، كتاب المغازي، باب: قصة أهل نجران، مسلم وكتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي عبيدة بن الجراح، البيهقي في الدلائل ج ٥ ص ٣٩٢.

في رجب وألف حلة في صفر.

(فاستشرف له أصحاب^(١) رسول الله) أي تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها حرصا على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث لا حرصا على الولاية من حيث هي^(٢) (والأمين) هو الثقة المرضي. قال العلماء والأمانة مشتركة بين أبي عبيدة وبين غيره من الصحابة لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها أخص^(٣) وفي هذا الحديث دلالة على أنه على الإمام أن يبعث بالرجل العالم إلى أهل الهدنة، ففيه مصلحة للإسلام، وأنه ينبغي أن يكون أمينًا وهو الذي لا غرض له ولا هوى، وإنما مجرد مرضاة الله ورسوله لا يشوبها غيرها، فهذا هو الأمين بحق كحال أبي عبيدة بن الجراح.

وفيه أيضًا منقبة ظاهرة لأبي عبيدة بن الجراح^(٤).

طلبوا إذن أن يرسل النبي معهم أمينًا فأرسل معهم أبا عبيدة، أما قول ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب إلى أهل نجران ليجمع

(١) وفي رواية لأبي يعلى عن طريق سالم عن أبيه أنه قال: (سمعت عمر يقول: ما أحببت الإمارة قط إلا مرة واحدة) وذكر القصة. وقال في الحديث (فتعرضت أن تصيبي، فقال: قم يا أبا عبيدة) اه فتح الباري ج ٧ ص ١١٨.

قال محمد بن جعفر. قال رسول الله ﷺ (اتنوني العشية أبعث معكم القوي الأمين) فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: ما أحببت الإمارة قط حبي إياها يومئذ رجاء أن أكون صاحبها فرحت إلى الظهر مهاجرا فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر سلم ثم نظر عن يمينه وشماله فجعلت أتطاول له ليراني، فلم يزل يلتمس ببصره حتى رأى أبا عبيدة بن الجراح فدعاه فقال: (اخرج معهم فاقض بينهم بالحق فيما اختلفوا فيه) قال عمر: فذهب بها أبو عبيدة رضي الله عنه (راجع تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٦٨، ٣٦٩، السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٨٥).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٥ ص ١٩٢.

(٣) نفسه ج ١٥ ص ١٩٢، ١٩٣ راجع أيضًا ابن الديبع الشيباني حدائق الأنوار ج ٢ ص ٧١١ تحقيق عبد الله إبراهيم الأنصاري ط ثانية. المكتبة المكية ١٤١٣ هـ السعودية.

(٤) راجع زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٤، فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧.

صدقاتهم ، ويقدم عليه بجزيتهم ، فقد يظن أنه كلام متناقض لأن الصدقة والجزية لا تجتمعان .

وأشكل منه ما ذكره هو وغيره أن النبي بعث خالد بن الوليد ^(١) في شهر ربيع الآخر ، أو جمادى الأولى سنة عشر إلى بني الحارث بن كعب بنجران ، وأمره أن يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم ثلاثاً ، فإن استجابوا فاقبل منهم وإن لم يفعلوا فقاتلهم ، فخرج خالد حتى قدم عليهم ، فبعث الركاب يضربون في كل وجه ويدعون إلى الإسلام ، فأسلم الناس ، ودخلوا فيما دعوا إليه ، فأقام فيهم خالد يعلمهم الإسلام وكتب بذلك إلى رسول الله ﷺ فكتب إليه رسول الله ﷺ أن يُقبل ، ويُقبل إليه بوفدهم .

وجواب هذا: إن أهل نجران كانوا صنفين: نصارى وأميين ، فصالح النصارى على ما تقدم ذكره - على ألفي حلة - وأما الأميون منهم فبعث إليهم خالد بن الوليد فأسلموا وقدم وفدهم على النبي ﷺ: وهم الذين قال لهم رسول الله ﷺ: «بم كنتم تغلبون من قاتلكم في الجاهلية؟» قالوا: كنا نجتمع ولا نتفرق ولا نبدأ أحداً بظلم . قال: «صدقتم» ، وأمر عليهم قيس بن الحصين ، وهؤلاء هم بنو الحارث بن كعب .

فقوله: بعث علياً إلى أهل نجران ليأتيهم بصدقاتهم أو جزيتهم أراد به الطائفتين من أهل نجران ، صدقات من أسلم منهم ، وجزية النصارى ^(٢) .

فلا إشكال بين حديث إرسال أبي عبيدة بن الجراح وبين ما أورده ابن إسحاق من أن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب إلى أهل نجران ليأتيه

(١) لمزيد من تفاصيل هذا الموضوع راجع السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ ،

زاد المعاد ج ٣ ص ٦٢١ ، ٦٢٢ .

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ٦٤٥ ، ٦٤٦ .

بصدقاتهم وجزيتهم وهذه القصة غير قصة أبي عبيدة لأن أبا عبيدة توجه معهم فقبض مال الصلح ورجع، وعلي بن أبي طالب أرسله النبي ﷺ بعد ذلك ليقبض منهم ما استحق عليهم من جزية، ويأخذ ممن أسلم منهم ما وجب عليه من الصدقة^(١).

رجوع الوفد بالكتاب إلى أهلهم بنجران واعترافهم بنبوة النبي

١- حتى إذا قبضوا كتابهم انصرفوا إلى نجران فتلقاهم الأسقف ووجوه نجران على مسيرة ليلة من نجران، ومع الأسقف أخ له من أمه وهو ابن عمه من النسب يقال له: بشر بن معاوية، وكنيته أبو علقمة، فدفع الوفد كتاب رسول الله ﷺ إلى الأسقف فبينما هو يقرأه وأبو علقمة معه وهما يسيران إذ كبت^(٢) ب (بشر) ناقته فتعس (النبي) غير أنه لا يكتب عن رسول الله ﷺ^(٣).

فقال له الأسقف عند ذلك قد والله تعست نبيا مرسلا فقال له بشر: لا جرم والله لا أحلُّ عنها عقدا حتى أتى رسول الله ﷺ فضرب وجه ناقته نحو المدينة، وثنى الأسقف ناقته عليه، فقال له افهم عني، إني إنما قلت هذا لتبلغ عني العرب مخافة أن يقولوا: إنا أخذنا حُمقة، أو بخرنا لهذا الرجل بما لم تبخ به العرب^(٤)، ونحن أعزهم وأجمعهم دارا.

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧ .

(٢) الكبت الصرع وقيل الكبت صرع الشيء لوجهه (لسان العرب) ص ٣٨٠٥ .

(٣) والمعنى أن ناقه بشر بن معاوية تعثرت وسقطت فأكبت على وجهه فدعا على رسول الله ﷺ غير أنه لا يذكر اسم رسول الله ﷺ حيث قال كما جاء في بعض الروايات (تعس الأبعد) يقصد رسول الله .

(٤) بخع نفسه أي قتلها غيظًا أو غمًا، وبخعت لك نفسي ونصحي أي جهدتها، وبخعت له أي تذلت وأطعت وأقررت. وفي حديث عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: أتاكم أهل اليمن وهم أرق قلوبًا وألين أفئدة، وأبخع طاعة. أي أنصح وأبلغ في الطاعة من غيرهم كأنهم بالغوا في بخع أنفسهم أي قهرها وإذلالها بالطاعة (لسان العرب ص ٢٢٢).

فقال له بشر: لا والله لا أقيلك^(١) ما خرج من رأسك أبدًا، فضرب
(بشر) نافته وهو مولى للأسقف ظهره وهو يقول:

إليك تغدو قلقًا وضيئها^(٢) معترضًا في بطنها جينها

مخالفا دين النصارى دينها

حتى أتى النبي ﷺ فأسلم. ولم يزل مع النبي حتى استشهد (بشر) أبو
علقمة بعد ذلك^(٣).

وهذا واضح في اعترافهم بصدق النبي ﷺ وصحة نبوته، وأنه المبشر
به في الكتب عندهم، غير أن هذا الاعتراف لا يدخلهم في الإسلام، لكن
لا بد من المعرفة والإقرار والانقياد والتزام طاعة النبي ﷺ، وسبق أن
فصلنا هذا الأمر في الفصل الأول. وهذه الحادثة شبيهة بواقعة حدثت
أثناء توجه بعض الوفود من نصارى نجران إلى رسول الله ﷺ وقد ذكرنا
ذلك أيضًا في الفصل الأول، فربما تكون الحادثة تكررت، أو إنها حادثة
واحدة واختلف موقعها باختلاف الروايات.

٢- ودخل الوفد نجران فأتى الراهب ليث بن أبي بشر الزبيدي وهو في
رأس صومعة فقال له: إن نبيًا بعث بتهامة، وإنه كتب للأسقف فأجمع
رأي أهل الوادي على أن يسير إليه شرحبيل بن وداعة، وعبد الله بن
(١) (لا أقيلك) هذا ما أثبتته ابن القيم أما ما ورد في الدلائل للبيهقي، والبداية والنهاية (لا
أقبل ما خرج من رأسك أبدًا).

(٢) الوضين: بطن عريض منسوج من سيور أو شعر، وهو بطن منسوج بعضه على بعض
يشد به الرجل على البعير. وقيل: إنه لا يكون إلا من جلد ويقال: إنك لقلق الوضين أراد أنه
سريع الحركة يصفه بالخفة وقلة الثبات كالحزام إذا كان رخوا (لسان العرب ص ٤٨٦٢).

(٣) راجع دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ٣٩٠، البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٥٠، وابن
كثير: السيرة النبوية ج ٤ ص ١٠٥، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٦.

شرحبيل، وجبار بن فيض فيأتونهم بخبره، فساروا حتى أتوا النبي ﷺ فدعاهم إلى الملاعنة، فكرهوا ملاعنته، وحكّمه شرحبيل، فحكم عليهم حكماً، وكتب لهم به كتاباً، ثم أقبل الوفد بالكتاب حتى دفعوه إلى الأسقف، فبينما الأسقف يقرأه، (وبشر) معه إذ كبت ببشر ناقته فتعّسه، فشهد الأسقف أنه نبي مرسل، فانصرف أبو علقمة نحوه يريد الإسلام.

فقال الراهب: أنزلوني وإلا رميت نفسي من هذه الصومعة، فأنزلوه، فانطلق الراهب بهدية إلى رسول الله ﷺ منها هذا البرد الذي كان يلبسه الخلفاء، والقعب والعصا، وأقام الراهب بعد ذلك يسمع كيف ينزل الوحي، والسنن، والفرائض، والحدود، وأبى الله للراهب الإسلام فلم يُسلم، واستأذن رسول الله في الرجعة إلى قومه، فأذن له، وقال ﷺ: لك حاجتك يا راهب إذ أبيت الإسلام، فقال له الراهب إن لي حاجة ومعاذ الله إن شاء الله، فقال له رسول الله ﷺ: إن حاجتك واجبة يا راهب فاطلبها إذا كان أحبّ إليك، فرجع إلى قومه فلم يعد حتى قبض رسول الله ﷺ^(١).

وفي هذه الرواية دلالة بينة على معرفتهم بصحة رسالة نبينا ﷺ، وأنهم كانوا ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَكْلُمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ٢٠].

وفيها أيضًا: جواز تمكين أهل الكتاب من القيام بين المسلمين لسماع

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٩٠، ٣٩١، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٦.

القرآن ولمعرفة السنن والفرائض، والحدود خاصة إذا كان يرجى إسلامهم.

وفيها: دلالة على عدم إكراه أهل الكتاب على الدخول في الإسلام فلم يكره النبي ﷺ الراهب على الدخول في الإسلام، وسمح له بالعيش بين المسلمين، حتى إذا أراد الانصراف والرجوع إلى قومه وأهله أذن له بالرجوع دون إكراه منه ﷺ له باعتناق الإسلام.

كما أن فيها إشارة إلى تल्प النبي ﷺ معه في المعاملة وحسن ضيافته له.

وفيها: جواز قبول الهدية من أهل الكتاب، وقد وردت أحاديث كثيرة تجيز قبولها منهم «فكانت الملوك تهدي إليه ﷺ فيقبل هداياهم ويقسمها بين الصحابة، ويأخذ منها لنفسه ما يختاره، فيكون كالصفي له من المغنم»^(١) ففي صحيح البخاري: أن النبي ﷺ أهديت له أقبية من ديباج مُزودة بالذهب فقسمها في ناس من أصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة بن نوفل، فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة فقام على الباب: فقال: ادعه لي، فسمع النبي ﷺ صوته فأخذ قباة فتلقاه به واستقبله بأزراره فقال: يا أبا المسور خبأت هذا لك^(٢).

قال ابن بطال: ما أهدي إلى النبي ﷺ من المشركين فحلل له أخذه لأنه فيء، وله أن يهب منه ما شاء، ويؤثر به من شاء كالفيء^(٣).

(١) زاد المعاد ج ٥ ص ٧٧.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٢٧)، كتاب فرض الخمس، باب: قسمة الإمام، مسلم ١٠٥٨ في الزكاة، باب: إعطاء من سأل بفحش وغلظة.

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ٢٦١.

وأهدى له المقوقس مارية أم ولده، وسيرين التي وهبها لحسان، وبغلة شهباء وحمارا وأهدى له النجاشي هدية فقبلها منه، وبعث إليه هدية عوضها، وأخبر أنه مات قبل أن تصل إليه، وأهدى له أبو سفيان هدية فقبلها^(١).

وذكر أبو عبيد بن سلام: أن عامر بن مالك مُلاعب الأسنة أهدى للنبي ﷺ فرساً فرده. وقال: (إنا لا نقبل هدية مشرك)^(٢) وكذلك قال لعياض المجاشعي: «إنا لا نقبل زبد المشركين»^(٣) أي رفدهم.

قال أبو عبيد: وإنما قبل هدية أبي سفيان لأنها كانت في مدة الهدنة بينه وبين أهل مكة، وكذلك المقوقس صاحب الإسكندرية إنما قبل هديته لأنه أكرم حاطب بن أبي بلتعة رسوله إليه وأقر بنبوته، ولم يؤيسه من إسلامه، ولم يقبل هدية مشرك محارب له قط^(٤).

وجوز البخاري قبول الهدية من المشركين حيث عنون لأحد أبوابه بقوله (باب قبول الهدية من المشركين) وعلق الحافظ على هذا بقوله (أي جواز ذلك وكأنه أشار إلى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك)^(٥) وذكر حديث رد النبي لهدية عامر بن مالك وعلق عليه بقوله (الحديث رجاله ثقات إلا أنه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح)^(٦).

(١) زاد المعاد ج ٥ ص ٧٨ .

(٢) أخرجه موسى بن عقبة في المغازي . قال الحافظ في الفتح رجاله ثقات إلا أنه مرسل، وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح . فتح الباري ج ٥ ص ٢٧٣ .

(٣) أخرجه أبو داود (٣٠٥٧) في الخراج والإمارة، باب: في الإمام يقبل هدايا المشركين، الترمذي (١٥٧٧)، وأحمد (١٦٢/٤).

(٤) زاد المعاد ج ٥ ص ٧٨، ٧٩ .

(٥) فتح الباري ج ٥ ص ٢٧٢، ٢٧٣ .

(٦) نفسه ج ٥ ص ٢٧٢، ٢٧٣ .

ثم يقول الحافظ ابن حجر (وقد أورد المصنف «البخاري» عدة أحاديث دالة على الجواز فجمع بينها الطبري بأن الامتناع فيما أهدى له خاصة، والقبول فيما أهدى للمسلمين. وفيه نظر لأن من جملة أدلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة وجمع غيره بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والموالاة، والقبول في حق من يرجى بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام وهذا أقوى من الأول، وقيل يحمل القبول على من كان من أهل الكتاب، والرد على من كان من أهل الأوثان، وقيل يمتنع ذلك لغيره من الأمراء وأن ذلك من خصائصه، ومنهم من ادعى نسخ المنع بأحاديث القبول، ومنهم من عكس. وهذه الأجوبة الثلاثة ضعيفة فالنسخ لا يثبت بالاحتمال ولا التخصيص^(١).

وسنذكر فيما يلي بعض الأحاديث التي أوردها البخاري للدلالة على جواز قبول الهدية من المشركين.

قال أبو حميد الساعدي^(٢): (أهدى ملك أيلة^(٣) للنبي ﷺ بغلة بيضاء وكساه بُردًا وكتب إليه ببحرهم)^(٤).

وعن أنس رضي الله عنه قال: أهدى للنبي ﷺ جُبة سندس، وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال: «والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا»^(٥).

(١) المرجع السابق ج ٥ ص ٢٧٣ .

(٢) هذا جزء من حديث ذكره البخاري كاملا (١٤٨١)، كتاب الزكاة، باب: خرص التمر، وذكر هذا الجزء في كتاب الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين.

(٣) أيلة بفتح الهمزة وسكون الياء بلدة قديمة بساحل البحر الأحمر في طريق الشام بين المدينة ومصر. (المرجع السابق ج ٢ ص ٤٤٣، ج ٣ ص ٤٠، ج ٥ ص ٢٧٣).

(٤) ببحرهم أي ببلدهم أو المراد بأهل بحرهم لأنهم كانوا سكانا بساحل البحر أي أنه أقره عليهم بما التزموه من الجزية، وفي بعض الروايات ببحرهم أي بلدتهم، وقيل: البحرة الأرض (المرجع السابق ج ٣ ص ٤٠٥).

(٥) البخاري (٢٦١٥)، كتاب الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين، ومثله عن البراء رضي الله عنه قال: أهدى النبي ﷺ ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونتعجب منه فقال النبي ﷺ: «أتعجبون من هذا؟» قلنا: نعم. قال: «مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا» (٥٨٣٦)، كتاب اللباس، باب: مس الحرير من غير لبس.

وعن أنس رضي الله عنه : (إن أُكَيْدِرَ دُومَةَ^(١) أهدى إلى النبي ﷺ)^(٢) .
وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة
فأكل منها فقييل : ألا تقتلها؟ قال : «لا» فما زلت أعرفها في لهوات^(٣)
رسول الله ﷺ)^(٤) .

٣- وأن الأسقف أبا الحارث أتى رسول الله ﷺ ومعه السيد والعاقب
ووجوه قومه وأقاموا عنده يستمعون ما ينزل الله عز وجل . فكتب
للأسقف هذا الكتاب ولأساقفة نجران بعده .

«بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي ﷺ للأسقف أبي الحارث وكل
أساقفة نجران، وكهنتهم ورهبانهم وبيعهم وأهل بيعهم، ورفيقهم، وملتهم،
ومتواطئهم، وعلى كل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير جوار الله ورسوله، لا
يغير أسقف من أسقفته، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن من كهانته، ولا
يغير حق من حقوقهم، ولا سلطانهم، ولا مما كانوا عليه، على ذلك جوار الله
ورسوله أبداً ما نصحوا وأصلحوا عليهم، غير منقلبين بظالم، ولا ظالمين،
وكتب المغيرة بن شعبه» .

فلما قبض الأسقف الكتاب استأذن في الانصراف إلى قومه ومن معه،

(١) أكيدر تصغير أكر، ودومة بضم المهملة وسكون الواو بلد بين الحجاز والشام وهي دومة الجندل
مدينة بقرب تبوك بها نخل وزروع على عشر مراحل من المدينة، وكان أكيدر ملكها وهو أكيدر بن عبد
الملك بن عبد الجن ينسب إلى كندة وكان نصرانياً، وكان النبي ﷺ أرسل إليه خالد بن الوليد في سرية
فأسره وقتل أخاه حسان، وقدم به المدينة فصالحه النبي ﷺ على الجزية وأطلقه (راجع فتح
الباري ج ٥ ص ٢٧٣، ٢٧٤، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٣٨٧، زاد المعاد ج ٣ ص
٥٣٨، فتوح البلدان ص ٧٣) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٦١٦)، كتاب الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين .

(٣) لهوات بفتح اللام جمع لهاة وهو سقف الفم أو اللحم المشرفة على الخلق، وقيل هي أقصى الخلق،
وقيل ما يبدو من الفم عند التبسم (فتح الباري ج ٥ ص ٢٧٤) .

(٤) البخاري (٢٦١٧)، كتاب الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين .

فأذن لهم فانصرفوا حتى قبض النبي ﷺ (١).

نلمح في هذا الكتاب - الذي كتبه النبي ﷺ للأساقفة خاصة بعد أن كتب كتابًا لنصارى نجران عامة - عدالة الإسلام في التعامل مع غير المسلمين، وفيه أيضًا تأكيد على حقوقهم وعلى التزام الدولة الإسلامية بحمايتهم، وتوفير الأمان لهم، وعدم التدخل في شئونهم الدينية بالتغيير أو خلافه، فلا يغير أسقف ولا راهب ولا كاهن، ولا حق من حقوقهم، ولا سلطانهم.

لهم جوار الله ورسوله وأمانه وحمايته ما داموا ملتزمين بالعدل والصلاح والإصلاح.

أما إذا نقضوا العهد، ولم يوفوا ما عليهم من حقوق، وأفسدوا دينهم، وساروا بين الناس بالظلم أو الفساد والإفساد فلا أمان ولا عهد ولا حماية لهم.

ما آل إليه هذا الصلح بعد النبي ﷺ

وأقام أهل نجران على ما كتب لهم به رسول الله ﷺ حتى قبضه الله تعالى (٢).

ولما استخلف أبو بكر الصديق رضي الله عنه عاملهم بالعهد الذي أبرموه مع رسول الله ﷺ وكتب لهم على نحو كتاب رسول الله ﷺ.

ففي الخراج لأبي يوسف: ثم جاءوا من بعد إلى أبي بكر رضي الله عنه

(١) دلائل النبوة ج ٥ ص ٣٩١، زاد المعاد ج ٣ ص ٦٣٧، البداية والنهاية مج ٣ ج ٥ ص ٥٠، ٥١، السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٠٦.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى المجلد الأول ص ٣٥٨، دار صادر للطباعة والنشر ١٣٨٠ هـ بيروت. راجع أيضًا نهاية الأرب ج ١٨ ص ١٣٧.

فكتب لهم :

(بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب به عبد الله أبو بكر خليفة محمد النبي رسول الله ﷺ لأهل نجران أجارهم بجوار الله وذمة محمد النبي رسول الله ﷺ على أنفسهم وأرضيهم، وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير لا يخسرون ولا يعسرون، ولا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيتها، وفاء لهم بكل ما كتب لهم محمد النبي ﷺ، وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة محمد النبي ﷺ أبداً، وعليهم النصح والإصلاح فيما عليهم من الحق. شهد المستورد بن عمرو أحد بني القين، وعمرو مولى أبي بكر، وراشد بن حذيفة، والمغيرة وكتب) (١).

ثم ولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوجد أنهم قد أصابوا الربا وكثروا فخافهم على (٢) الإسلام وأخرجهم من أرضهم وكتب لهم. هذا ما كتب عمر أمير المؤمنين لنجران: من سار منهم إنه آمن بأمان الله لا يضرهم أحد من المسلمين، وفاء لهم بما كتب لهم رسول الله ﷺ وأبو بكر.

أما بعد: فمن وقعوا به من أمراء الشام وأمراء العراق فليوسعهم من

(١) القاضي أبو يوسف: الخراج ص ٨٧ المطبعة السلفية ١٣٤٦ هـ القاهرة.

(٢) في رواية للبلاذري وقدامة بن جعفر (أصابوا وكثروا فخافهم على الإسلام فأجلاهم) وفي رواية أخرى للبلاذري - عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد - وابن الأثير أنهم هم الذين طلبوا الإجماع بعد تحاسدهم وتباغضهم وأن عمر رآها وسيلة لأمن المسلمين من شرهم.

ونص الرواية كما يلي (كان أهل نجران قد بلغوا أربعين ألفا فتحاسدوا بينهم: فأتوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا: أجلنا، وكان عمر قد خافهم على المسلمين فاعتنمها فأجلاهم فندموا بعد ذلك وأتوه فقال: أقلنا فأبى ذلك فبقوا كذلك إلى خلافة عثمان) فتوح البلدان ص ٧٨، الكامل في التاريخ المجلد الثاني ص ١٦٢، ١٦٣.

خراب الأرض^(١) ما اعتملوا^(٢) من ذلك فهو لهم صدقة، وعقبة لهم بمكان أرضهم، لا سبيل عليهم فيه لأحد ولا مغرم.

أما بعد: فمن حضرهم من رجل مسلم فليُنصرهم على من ظلمهم، فإنهم أقوام لهم الذمة، وجزيتهم عنهم متروكة أربعة وعشرين شهرا بعد أن يقدموا، ولا يكلفوا إلا من ضيعتهم التي اعتملوا، غير مظلومين، ولا معنوف^(٣) عليهم. شهد بذلك عثمان بن عفان ومعيقب بن أبي فاطمة^(٤).

فخرج بعضهم إلى الشام، وبعضهم إلى العراق، فنزلوا النجرانية التي هي ناحية الكوفة، وبهم سميت، واشترى منهم عمر عقارهم وأموالهم^(٥) ودخل يهود نجران مع النصارى في الصلح وكانوا كالأتباع لهم^(٦).

فلما استخلف عثمان بن عفان كتب إلى الوليد بن عقبة بن أبي معيط وهو عامله على الكوفة.

أما بعد فإن العاقب والأسقف وسراة أهل نجران أتوني بكتاب رسول الله ﷺ وأروني شرط عمر، وقد سألت عثمان بن حنيف عن ذلك فأنبأني أنه

(١) قال أبو عبيد: ما أراه إلا خراب الأرض لكن الكاتب كتبه خريب (الأموال ج ٢ ص ٢٧٤)، ويقول البلاذري (فليوسعهم من حرث الأرض، وسمعت بعضهم يقول من خريب الأرض) فتوح البلدان ص ٧٧، أما النويري فقال (من جريب الأرض) نهاية الأرب ج ١٨ ص ١٣٧.

(٢) وفي رواية البلاذري وما اعتملوا من شيء فهو لهم مكان أرضهم باليمن.

(٣) أي لا يشتد عليهم في المعاملة بل يعاملهم باللين والرفق.

(٤) راجع نهاية الأرب ج ١٨ ص ١٣٧، فتوح البلدان ص ٧٧، قدامة بن جعفر. الخراج ص ٢٧٣.

(٥) الكامل ج ٢ ص ١٦٢، فتوح البلدان ص ٧٧.

(٦) قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٣، فتوح البلدان ص ٧٧.

كان بحث عن أمرهم فوجده ضاراً للدهاقين^(١) لردعهم عن أرضهم، وإني قد وضعت عنهم من جزيتهم مائتي حلة لوجه الله وعقبى لهم من أرضهم، وإني أوصيك بهم فإنهم قوم لهم ذمة^(٢).

فلما ولي علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتوه وقالوا ننشدك الله خطك يمينك، وشفاعتك لنا عند نبيك إلا أقلتنا فقال: إن عمر كان رشيد الأمر وأنا أكره خلافه^(٣).

طلبوا من علي بن أبي طالب الرجوع فرفض أن يخالف أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وكان صاحب النجرانية بالكوفة يبعث رسله إلى جميع من بالشام والنواحي من أهل نجران فيجبونهم ما يقسمه عليهم لإقامة الحلل^(٤).

فلما ولي معاوية أو يزيد بن معاوية شكوا إليه تفرقهم، وموت من مات، وإسلام من أسلم منهم، وأحضروا كتاب عثمان بن عفان بما حطه عنهم من الحلل، وقالوا: إنما زدنا نقصانا وضعفا. فوضع عنهم مائتي حلة أخرى تنمة أربعمئة حلة.

ثم لما ولي الحجاج بن يوسف العراق وخرج عليه عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث اتهم الدهاقين بمولاته، واتهمهم معه فردهم إلى ألف وثمانمئة حلة.

(١) الدُهقان: رئيس القرية ورئيس الإقليم، والقوي على التصرف مع شدة خبرة، ومن له مال وعقار، والتاجر والجمع دهاقنة ودهاقين (المعجم الوسيط ج ١ ص ٣٠٠).

(٢) فتوح البلدان ص ٧٧. قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٣.

(٣) الكامل ج ٢ ص ١٦٣، فتوح البلدان ص ٧٨.

(٤) قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٣ بالإضافة إلى المرجعين السابقين.

فلما ولي الأمر عمر بن عبد العزيز شكوا إليه فناءهم، ونقصانهم، وإلحاح الأعراب الغارة عليهم، وتحميلهم إياهم المؤن المجحفة بهم، وظلم الحجاج إياهم، فأمر بإحصائهم، فوجدوا على العشر من عدتهم الأولى، فقال أرى هذا الصلح جزية على رؤوسهم وليس هو بصلح عن أرضهم، وجزية الميت والمسلم ساقطة، فألزمهم مائتي حلة قيمتها ثمانية آلاف درهم.

وحينما تولى يوسف بن عمر الثقفي أمر العراق في أيام الوليد بن يزيد ردهم إلى أمرهم الأول عصبية للحجاج.

فلما استخلف أبو العباس عمدوا إلى طريقه يوم ظهر بالكوفة فألقوا فيه الرياحان ونثروا عليه وهو منصرف إلى منزله من المسجد، فأعجبه ذلك من فعلهم، ثم رفعوا إليه أمرهم وتقربوا إليه بأخواله بني الحارث بن كعب وأعلموه قتلهم، وما كان من عمر بن عبد العزيز، ويوسف بن عمر الثقفي، وقالوا: إن لنا نسباً في أخوالك بني الحارث بن كعب، وتكلم فيهم عبد الله بن الربيع الحارثي وصدقهم الحجاج بن أرطاة فيما ادعوا، فردهم أبو العباس إلى مائتي حلة قيمتها ثمانية آلاف درهم فلما استخلف الرشيد وشخص إلى الكوفة يريد الحج رفعوا إليه أمرهم وشكوا تعنت العمال إياهم، فأمر فكتب لهم كتاب بالمائتي حلة، وأمر أن يعفوا من معاملة العمال وأن يكون مؤداهم في بيت المال بالحضرة^(١).

هذا ما كان من أمر هذا الصلح في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم.

(١) قدامة بن جعفر: الخراج ص ٢٧٤، الكامل ج ٢ ص ١٦٣، فتوح البلدان ص ٧٨.

تمة: ذكر محمد بن إسحاق وغير واحد أن صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها نزل في وفد نجران . وقال الزهري هم أول من أدى الجزية ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح .

وثبت في الصحيحين ^(١) أن النبي ﷺ كتب إلى هرقل مع دحية الكلبي مدة هدنته للمشركين وكان أبو سفيان إذ ذاك لم يسلم ^(٢) وقد حضر عند هرقل وسأله هرقل عن النبي ﷺ وإن هذا الكتاب يشتمل على قوله تعالى: ﴿يَأْهَلْ أَلِكِنْتَبِ تَمَأَلُوا إِلَى كَلِمَتِ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤] .

والسؤال: ما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح إلى هرقل في جملة الكتاب وبين ما ذكره محمد بن إسحاق والزهري؟

والجواب على ذلك - كما يقول ابن كثير ^(٣) - من وجوه:

أحدها: يحتمل أن هذه الآية نزلت قبل ذلك، مرة قبل الحديبية، ومرة بعد الفتح .

الثاني: يحتمل أن صدر سورة آل عمران نزل في وفد نجران إلى عند هذه الآية، وتكون هذه الآية نزلت قبل ذلك، ويكون قول ابن إسحاق (إلى بضع وثمانين آية) ليس بمحفوظ لدلالة حديث أبي سفيان .

الثالث: يحتمل أن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية، وأن الذي

(١) البخاري (٢٩٤١)، كتاب الجهاد، باب: دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام، مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب: كتاب النبي إلى هرقل يدعو إلى الإسلام .

(٢) حديث كان ذلك بعد صلح الحديبية وقبل الفتح كما هو مصرح به في الحديث، ولأنه لما قال هرقل: هل يغدر؟ قال أبو سفيان: لا، ونحن في مدة لا ندرى ما هو صانع فيها .

(٣) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧١، ٣٧٢ .

بذلوله مصالحة عن المباهلة لا على وجه الجزية، بل يكون من باب المهادنة والمصالحة، ووافق نزول آية الجزية بعد ذلك على وفق ذلك. كما جاء فرض الخُمس والأربعة أخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر، ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك.

الرابع: يحتمل أن رسول الله ﷺ لما أمر بكتّاب هذا في كتابه إلى هرقل لم يكن أنزل بعد، ثم نزل القرآن موافقة له ﷺ، كما نزل بموافقة عمر بن الخطاب في الحجاب وفي الأسارى، وفي عدم الصلاة على المنافقين، وفي قوله: ﴿وَأَخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وفي قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّفَكُمْنَ أَن يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكُمْ﴾ [التحریم: ٥].

هل تجوز المباهلة إلى اليوم؟

ذهب ابن عباس والأوزاعي وابن القيم وابن حجر وغيرهم إلى جواز المباهلة بعد رسول الله ﷺ بمثل ما صنع الرسول بل اعتبرها ابن القيم من تمام الحجّة في مجادلة أهل الباطل فقال: (إن السنة في مجادلة أهل الباطل إذا قامت عليهم حجة الله، ولم يرجعوا، بل أصروا على العناد أن يدعوهم إلى المباهلة، وقد أمر الله سبحانه بذلك رسوله، ولم يقل: إن ذلك ليس لأمتك من بعدك، ودعا إليه ابن عمه عبد الله بن عباس لمن أنكر عليه بعض مسائل الفروع، ولم ينكر عليه الصحابة، ودعا إليه الأوزاعي سفيان الثوري في مسألة رفع اليدين، ولم ينكر عليه ذلك، وهذا من تمام الحجّة^(١)).

وذكر ابن حجر أن من فوائد قصة أهل نجران مشروعية مباهلة

(١) سورة التحريم: ٥ .

المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة، وقد دعا ابن عباس إلى ذلك، ثم الأوزاعي ووقع ذلك لجماعة من العلماء^(١) واستنبط (القاسمي) من آية المباهلة جواز المحاجة في أمر الدين، وأن من جادل وأنكر شيئاً من الشريعة جازت مباهلته اقتداءً بما أمر به ﷺ^(٢).

وصورة المباهلة: أن يجمع كل من المتخاصمين أهله ثم يتوجه كل منهما إلى الله تعالى ويقول: اللهم إن هذا يقول كذا وكذا وأنا أقول كذا وكذا اللهم فاجعل لعنتك على الكاذب منا. فإن عذاب الله يحل بمن كذب من غير بطاء^(٣).

قال الخفاجي: (وهذا لم ينسخ فإن سلطان العلماء العز بن عبد السلام أسند إليه بعض أهله شيئاً لم يقله فقال أباهله. فلم تمض سنة حتى هلك من باهله)^(٤).

والمباهل لا تمر عليه سنة حتى تنزل المباهلة على الكاذب.

وقال أيضًا: (وقد جرب أن المباهل لا تمضي عليه سنة)^(٥).

وقال ابن حجر: (ومما عرف بالتجربة أن من باهل وكان مبطلا لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة، ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة، فلم يقم بعدها غير شهرين)^(٦).

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧.

(٢) تفسير القاسمي ج ٣ ص ٨٦٠.

(٣) وهذه الكيفية إنما تؤخذ مما قصه الله علينا في القرآن، من أمر الله لنبيه ﷺ بأن يباهل

نصارى نجران كما هو واضح مما سبق، راجع أيضًا: نسيم الرياض ج ٢ ص ٥٢٢.

(٤) نفسه، نفس الصفحة.

(٥) نفسه ج ٢ ص ٣٢٣، ج ٣ ص ٢٧٠.

(٦) فتح الباري ج ٧ ص ٦٩٧.

واستدل القائلون بجواز المباهلة بعد رسول الله ﷺ بما أخرجه عبد بن حميد عن قيس بن سعد أن ابن عباس رضي الله عنهما كان بينه وبين آخر شيء فدعاه إلى المباهلة، وقرأ الآية، ورفع يديه فاستقبل الركن وكأنه يشير بذلك رضي الله عنه إلى كيفية الابتهاال وأن الأيدي ترفع فيه (١).

وأيضًا بما حدث لجماعة من العلماء منهم الأوزاعي، والعز بن عبد السلام وابن حجر وابن القيم حيث دعا رحمه الله من خالفه في مسألة صفات الرب تعالى شأنه وإجرائها على ظواهرها من غير تأويل، ولا تحريف ولا تعطيل، إلى المباهلة بين الركن والمقام فلم يجبه إلى ذلك وخاف سوء العاقبة (٢).

أما عن شروطها فقد لخصها الدواني في رسالة له .

قال الكازروني: (وقع البحث عند شيخنا العلامة الدواني في جواز المباهلة بعد النبي ﷺ فكتب رسالة (٣) في شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والآثار وكلام الأئمة، وحاصل كلامه فيها إنها لا تجوز إلا في أمر مهم شرعًا وقع فيه اشتباه وعناد لا يتيسر دفعه إلا بالمباهلة، فيشترط كونها بعد إقامة الحجّة، والسعي في إزالة الشبهة، وتقديم النصح والإنذار، وعدم نفع ذلك، ومساس الضرورة إليها) (٤).

(١) تفسير الألوسي ج ٣ ص ١٩٠ .

(٢) تفسير القاسمي ج ٣ ص ٨٦٠ .

(٣) بحثت عن هذه الرسالة، وبذلت جهدًا كبيرًا في محاولة للحصول عليها، ولكن لم يتيسر لي ذلك .

(٤) سليمان بن عمر الجمل: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية ج ١ ص ٣٨٣ ط عيسى الحلبي .

وعلى كل حال فإن جوازها مشروط بأهمية الموضوع من الناحية الشرعية واستنفاد كل الطرق الشرعية للإقناع، مع توضيح عقوبة المباحل المصغر على الباطل بعد توضيح الحق له .

ونحب أن ننبه إلى أنه يجب على المتصدي لبيان الحق في كل الأحوال أن يتحلّى بالصفات الحميدة، وأن يراعى الله في توضيح شرع الله، وأن يكون همه جلاء الحق، ومراعاة الآداب التي تسانده في ذلك، والالتزام بالموضوعية، واستخدام المنهج الشرعي في الجدل بالدعوة إلى الله بالحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، بعيداً عن العصبية، والتشنج الذي قد يضيع الحكمة فلا يتضح الحق للمخالف .

كما أنه يجب أن يكون نصحه لله وجداله من أجل الحق، وأن يبتغي الحقيقة، وألا تكون الدنيا أكبر همه، لينال من وراء الجدل شهرة، ويذاع صيته، فإن ذلك يكون سبباً في نفور الناس وعدم ثقتهم فيه .

﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ﴾

لما بين الله سبحانه وتعالى القول الحق في شأن عيسى عليه السلام، وأقام الحجج والدلائل على الغالين فيه - بجعله ربا وإلهاً- ثم ألزمهم عن طريق الوجدان بما دعاهم إلى المباهلة، لم يبق إلا أن يأمر نبيه بأن يدعوهم إلى الحق الواجب اتباعه في الإيمان، ويدعوهم إلى أصل الدين - وروحه - الذي اتفقت عليه دعوة الأنبياء والرسل (١) .

﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا

(١) تفسير المنارج ٣ ص ٢٦٧، ٢٦٨ .

دُشِرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿ [آل عمران: ٦٤] .

دعوة إنصاف إلى الحق الواجب اتباعه .

يقول الفخر الرازي : (اعلم أن النبي ﷺ لما أورد على نصارى نجران أنواع الدلائل وانقطعوا، ثم دعاهم إلى المباهلة فخافوا وما شرعوا فيها، وقبلوا الصغار بأداء الجزية، وقد كان عليه الصلاة والسلام حريصاً على إيمانهم، فكأنه تعالى قال: يا محمد اترك ذلك المنهج من الكلام واعدل إلى منهج آخر يشهد كل عقل سليم وطبع مستقيم أنه كلام مبني على الإنصاف وترك الجدال ﴿ قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ ﴾ [آل عمران: ٦٤] (١) .

إن الأمر بالنسبة للنبي ﷺ مع نصارى نجران لم ينته عند حد جدالهم، وإفحامهم، وإلزامهم الحجج، لأنها وسائل للوصول إلى الحق الواجب الإذعان له .

إن حرص النبي ﷺ على هداية القوم جعله يدعوهم إلى الإيمان أكثر من مرة .

في بادئ الأمر دعاهم إلى الدخول في الإسلام مستخدمًا معهم وسائل الإقناع بالجدال والتي هي أحسن . ثم دعاهم مرة ثانية مستخدمًا أسلوب التأثير عليهم، متمثلًا في تلك الجوانب الإيمانية المركوزة في نفوسهم باعتبارهم أهل كتاب، وأتباع رسول، وذلك حتى يصل بهم إلى الحقيقة الإيمانية المجردة من الهوى والتعصب والتقليد الأعمى .

فالإيمان بالله وحده لا شريك له هو هدف الرسالات السماوية،

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٤ .

ولذلك دعاهم النبي إلى هذا الإيمان الذي هو الأساس والأصل الذي يربط بين الرسالات السماوية كلها .

دعاهم النبي ﷺ إلى الالتقاء عند هذا الأصل المشترك الذي يجب أن يؤمن به كل أتباع الرسل : ﴿ تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْآلَافُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [آل عمران : ٦٤] .

ولذلك كان النبي ﷺ يدعو بهذه الآية أهل الكتاب إلى الإسلام كما ثبت في كتبه إلى هرقل ، والمقوقس ، وغيرهما .

ولولا أن هذه الآية الكريمة أساس الدين وعموده لما جعلها آية الدعوة إلى الإسلام ^(١) .

وسوف نتناول هذه الآية من خلال النقاط التالية :-

الأولى : المراد بقوله تعالى : ﴿ يَأْهَلُ الْكِتَابِ ﴾ [آل عمران : ٦٤] .
فيه ثلاثة أقوال :

- ١- المراد نصارى نجران . قول الحسين وابن زيد ، والسدى .
- ٢- المراد يهود المدينة . خوطبوا بذلك لأنهم جعلوا أحبارهم في الطاعة كالأرباب . وهو قول قتادة وابن جريج وغيرهما ^(٢) .
- ٣- اليهود والنصارى ^(٣) يقول الرازي : «ويدل عليه أن ظاهر اللفظ يتناولهما ، وأنه روى في سبب النزول أن اليهود قالوا للنبي ﷺ ما تريد إلا أن نتخذك ربا كما اتخذت النصارى عيسى . وقالت النصارى : يا محمد ما

(١) تفسير المنارج ٣ ص ٢٧٠ .

(٢) القرطبي ج ٤ ص ١٠٥ ، الطبري ج ٦ ص ٤٨٣ ، ٤٨٤ ، الألوسي ج ٣ ص ١٩٣ .

(٣) الطبري ج ٦ ص ٤٨٥ ، تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧١ ، الألوسي ج ٣ ص ١٩٣ .

تريد إلا أن نقول فيك ما قالت اليهود في عزير فأنزل الله هذه الآية (١).
وقد رجح الرازي القول الثاني فقال: (وعندي أن الأقرب حملة على
النصارى لما بينا أنه لما أورد الدلائل عليهم أولاً، ثم باهلهم ثانياً، فعدل
عن هذا المقام إلى الكلام المبني على رعاية الإنصاف وترك المجادلة
وطلب الإفحام والإلزام) (٢).

الثاني: قوله تعالى: ﴿تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ [آل
عمران: ٦٤] أي هلموا إلى كلمة فيها إنصاف من بعضنا لبعض، لا ميل
فيه لأحد على صاحبه. والسواء هو العدل والإنصاف وذلك لأن
حقيقة الإنصاف إعطاء النصف، فإن الواجب في العقول ترك الظلم
على النفس وعلى الغير، وذلك لا يحصل إلا بإعطاء النصف، فإذا
أنصف وترك ظلمه أعطاه النصف فقد سوى بين نفسه وبين غيره
وحصل الاعتدال، وإذا ظلم وأخذ أكثر مما أعطى زال الاعتدال،
فلما كان من لوازم العدل والإنصاف التسوية جعل لفظ التسوية عبارة
عن العدل (٣).

الثالث: والكلمة العادلة المستقيمة التي ليس فيها ميل عن الحق فسررها
بقوله تعالى: ﴿أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا
أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤].

والمراد بهذا تقرير وحدانية الألوهية ووحداية الربوبية وكلاهما متفق

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٤ .

(٢) نفسه . نفس الصفحة .

(٣) المرجع السابق ص ٩٥ .

عليه بين الأنبياء^(١) .

ويلاحظ في هذا الجزء من الآية ذكر ثلاثة أشياء :

﴿أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ﴾ [آل عمران : ٦٤] ﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا﴾ [آل عمران : ٦٤] .
 ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران : ٦٤] .

وإنما ذكر هذه الثلاثة لأن النصارى جمعوا بين هذه الثلاثة ، فهم - كما يقول الرازي - يعبدون غير الله وهو المسيح ، ويشركون به غيره ؛ لأنهم يقولون إنه ثلاثة : أب وابن وروح القدس ، فأثبتوا ذات ثلاثة قديمة سواء ، وهذا يعني أنهم أشركوا .

وأما أنهم اتخذوا أبحارهم ورهبانهم أربابا من دون الله فيدل عليه أنهم كانوا يطيعونهم في المعاصي ، ولا معنى للربوبية إلا ذلك^(٢) .

فثبت من كل هذا أن النصارى جمعوا بين هذه الأمور الثلاثة .

وكان القول ببطلان هذه الأمور الثلاثة كالأمر المتفق عليه بين جمهور العقلاء وذلك لأن قبل المسيح ما كان المعبود إلا الله - فالرسل جميعاً آمنوا بالله ودعوا الناس إلى الإيمان به - فيجب أن يبقى الأمر بعد ظهور

(١) فأما وحدانية الألوهية ففي قوله : ﴿أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ﴾ وأكده بقوله : ﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا﴾ . وحدانية الربوبية في قوله : ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ (راجع تفسير المنار ج ٣ ص ٢٦٨) .

(٢) ونظير ذلك قوله تعالى : ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي أنزلوهم منزلة ربهم في قبول تحريمهم وتحليلهم لما لم يحرمه الله ، ولم يحله الله (راجع القرطبي ج ٤ ص ١٠٦) ولما دخل عدي بن حاتم على رسول الله ﷺ وكان نصرانياً قبل دخوله في الإسلام - وهو يقرأ هذه الآية قال : يا رسول الله ! إنهم لم يعبدوهم . فقال : «بلى إنهم حرموا عليهم الحلال ، وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم . فذلك عبادتهم إياهم» (راجع تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٤٨ ، كتابي عن الرهبانية المسيحية وموقف الإسلام منها) .

المسيح على هذا الوجه، وأيضًا القول بالشركة باطل باتفاق الكل. وأيضًا إذا كان الخالق المنعم وهو الله وجب ألا يرجع في التحليل والتحريم والانقياد والطاعة إلا إليه، دون الأحرار والرهبان^(١).

الرابع: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

أي فإن أعرضوا عن هذه الدعوة، وأبوا إلا أن يعبدوا غير الله، باتخاذ الشركاء الذين يسمونهم وسطاء وشفعاء، واتخاذ الأرباب الذين يحلون ويحرمون ﴿فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] نعبد الله وحده مخلصين له الدين. لا ندعوا سواه، ولا نتوجه إلى غيره في طلب نفع ولا دفع ضرر، ولا نحل إلا ما أحله ولا نحرم إلا ما حرمه^(٢).

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ [آل عمران: ٦٤] عن موافقتكم فيما ذكر مما اتفق عليه الكتب والرسل بعد عرضه عليهم فاعلموا أنهم لزمتمهم الحجة، وإنما أبوا عنادًا ﴿فَقُولُوا﴾ [آل عمران: ٦٤] لهم أنصفوا واعترفوا بأنا على الدين الحق. وهو تعجيز لهم، أو هو تعريض بهم؛ لأنهم إذا شهدوا بالإسلام لهم فكانهم قالوا: إنا لسنا كذلك وإلى هذا ذهب بعض المحققين^(٣).

ونخلص من هذا إلى أن النبي ﷺ لم يترك جانبًا من الجوانب، ولا

(١) مفاتيح الغيب مج ٤ ج ٨ ص ٩٦.

(٢) تفسير المنار ج ٣ ص ٢٦٩.

(٣) الألويسي ج ٣ ص ١٩٣، ١٩٤، وقيل المراد فإن تولوا فقولوا: إنا لا نتحاشى عن الإسلام ولا نبالي بأحد في هذا الأمر: ﴿وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ فإننا لا نخفي إسلامنا كما أنكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله تعالى - يقول الألويسي في التعليق على هذا القول - ولا يخفى أن هذا على ما فيه إنما يحسن لو كان الكلام في منافي أهل الكتاب؛ لأن المنافقين هم الذين يخافون فيخفون أما هؤلاء فهم معترفون بما هم فيه كيف كان فلا يحسن هذا الكلام فيهم (نفسه ج ٣ ص ١٩٤).

وسيلة من الوسائل التي يرى أنها قد تفيد القوم لهدايتهم إلى الإسلام إلا وأتى بها.

استخدم معهم كل وسائل الإقناع من براهين وحجج، إلى مباحلة وملاعنة، ولما لم تفد هذه الوسائل، كرر دعوته لهم بقبول الحق والإذعان لدعوة التوحيد التي هي أصل كل الرسالات السماوية.

وهذا يدل على أنه يجب على المتصدي للحق الراعي له ألا يهمل جانبًا من جوانب الإقناع والتأثير على القوم. مستخدمًا في ذلك أسلوب الحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن.

وعليه أيضًا ألا يهمل ما من شأنه التأثير على القوم - عقليًا أو وجدانيًا - لقبول الحق الواجب اتباعه ملتزمًا في ذلك بالوسائل المذكورة. ونختم بما كتبه البيضاوي في شأن قصة نصارى نجران فقال:

«انظر إلى ما راعى في هذه القصة من المبالغة في الإرشاد، وحسن التدرج في الحجاج، بين أولا أحوال عيسى عليه الصلاة والسلام، وما تعاور عليه من الأطوار المنافية للألوهية، ثم ذكر ما يحل عقدهم، ويزيح شبهتهم، فلما رأى عنادهم ولجاجهم دعاهم إلى المباحلة بنوع من الإعجاز، ثم لما عرضوا عنها وانقادوا بعض الانقياد عاد عليهم بالإرشاد وسلك طريقًا أسهل والأزم، بأن دعاهم إلى ما وافق عليه عيسى والإنجيل وسائر الأنبياء والكتب، ثم لما لم يجد ذلك أيضًا معهم وعلم أن الآيات والنذر لا تغني عنهم أعرض عن ذلك وقال فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون»^(١). وكفى بربك هاديًا ونصيرًا.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

* * *

(١) البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ج٢ ص ٢٣ المكتبة التجارية القاهرة.

المصادر والمراجع

أهم المراجع

القرآن الكريم

السنة النبوية المطهرة

آدم (يحيى):

الخراج . صححه وشرحه ووضع فهارسه : أحمد محمد شاكر .
المطبعة السلفية ١٣٤٧ هـ القاهرة .

ابن الأثير (أبو الحسن علي بن محمد):

أسد الغابة في معرفة الصحابة كتاب الشعب طبعة ١٩٧٠م القاهرة .
الكامل في التاريخ تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي . دار الكتب
العلمية . الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧م . بيروت .

ابن الأثير (أبو الفتح نصر الله بن محمد):

المثل السائر في أدب الكاتب والشعر . قدمه وحققه وعلق عليه : د/
أحمد الحوفي ، د/ بدوي طبانة ، القسم الثالث . مكتبة نهضة مصر .
الطبعة الأولى ١٣٨١ هـ ١٩٦٢م . القاهرة .

الأصفهاني (أبو القاسم الحسين محمد):

المفردات في غريب القرآن . تحقيق: محمد سيد كيلاني . دار
المعرفة . بيروت .

الأصفهاني (أبو نعيم أحمد بن عبد الله):

دلائل النبوة . خرج أحاديثه وحققه : عبد البر عباس ، محمد رواس

- قلعجي . الطبعة الأولى . المكتبة العربية ١٣٩٢ هـ . ١٩٧٢ م حلب .
 الألوسي (أبو الفضل محمود بن عبد الله):
 روح المعاني . مكتبة دار التراث . المركز الإسلامي للطباعة والنشر -
 القاهرة .
- الباقلاني (أبو بكر محمد بن الطيب):
 الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به . تحقيق: محمد بن
 زاهد الكوثري مؤسسة الخانجي . الطبعة الثانية ١٩٦٣ م القاهرة .
 بسيوني (د/ بسيوني عبد الفتاح):
 علم البيان . دراسة تحليلية لمسائل البيان . كلية اللغة العربية جامعة
 الأزهر . مطبعة السعادة . الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م القاهرة .
- البغوي (أبو محمد الحسين بن مسعود):
 تفسير البغوي المعروف بمعالم التنزيل (على هامش تفسير الخازن) ط
 مصطفى الحلبي . الطبعة الثانية ١٣٧٥ هـ ١٩٥٥ م القاهرة .
- البلاذري (أبو الحسن):
 فتوح البلدان . عني بمراجعته والتعليق عليه : رضوان محمد رضوان .
 مطبعة السعادة المكتبة التجارية ١٩٥٩ م القاهرة .
- البيضاوي (أبو سعيد عبد الله بن عمر):
 أنوار التنزيل وأسرار التأويل . المكتبة التجارية - القاهرة .
- البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين):
 دلائل النبوة: تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي . دار الكتب العلمية .

الطبعة الأولى ١٩٨٥م بيروت .

ابن تيمية (أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم):

الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح تحقيق: د/ علي بن حسن بن ناصر. د/ عبد العزيز العسکر، د/ حمدان بن محمد الحمدان. دار العاصمة للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ السعودية.

دقائق التفسير. (الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية) جمع وتقديم وتحقيق: د/ محمد السيد الجلیند. سلسلة التراث الفلسفي. دار الأنصار. الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م - القاهرة.

مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. مكتبة المعارف - الرباط. منهاج السنة. دار الكتب العلمية - بيروت.

الجرجاني (السيد الشريف علي بن محمد):

التعريفات. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى ١٩٨٣م. بيروت.

الخصاص (أبو بكر أحمد بن علي):

أحكام القرآن. تحقيق: محمد الصادق قمحاوي. دار إحياء التراث العربي بيروت.

جعفر (قدامة):

صناعة الكتابة. شرح وتعليق: د/ محمد حسين الزبيدي. وزارة الثقافة العراقية سلسلة كتب التراث. دار الرشيد للنشر ١٩٨١م العراق.

الجمال (سليمان بن عمر):

الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية . مطبعة عيسى الحلبي القاهرة .

ابن الجوزي (أبو الفرج عبد الرحمن بن علي):

الوفا بأحوال المصطفى . تحقيق: مصطفى عبد الواحد . دار الكتب الحديثة . الطبعة الأولى ١٩٦٦م القاهرة .

الجويني (أبو المعالي عبد الملك بن أبي عبد الله):

الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد . تحقيق: د/ محمد يوسف موسى ، علي عبد المنعم عبد الحميد ، مكتبة الخانجي ١٩٥٠م القاهرة .

ابن حجر (أبو الفضل أحمد بن علي):

الإصابة في تمييز الصحابة دار الفكر ١٩٨٧م بيروت .
فتح الباري بشرح صحيح البخاري دار الريان للتراث . الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ القاهرة .

الحنفي (علي بن محمد بن أبي العز بن محمد):

شرح الطحاوية في العقيدة السلفية . تحقيق : أحمد محمد شاكر . مكتبة دار التراث القاهرة .

الخازن (علاء الدين علي بن محمد):

تفسير الخازن . مطبعة مصطفى الحلبي . الطبعة الثانية . ١٣٧٥هـ ١٩٥٥م القاهرة .

الخفاجي (أحمد شهاب الدين):

نسيم الرياض في شرح الشفا . المطبعة الأزهرية . الطبعة الأولى

١٣٢٧هـ القاهرة .

الخوارزمي الكاتب (أبو عبد الله محمد بن أحمد):

الحدود الفلسفية (فصول متنوعة من كتاب مفاتيح العلوم) ضمن مجموعة في كتاب المصطلح الفلسفي عند العرب . دراسة وتحقيق: د/ عبد الأمير الأعمس . الهيئة المصرية العامة للكتاب . الطبعة الثانية ١٩٨٩م القاهرة .

دروزة (محمد عزة):

سيرة الرسول ﷺ (صور مقتبسة من القرآن الكريم) . عني بهذه الطبعة: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري . المؤتمر العالمي للسيرة النبوية . مطابع الدوحة الحديثة . الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ الدوحة .

أبو دقيقة (محمود):

مذكرات التوحيد . كلية أصول الدين - القاهرة .

ابن الديبع (عبد الرحمن علي):

حدايق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار . تحقيق: عبد الله إبراهيم الأنصاري . المكتبة المكية . الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ ١٩٩٣م . السعودية .

الرازي (فخر الدين محمد بن عمر):

مفاتيح الغيب . دار الفكر للطباعة والنشر . الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ١٩٨١م بيروت .

رضا (محمد رشيد):

تفسير المنار . (جمع فيه المؤلف أقوال الإمام محمد عبده في التفسير

وزاد عليه). الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٣م القاهرة.

الزركشي (أبو عبد الله محمد بن بيادر):

البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. المكتبة
العصرية بيروت.

الزركلي (خير الدين):

الأعلام. دار العلم للملايين. الطبعة الخامسة ١٩٨٠م بيروت.

الزمخشري (أبو القاسم جار الله محمود بن عمر):

الكشاف. تحقيق: محمد الصادق قمحاوي. مطبعة مصطفى الحلبي
١٣٩٢هـ ١٩٧٢م القاهرة.

أبو زهرة (الشيخ محمد):

تاريخ الجدل. دار الفكر العربي. الطبعة الثانية ١٩٨٠م القاهرة.

ابن سعد (أبو عبد الله محمد):

الطبقات الكبرى. دار صادر للطباعة والنشر ١٣٨٠هـ ١٩٦٠م بيروت.

السكاكي (أبو يعقوب يوسف محمد بن علي):

مفتاح العلوم. تعليق: نعيم زرزور. دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية
١٤٠٧هـ ١٩٨٧م بيروت.

ابن سلام (أبو عبيد القاسم):

الأموال. تحقيق: محمد خليل الهراس. مكتبة الكليات الأزهرية
١٩٦٦م القاهرة.

السهيلي (أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله):

الروض الأنف: تقديم طه عبد الرؤوف سعد. مكتبة الكليات

الأزهرية . القاهرة .

الشافعي (محمد بن إدريس) :

أحكام القرآن . جمعه أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تقديم الشيخ محمد زاهر الكوثري . كتب هوامشه . د/ عبد الغني عبد الخالق . دار الكتب العلمية ١٩٨٠م بيروت .

الأم طبعة مصورة عن طبعة بولاق . الدار المصرية للتأليف والترجمة . القاهرة .

شرف (الشيخ صالح) :

مذكرات التوحيد : كلية أصول الدين - القاهرة -

الشوكاني (محمد بن علي) :

فتح القدير بين فني الرواية والدراية من علم التفسير . مطبعة مصطفى الحلبي . الطبعة الثانية ١٩٦٤م القاهرة .

الصابوني (محمد علي) :

روائع البيان (تفسير آيات الأحكام من القرآن) . دار القلم . الطبعة الثانية . ١٤١٢ هـ ١٩٩٢م دمشق .

الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير) :

جامع البيان عن تأويل آي القرآن . حققه وعلق حواشيه : أحمد محمد شاكر سلسلة تراث الإسلام . دار المعارف القاهرة .

الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن) :

التيبان في تفسير القرآن تحقيق وتصحيح : أحمد حبيب قصير العاملي .

- مكتب الإعلام الإسلامي . دار إحياء التراث العربي . الطبعة الأولى .
- ابن عاشور (محمد الطاهر) :
- تفسير التحرير والتنوير . الدار التونسية للنشر - تونس .
- ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله) :
- الاستيعاب في أسماء الصحابة . (على هامش الإصابة في تمييز الصحابة) دار الفكر ١٩٨٧م بيروت .
- ابن العربي (أبو بكر محمد بن عبد الله) :
- أحكام القرآن تحقيق : علي محمد البجاوي . دار الجيل - بيروت .
- العسكري (أبو هلال الحسن بن عبد الله) :
- كتاب الصناعتين الكتابة والشعر . تحقيق د / مفيد قميحة . دار الكتب العلمية . الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ . ١٩٨٤م بيروت .
- ابن عطية (أبو محمد عبد الحق) :
- تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) . تحقيق وتعليق عبد الله إبراهيم الأنصاري ، السيد عبد العال السيد إبراهيم . طبعة أمير دولة قطر . الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢م الدوحة .
- عياض (القاضي أبو الفضل) :
- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى . مطبعة المشهد الحسيني . القاهرة .
- ابن فارس (أبو الحسين أحمد) .
- معجم مقاييس اللغة . تحقيق : عبد السلام هارون . مطبعة الحلبي .
- الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ ١٩٦٩م . القاهرة .

القاري (علي بن سلطان):

شرح الشفاء (على هامش نسيم الرياض) المطبعة الأزهرية . الطبعة الأولى ١٣٢٧هـ القاهرة .

القاسم (خالد عبد الله):

الحوار مع أهل الكتاب أسسه ومناهجه في الكتاب والسنة . دار المسلم للنشر والتوزيع . الطبعة الأولى ١٤١٤هـ الرياض .

القاسمي (محمد جمال الدين):

محاسن التأويل . تعليق وتصحيح وتخريج أحاديث : محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء الكتب العربية - القاهرة -

ابن قدامة (أبو محمد عبد الله بن أحمد):

المغني . (على مختصر أبي القاسم عمر بن حسين الخرقى) . من مطبوعات رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد . مكتبة الرياض الحديثة السعودية .

القرطبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد):

الجامع لأحكام القرآن . الهيئة العامة للكتاب . الطبعة الثالثة ١٩٨٧م القاهرة .

القزويني (أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن المعروف بالخطيب):

الإيضاح في علوم البلاغة (المعاني والبيان والبديع) دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م بيروت .

- ابن قيم الجوزية (أبو عبد الله محمد بن أبي بكر):
 أحكام أهل الذمة. حققه وعلق حواشيه: د/ صبحي الصالح. دار
 العلم للملايين. الطبعة الثانية ١٤٠١هـ ١٩٨١م. بيروت.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد محيي الدين عبد
 الحميد. المكتبة العصرية ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م. بيروت.
- زاد المعاد في هدي خير العباد. حقق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق
 عليه: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط مؤسسة الرسالة - مكتبة
 المنار الإسلامية. الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٤هـ ١٩٩٤م بيروت.
- هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى تحقيق: د/ أحمد حجازي
 السقا. المكتبة القيمة، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ القاهرة.
- ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل):
 البداية والنهاية. دار الريان للتراث. الطبعة الأولى ١٩٨٨م القاهرة.
 تفسير القرآن العظيم. مطبعة عيسى الحلبي. القاهرة.
 السيرة النبوية. تحقيق مصطفى عبد الواحد دار المعرفة للطباعة والنشر
 ١٣٩٥هـ ١٩٧٦م بيروت.
- الكنيا الهراسي (عماد الدين بن محمد):
 أحكام القرآن. دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية ١٩٨٥م بيروت.
 الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد):
 أعلام النبوة. دار الفرجاني ١٩٨٥م القاهرة.

مجمع اللغة العربية :

المعجم الوسيط . مطابع دار المعارف . الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ ١٩٧٢ م
القاهرة .

مجموعة من اللاهوتيين :

دائرة المعارف الكتابية . (المجلد الأول) دار الثقافة . الطبعة الأولى
١٩٨٨ م القاهرة .

ابن منظور (أبو الفضل محمد بن مكرم) :

لسان العرب . طبعة دار المعارف . القاهرة .

نخبة من اللاهوتيين :

قاموس الكتاب المقدس . دار الثقافة الطبعة السابعة ١٩٩١ م القاهرة .

النسائي (أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب) :

تفسير النسائي . حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه . مركز السنة للبحث

العلمي . صبري بن عبد الخالق الشافعي ، سيد بن عباس الجليمي .

مؤسسة الكتب الثقافية . الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م بيروت .

نعمة (عبد الله) :

فلاسفة الشيعة حياتهم وآراؤهم . قدم له محمد جواد مغنية . دار الفكر

اللبناني للطباعة والنشر . الطبعة الأولى ١٩٨٧ م بيروت .

النووي (أبو زكريا يحيى بن شرف) :

شرح صحيح مسلم . المطبعة المصرية القاهرة .

النويري (أحمد بن عبد الوهاب):

نهاية الأرب في فنون الأدب . (السفر الثامن عشر) المؤسسة المصرية
للتأليف والترجمة والنشر (سلسلة تراثنا) . القاهرة .

ابن هشام (أبو محمد عبد الملك):

السيرة النبوية . تحقيق: د/ أحمد حجازي السقا . دار التراث العربي
١٩٧٩م القاهرة .

الهندي (رحمة الله):

إظهار الحق . تحقيق: د/ محمد أحمد عبد القادر ملكاوي . دار أولي
النهى . دار الوطن للنشر ١٤١٢هـ السعودية .

الواحدي (أبو الحسن علي بن أحمد):

أسباب النزول . مؤسسة الحلبي للنشر والتوزيع ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م
القاهرة .

أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم):

الخراج . المطبعة السلفية ١٣٤٦هـ القاهرة .

فلا تبت

فهرس الموضوعات

٣.....	مقدمة.....
١١.....	الفصل الأول: وفود نصارى نجران.....
١١.....	وفرة عدد الوفود وتكرار مرات القدوم.....
٢٠.....	المشاورات التي دارت بين نصارى نجران أنفسهم بشأن كتاب النبي ﷺ إليهم.....
٢٣.....	ما حدث أثناء توجه بعض وفود نصارى نجران إلى النبي ﷺ.....
٤١.....	هيئة بعض الوفود.....
٤٣.....	الموضوع الأول: معاملة رسل الكفار.....
٤٦.....	الموضوع الثاني حكم دخول أهل الكتاب والمشركين المساجد.....
٤٨.....	الأول: رأى مالك وأهل المدينة.....
٤٩.....	الثاني: رأى الشافعي.....
٥١.....	الثالث: رأى الإمام أبي حنيفة.....
٥٣.....	الرابع: مذهب الحنابلة.....
٥٥.....	الخامس: قول قتادة.....
٥٦.....	تعقيب.....
٦١.....	الفصل الثاني: مجالس الجدل والمناظرات.....
٦١.....	١- معنى الجدل، ومعنى المناظرة والفرق بينهما.....
٦٤.....	ب - أمر الله لرسوله بجدال أهل الكتاب.....

ج: الوفود التي شهدت المناظرات وبعض المناقشات التي دارت بين الحاضرين من اليهود والنصارى.....	٦٩
موضوعات الجدل.....	٧٣
الموضوع الأول: ادعاؤهم ألوهية المسيح لولادته من غير أب.....	٧٦
الموضوع الثاني: ادعاؤهم ألوهية المسيح بسبب معجزاته.....	٨١
الموضوع الثالث: تأويلاتهم لوصف المسيح بأنه كلمة الله وروح منه.....	٨٣
الموضوع الرابع: الإشارة إلى اعتقادهم بصلب المسيح.....	٨٧
من مناقشات القرآن للموضوعات المثارة في الجدل.....	٨٧
الحقيقة الأولى: الإسلام دين الله المنزل على رسله.....	٩٤
الثانية: عقيدة التوحيد.....	٩٤
الثالثة: دعوتهم إلى الإيمان بالنبى محمد ﷺ وبالكتاب المنزل عليه.....	٩٦
الرابعة: حقيقة عيسى وكونه عبد الله ورسوله.....	٩٧
الخامسة: بالإضافة إلى هذا فإن الآيات أشارت إلى عقائدهم وكتبهم التي بأيديهم.....	٩٨
بعض الأساليب القرآنية المستخدمة في هذه المناظرات.....	٩٩
الاستقصاء التام.....	٩٩
التعريض والتصريح.....	١٠١
الاستفهام.....	١٠٣
القياس.....	١٠٥
نتائج المناظرات.....	١٠٧
الفصل الثالث: المباهلة الحد الفاصل في الجدل.....	١١٣

- ١١٣..... معنى المباهلة.
- ١١٣..... أمر الله لرسوله بأن يدعو وفد نجران إلى المباهلة.
- ١١٦..... الحكمة من الدعوة إلى المباهلة.
- ١٣٤..... المشاورات التي دارت بين نصارى نجران بشأن المباهلة.
- ١٣٨..... امتناعهم عن المباهلة.
- ١٤٤..... امتناع النصارى كامتناع اليهود وخوف المشركين:
- ١٤٨..... دلالة امتناعهم عن المباهلة.
- ١٥٠..... طلب وفد نجران الصلح.
- ١٥٢..... كتاب النبي لهم بالصلح.
- ١٥٨..... موافقة الوفد على الكتاب وإمارة أبي عبيدة بن الجراح.
- ١٦١..... رجوع الوفد بالكتاب إلى أهلهم بنجران واعترافهم بنبوة النبي.
- ١٦٨..... ما آل إليه هذا الصلح بعد النبي ﷺ.
- ١٧٤..... هل تجوز المباهلة إلى اليوم؟
- ١٧٧..... ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتَّابُ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ﴾
- ١٨٧..... أهم المراجع.
- ٢٠١..... فهرس الموضوعات.